بِسْــمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ابتدأ كل أمر ذي بال وبه التبرك والاستعانة
في جميع الأقوال والافعال فالحمد لله الذي
ارشدنا الي ذلك بافتتاح كتابه العزيز
بالبسملة. والشكر له علي انعامه علينا بنعمه
المترادفة المسترسلة. والصلاة والسلام علي
سيدنا محمد الرسول الأعظم القايل كل امر ذي بال
لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم
وعلي اله واصحابه وانصاره واشياعه واحزابه
اما بعد فيقول راجي الغفران محمد بن علي
الصبان. احسن الله عمله وبلغه في الدارين
امله هذه رسالة فيما يتعلق بالبسملة
من المسايل اودعت فيها خلاصة ما وقفت
عليه مما سطره الافاضل ووشحتها بشيء
كثير مما دق وراق من نبات فكري، وقلدتها
بجم غفير مما لاق وفاق من نتايج قريحتي.
مع تهذيب المعاني وتحرير المباني فبرزت
شمسا في سما التحقيق. رفيعة الجناب عن ان
يكون لها في حسنها شقيق، ورتبتها علي مقدمة
وخمسة مقاصد وخاتمة المقدمة
في الحديث المشهور الوارد بالابتدا بها وفي

احاديث

١٤٤

رخونى

احاديث كثيرة في شانها المقصد الاول في البا،
وفيه اربعة مباحث الاول في معناها ووضعها
الثاني في متعلقها وكون مقدرات القران قرانا
اولا وفي غير ذلك الثالث في وجه بنائها علي الكسر
الرابع في حكمة تخصيصها بالمبداية وحكمة
تطويل راسها المقصد الثاني في لفظ اسم
وفيه اربعة مباحث الاول في معناه لغة
وعرفا وفي كونه غير المسمي اولا الثاني
في اضافته الي الجلالة وفي وجه الاتيان به
وفي كون قول القائل بسم الله حالفا يمينا
منعقدة اولا الثالث في اشتقاقه وتصريفه
الرابع في لغاته ووجه حذف الفه خطا المقصد
الثالث في الجلالة وفيه ست مباحث
الاول في كونه علما بالوضع اولا وفي كون واضعه
هو الله تعالي باتفاق او اختلاف الثاني
في كونه مرتجلا او منقولا وفي تصريفه علي
القول بالنقل وفي ال التي فيه الثالث في كونه
عربيا اولا وفي كونه الاسم الاعظم اولا الرابع
في تفخيم لامه وترقيقها وفي الفه الثانية
وفي غير ذلك الخامس في كون[٣] الاله معرفا
بال علما بالغلبة اولا السادس في خواص الجلالة

[٣] اصله الذي هو اله علي احد الاقوال اسما وصفة
وفي معناه وفي كون صح

المقصد الرابع في الرحمن الرحيم وفيه ست
مباحث الاول في كونهما صفتين مشبهتين
موضوعتين للمبالغة اولا وفي معنى الرحمة
في اللغة وفي هذا المقام وفي كون الرحمن عربيا
اولا الثاني في اي الصفتين ابلغ وفي وجه تقديم
الجلالة علي الرحمن والرحمن علي الرحيم الثالث
في كون الرحمن مختصا بالله تعالى لغة او شرعا
الرابع في ال الداخلة علي الصفتين وفي
كون الرحمن مصروفا اولا وفي غير ذلك الخامس
في اعرابهما واعراب ما قبلهما من لفظ اسم
ولفظ الله السادس في وجه تخصيصهما
بالبسملة وفي حكم الوقف عليهما وعلى ما قبلهما
من لفظ اسم ولفظ الله المقصد الخامس
في جملة البسملة وفيه ست مباحث الاول
في كونها لها محل من الاعراب اولا وفي كونها خبرا
او انشا وفي كونها من الايجاز او الاطناب الثاني
في كونها من اي القضايا وفي الجهات التي
يصح ان توجه هي بها الثالث في اعتراء الاحكا م
الشرعية لها الرابع في كونها اية من كل سورة
غير براة اولا الخامس في حكم قرائتها في الصلاة
والجهر بها فيها على المذاهب الاربعة وفي حكم

الاتيان

قرائتها

الاتيان بها في اوايل السور وفي اختلاف القرا
في الاتيان بها بين السورتين السادس
فيما اشتملت عليه من المحسنات البديعية
الخاتمة في معنى لفظ بسمله ونحته مع فوايد
تتعلق بباب النحت وها انا اشرع في المقصود
مصدرا ببعض ما ظهر لي فاقول سائلا من
الله عز وجل كمال الهداية وحسن القبول متضرعا
الي الله تعالى في ان يختم لنا بالايمان انه كريم
حليم لطيف رؤف حنان منان

المقدمة

في الحديث المشهور الوارد بالابتدا بها وفي
احاديث اخرى في شانها قال صلى الله عليه
وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن
الرحيم فهو اجذم اورده شيخ الاسلام
زكريا وغيره بهذا اللفظ وقالوا رواه ابو داود
وغيره وحسنه ابن الصلاح وغيره وفيه روايات
اخرى ستاتي وكل لاستغراق افراد ما اضيفت
اليه ان كان منكرا وهي الاحاد ان كان مفردا
كما هنا والجماعات ان كان جمعا نحو كل رجال يحملون
الصخرة العظيمة ولاستغراق احاده ان كان
جمعا معرفا نحو جاني كل الرجال ولاستغراق
اجزايه ان كان مفردا معرفا نحو كل زيد حسن

[illegible]

فتهنا التنبيه بالسبع وحذفنا المشبه وهو السبع ورمزنا اليه بشي من لوازمه على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الاظفار تخييل وترشيح
والجامع بينهما الاهلاك في كل الخ

للامر المهم بانسان في الشرف مع الرمز الي المشبه
به بشي من لوازمه تخييلا وهو ذي بال فيكون
في الكلام استعارة مكنية اقول لا يرد علي تقرير
الاستعارة المصرحة ان من معاني البال الحال
كما مر فلا يستعار للحال لما حققه حفيد السعد
من ان اللفظ المشترك في اصطلاح التخاطب
اذا استعمل في احد معانيه لا باعتبار ان اللفظ
موضوع له بل باعتبار علاقة بينه وبين معني
اخر من معانيه كان مجازا فاحفظه ولا علي
تقرير الاستعارة المكنية ان فيه جمعا بين
الطرفين لان ذا القلب هو الانسان لانا نقول
ذو القلب اعم من الانسان والمشبه به هو
الانسان بخصوصه وهو لم يذكر بخصوصه
فلا جمع وقوله لا يبدا صفة ثانية لامر
فهو جري علي الاحسن من تقديم النعت
المفرد علي النعت الجملة وقوله فيه اي بسببه
ففي سببية ففايدة الاتيان بالظرف مع صحة
تركه افادة ان المطلوب التسمية في ابتدا الامر
ذي البال بسبب هذا الامر لا مطلق وقوع
التسمية في ابتدايه ولو بسبب اخر بحيث يكون
هو غير منظور اليه عند التسمية ونايب فاعل

والمراد بالامر ما هو اعم من الفعل والقول
كما في وشاورهم في الامر لا ما قابل النهي فهو واحد
الامور لا واحد الاوامر واضافة كل اليه علي
معني اللام بنوع تاويل اي الافراد المنسوبة
للامر ذي البال نسبة الجزييات لكليها لما مر
من ان كلا لاستغراق افراد المنكر المضافة
كل اليه وقال ذي بال ولم يقل صاحب بال لان
الوصف بذي اشرف لاقتضايه متبوعية
الموصوف وتابعية المضاف اليه بعكس الوصف
بصاحب ومن ثم وصف الله يونس في مقام
ذكر الانبيا ومدحهم بذي النون وفي مقام
النهي عن التشبه به بصاحب الحوت والبال
يطلق علي معان منها الحال والقلب والحوت
العظيم كما في القاموس والمختار ويصح ان يراد به
هنا الحال اي ذي حال يهتم به شرعا وان يراد
به القلب علي ان المراد قلب متعاطي ذلك الامر
فتكون الاضافة لادني ملابسة فهي حينئذ
مجاز عقلي اي كل امر يهتم قلب متعاطيه
ويشغله او علي ان المراد قلب ذلك الامر
تشبيها لحالته المهتم بها بالقلب في الشرف
فيكون استعارة مصرحة او تشبيها في النفس

للامر

بنوع تاويل اي بضرب من التاويل
كما علمت في ذلك عدم صحة التعلق
في هذه الاضافة لولا هذا
التاويل

قوله لادني اي لاي ملابسة الي
وتلك المناسبة هي كون ذلك الامر
يوجد الهمة في قلب متعاطيه في
القلب اليه [illegible] واستعير اسم المشبه
وهو البال للمشبه وهو الحالة المهتم بها في الامر
على طريقة الاستعارة التصريحية الاصلية لانها جرت في الجوامد وضابطها ان يصرح بها بلفظ المشبه
ويحذف المشبه نحو رايت اسدا في الحمام يعني رجلا الشجاع [illegible]
بمعنى الاسد وهو الحيوان المفترس بجامع الشجاعة في كل واستعير اسم المشبه به وهو الاسد للمشبه
وهو الرجل الشجاع على طريق الاستعارة التصريحية لانها صرح بها بلفظ المشبه به والقرينة المانعة
عن ارادة المعنى الاصلي قوله في الحمام لان الاسد حيوان المفترس لا يدخل الحمام وقرينا [illegible]

كا اذا لوحظ معنى الفعل ايضا فانه لا يصح ان يخبر عنه فان اريد لفظه جاز ان يخبر به ويدخل عليه حرف الجر كما هنا ويخبر عنه كما في قولك
قد حرف تحقيق ومثل الفعل اذا اريد لفظه يخبر عنه كما في قولك ضرب فعل ماض اي هذا اللفظ فعل وحاصل هذه المسئلة
ان الالفاظ كما انها موضوعة لمعانيها وضعا قصديا وهي بهذا المعنى تكون اسما وفعلا وحرفا كذلك هي موضوعة لانفسها وضعا
غير قصدي على ما ذهب اليه التفتازاني وعلى هذا فكل لفظ اريد به نفسه فهو اسم منقول علم لنفسه فتكون من اعلام الاجناس
لكونها موضوعة لشيء بعينه وغير متناول غيره وقيل من اعلام الاشخاص لكونها علم المفهوم الكلي لكن اللفظ

لا يصير بذلك الوضع مشتركا ورده السيد
بان دلالة الالفاظ على انفسها ليست
مستندة الى الوضع اصلا لوجودها في
المهملات ايضا بلا تفاوت نحو جسق
مركب من ثلاثة احرف وجعلها محكوما
عليها لا يقتضي كونها اسما لان الكلمات
متساوية الاقدام في جواز الاخبار عن
الفاظها سواء كانت موضوعة او مهملة
ودعوا ان الواضع وضع المهملات
لانفسها وضعا قصديا او غير قصدي
وانها اسم بهذا الاعتبار خروج عن
الانصاف مكابرة في قواعد اللغة
على ان اثبات الوضع الغير القصدي
لا يساعد عقل ولا نقل وانما ارتكب
تفصيا عن التزام الاشتراك في جميع
الكلم وما وقع في كلام بعض النحاة من
ان اللفظ اذا اريد به نفسه كان علما لم يرد به
علم حقيقة بل اريد انه بمنزلة العلم في تعيين
المراد وتشخصه بل نحن نقول بانها
لا بد ان في ذهن السامع ويحكم
عليها بذلك الخصوص فيكون
الحاصل ان اللفظ
اريد به نفسه فهو
علم له او بمنزلة
العلم في
جريان
احكام
الاسم عليه

يبدا ضمير مستتر فيه عائد على الامر لان الغالب
رجوع الضمير الى المضاف ما لم يكن لفظ كل
فالغالب رجوعه الى المضاف اليه ومنهم من
جعله المجار والمجرور الاتي اعني بسم الله الرحمن
الرحيم ولا ضمير في يبدا اقول الاول احسن
لجريانه على الاصل وهو نيابة المفعول به وقوله
بسم الله الرحمن الرحيم يروي ببائين كما روي بباء
واحدة فعلى الرواية الاولى المطلوب البدا
بسم الله الرحمن الرحيم ولاجل ارادة لفظه عليها
دخلت عليه البا الاولى لانه حينئذ في تاويل
اسم مفرد وكانت البا الثانية جزا من مدخول
الاولى لا نفس مدخولها فلا يقال كيف دخل
الجار على الجار وعلى الثانية المطلوب البدء
باسم الله اي اسم كان قبل الثانية اصح وح
فالاحسن ارجاع الاولى اليها بجعل القصد
فيها التمثيل دون التقييد وقوله فهو اجذم
دخلت الفا في الخبر لشبه المبتدا هنا باسم
الشرط في العموم لكن هذا قليل لان المبتدا
هنا ليس من صور المبتدا الذي تدخل الفا
في خبره بكثرة لشبهه باسم الشرط في العموم
واستقبال معنى ما بعده وهي خمس عشرة

صورة

اي من الذي دخلت على الاولى

اي تقييد الابتدا بهذا اللفظ اعني لفظ بسم الله الرحمن الرحيم

اي معنى الفعل الذي بعده او الصفة ويكون ذلك الا ... [illegible]

٣١

صورة موصول بفعل صالح للشرطية بان يكون
خاليا من اداة شرط وعلم استقبال وما النافية
ولن وقد موصول بظرف موصول بجار ومجرور
موصوف باحد هذه الثلاثة فهذه ست صور
مضاف الى الموصول او الموصوف المذكورين
وتحته ست صور موصوف بالموصول المذكور
وتحته ثلاث صور فالجملة خمس عشرة صورة
ويشترط في الجميع قصد العموم واستقبال معنى
الصلة او الصفة واما دخولها في خبر كل مضاف
الى غير الموصول والموصوف السابقين
فقليل نحو كل نعمة فمن الله ونحو قول الشاعر
كل امر مباعد او مدان فمنوط بحكمة المتعالي
ونحو هذا الحديث اقول هذا الذي ذكرته
من كون دخول الفا هنا قليلا صرح به بعضهم
وهو مسلم ان كان العبرة عند تعدد الصفة بالصفة
الاولى والا فلا بل يكون من الكثير لان المبتدا
مضاف الى موصوف بفعل صالح للشرطية
وهو لا يبدا فاشبه اسم الشرط في العموم
واستقبال معنى ما بعده فتدبر والاجذم
المقطوع اليد او الذاهب الانامل كما في القاموس
وعلى الاول اقتصر في المصباح ويروي اقطع

مواد وعلم استقبال اي علامة استقبال كالسين وسوف

امثلتها الذي ياتيني فله درهم الذي في الدار فله درهم الذي عندك فله درهم
رجل ياتيني فله درهم رجل عندك فله درهم
رجل في الدار فله درهم وقول مضاف في
كلفظ كل اذا اضيف لهذه الامثلة
وقوله موصوف بالموصول المذكور نحو
الرجل الذي ياتيني او الذي عندك
او الذي في الدار فله درهم

اي موقوف ومربوط ومتعلق بحكمة
اي بتقدير المتعال وهو الله سبحانه وتعالى

وهو المقطوع اليد او ~~والذاهب الانامل~~ كما في القاموس
والمصباح ويروي ابتر وهو المقطوع الذنب
كما فيهما قال الشيخ زاده في حواشيه علي البيضاوي
في قوله ابتر رمز الي ان نقصان الاول يودي
الي نقصان الاخر انتهي اقول الثلاثة صفات
مشبهة من افعال لازمة مكسورة العين ليكون
صوغ الصفة المشبهة التي علي افعل منها
قياسيا فاجذم من جذم من باب فرح يقال
جذم الرجل كفرح قطعت يده فهو اجذم
والمراة جذما وجذمت اليد كفرح قطعت
فهي جذما وجذمتها انا من بابي ضرب وقتل
قطعتها ويقال جذم الانسان بالبنا للمفعول
اذا اصابه الجذام لانه يقطع اللحم ويسقطه
فهو مجذوم ولا يقال فيه من هذا المعني
اجذم كاحمر والجذم بكسر الجيم اصل الشيء
كذا في المصباح مع زيادة من القاموس
وقول صاحب المصباح ولا يقال فيه الي اخره
مثله للجوهري ورده صاحب القاموس
وذكر انه يقال مجذوم واجذم ومجذم والقياس
ان جمع اجذم وجذما جذم كحمر جمع احمر وحمرا
واقطع من قطع من باب فرح يقال قطع الرجل

وقطعت

قوله رمز اي اشارة خفية من حيث ان الامر المتروك فيه اي فيما اعني فيه النقص الاول مكشوف

[illegible] بمقطوع الاخر يعني عدم [illegible]

او نقص الاول والوارد [illegible]

تنبيه

وقطعت يده كفرح اي انقطعت يده بقطع او
علة كما في المصباح وعلي التقييد بالعلة جري
في القاموس فالرجل اقطع واليد والمراة قطعا
وجمع الاقطع قطعان بالضم كما في المصباح
والقاموس زاد في المصباح مثل اسود وسودان
وابتر من باب فرح يقال بتر الرجل كفرح قطع
ذنبه فهو ابتر والانثي بترا والجمع بتر مثل
احمر وحمرا وبترته انا من باب قتل قطعته
كذا في المصباح ومن بتر المتعدي سيف باتر
وبتار كشداد وبتار كغراب كذا في القاموس
والكلام علي كل من باب التشبيه البليغ وهو
ما حذفت فيه الاداة والوجه او من باب
الاستعارة المصرحة علي الخلاف بين الجمهور
والسعد التفتازاني في مثل هذا التركيب كزيد
اسد والمقصود انه قليل البركة وان تم حسا
وقلة البركة في كل شي بحسبه فقلتها في نحو التاليف
قلة انتفاع الناس به وقلة الثواب عليه وفي
نحو الاكل قلة انتفاع الجسم به وفي نحو القراة
قلة انتفاع القاري بها لوسوسة الشيطان له
حينئذ وتقييد الامر بذي البال مخرج لما لا بال
له من المحقرات شرعا كالمحرم والمكروه او عرفا

من بتره

وحمره

في الروايات الثلاثة

فالجمهور علي انه من باب التشبيه البليغ لا يجمع الي انه استعارة بين الطرفين وقد جمع بينها وجاز زيد اسد ا[illegible] ان يكون من باب الاستعارة ولا [illegible] بين الطرفين لان المشبه مطلق رجل [illegible] وزيد [illegible] من الزيادة فلم يلزم [illegible] الطرفين [illegible] وتقديره الاستعارة ان [illegible] مطلق الاسد [illegible] في كل [illegible] معنويا واستعير اسم المشبه به [illegible] الاستعارة التصريحية

قوله [illegible] كالمحرم [illegible] والمكروه [illegible]

كتناول رملة فلا يطلب فيه التسمية صيانة
لاسمه تعالي عن مصاحبته وتخفيفا علي
العباد بعدم طلبها منهم في كل جليل وحقير
ومما دخل في الامر ذي البال الشعر المحتوي
علي علم او وعظ فيبدا بها اتفاقا علي ما قاله
الحطاب وغيره ان الخلاف بين الجمهور المجوزين
لابتدا الشعر بها والشعبي وابن المسيب
وغيرهما المانعين له في غير الشعر المحتوي
علي علم او وعظ وفي غير الشعر المحرم فان
قيل كثير من الامور ذوات البال لم تشرع
فيها التسمية كالصلاة والاذان والحج والاذكا
المحضة اجيب بان الحديث مخصوص بغير
ذلك لادلة اخري ومما لا يطلب له التسمية
نفس التسمية اذ لو طلب لها مثلها لطلب
لمثلها مثله وهكذا فيحصل التسلسل وقد قيل
انها تكفي عن نفسها وغيرها كالشاة من
اربعين تزكي نفسها وغيرها فان قيل
البسملة مشتملة علي الرحمة وقد شرعت
في الذبح وهو ليس من اثارها وهذا مبني علي
انما مهما فيه اجيب بانه رحمة بالنسبة للانسا
ن لانه غذا له وبالنسبة للحيوان لان موته لابد
منه

ر

اي من الاذكار ... ذوا ... التي لا يطلب ... لها التسمية

اي وهو شمعوا امور الارباية لها

اي يسحب الاتيان بها عن الذبح

جمع اثر وانثر المثني ما يترتب عليه كالاحراق المترتب على النار والذبح المترتب على الرحمة

اي تحصل البركة لا داوليها

اي المذبوح عند ارتفاع ...

[illegible]

منه وهو بهذا الطريق اسهل فان قيل
امتثال الحديث يحصل بالتلفظ بها فاي داع الي
كتابتها اجيب بان الحاصل بالتلفظ اصل
الامتثال لا كماله لانه لما كان لكل موجودات
اربعة عيني وذهني ولفظي وخطي ناسب
ان يصدر كل نوع من الانواع الاربعة بالوجود
الحق في ذلك النوع فكانه اشير بذكر اسمه
الي ان اول الاعيان ذاته تعالي واول المعارف
معرفته واول الاذكار ذكر اسمه واول النقوش
نقش اسمه فان قيل يرد علي رواية بسم
الله بباء واحدة انه اسم مفرد مضاف لمعرفة
فيعم فيكون المعني كل امر ذي بال لا يبدا فيه
بجميع اسما الله وهو عسر جدا اجيب
بان معني قولهم المفرد المضاف لمعرفة يعم انه يصلح
للعموم اذا دلت عليه قرينة والقرينة هنا
قايمة علي عدم ذلك اذ العسر منتف عن
هذه الامة فان قيل الابتدا بالبسملة
ليس ابتدا باسم الله لان البا ولفظ اسم
ليس واحد منهما من اسمايه تعالي اجيب
بان تصدير الامر بذكر اسمه تعالي يقع علي وجهين
احدهما ان يذكر اسم خاص من اسمايه تعالي

اي لا كماله كما ذكره فالمراد بالاصل هنا ... و تحققه ووجوده لا على الوجه ...

قوله في ذلك النوع اي المتحد رح في ذلك النوع شمل الوجود العيني تحته افراد كثيرة منها وجود زيد وعمرو وبكر وهلم والحق منها وجود ذاته وهكذا يقال في بقية من الانواع

اي الكائن من الانواع الاربعة فالتاليف مثلا فيه الوجودات الاربعة الا انها غير حقة ما اشبه للوجود الحقة المتعلقة بالله تعالى وناسبه ان يبدا بالوجودات الحقة المتعلقة بالله تعالى

قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج ضيق والذين يسروا ما عنه عنهم الا ... نكا ... عليهم ... كعدم قبول التوبة المذنب منهم الا بالقتل وقطع محل النجاسة وغير ذلك

ثم ان اريد بالجلالة مدلولها فالاضافة [illegible]
اسمائه تعالى على الجنس بمعنى بعض الافراد من حيث هو اذ لا يكون النطق به حتى يقع ابتداء به او للعهد ان اريد اسم مخصوص
قال الشنواني والاستغراق هنا اولى وان قلنا باولوية الجنس في الحمد لان القصد هنا التبرك بذكر افراد الاسم كلها والاستغراقية
بمنزلة تصريح بتعدده بعدد الافراد بخلاف الجنس والمقصود هناك اثبات اختصاص الافراد واثبات الجنس اثبات
لها بطريق البرهان اذ لو كان فرد منها لغيره لما اختص به الجنس لتحققه في ذلك الفرد فان قلت يلزم من اثبات
الافراد اثبات الجنس ايضا اذ لا يتحقق الا في فرد منها فلازمان فلا مرجح له قلت يرجحه كون الافراد غير مضبوطة
لعدم تناهيها فجعل اختصاص الجنس
دليلا عليها انسب ليستدل به على ما
سوجد منها وان اريد من الجلالة اللفظ
فالاضافة للبيان ووصفها بالرحمن الرحيم
من قبيل الاستخدام بان يرجع الضمير
المستتر فيهما بمعنى الذات ايجاد عقلي
من اسناد ما للمدلول للدال وانما لم يقل
بالله مبالغة في التعظيم والادب كقولهم
سلام على مجلسك العالي وعلى حضرتك
الشريفة اي عليك اه

كلفظ الله الثاني ان يذكر لفظ دال على اسمه تعالى كما هنا فان لفظ اسم يدل على اسمه تعالى لكن لا تختص دلالته باسم معين على ان الاضافة استغراقية او جنسية وتختص على انها عهدية او للبيان فالابتدا بلفظ اسم ابتدا بسم الله واما البا فهي وسيلة الى ذكره على الوجه المطلوب فهي من تتمة ذكره على الوجه المطلوب نبه على ذلك السيد الجرجاني في حواشي الكشاف اقول لا يخفى ان السؤال انما يتجه على رواية بسم الله بباء واحدة ثم اقول لعل مراده بالوجه المطلوب مصاحبة او الاستعانة به مع الاختصار اللفظي والخطي ليندفع بقولنا مع الاختصار اللفظي والخطي ما قد يقال يمكن ذكر الاسم على الوجه المطلوب مع عدم تقدم البا كان يقال اسم الله الرحمن الرحيم فاحفظ فان قيل هذا الحديث معارض بحديث الحمدلة وهو كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجذم وبيان التعارض ان امتثال احدهما يفوت امتثال الاخر لان البداءة انما تكون بواحد اجيب بامور الاول ان المقصود بالبسملة والحمدلة ما هو اعم منهما وهو ذكر الله

والثناء

[illegible]

١٤٩

علي

والثنا عليه سوا كان بصيغة البسملة والحمدلة او غيرهما ويدل لذلك رواية ذكر الله فهما محمولان عليها فان قلت فيه حمل المقيد على المطلق والجايز العكس قلت العكس فيما اذا ورد مقيد واحد ومطلق اما اذا ورد مقيدان بقيدين متنافيين ومطلق كما هنا فانهما يحملان عليه كما صرحوا به فان قلت هذا مخالف لما في الاصول من انه اذا ورد مطلق ومقيدان بقيدين متنافيين فان كان المطلق اولى باحدهما من الاخر حمل على المقيد الذي هو اولى به كقوله تعا في كفارة اليمين فصيام ثلاثة ايام وفي كفارة الظهار فصيام شهرين متتابعين وفي صوم التمتع فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم فحمل صوم اليمين على صوم الظهار في وجوب التتابع لانه اولى به لاشتراك اليمين والظهار في النهي وهو قول قديم لامامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وان لم يكن المطلق اولى باحدهما من الاخر بقي على اطلاقه وكل من المقيدين على تقييده كقوله في قضاء رمضان فعدة من ايام اخر وفي كفارة الظهار فصيام شهرين متتابعين وفي صوم التمتع فصيام

اي رابعان الاما الغائية

اماعد

[illegible]

ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم فلا يحمل
المطلق علي احد المقيدين لانتفا المرجح قلت
ما في الاصول محمول علي ما اذا تعددت المواضع
كما يفهم من التمثيل وما ذكر هنا محمول علي
ما اذا اتحد الموضع كما هنا فان الموضع واحد
وهو الابتدا في الامر ذي البال واعترض جعل
البسملة من باب المطلق والمقيد بانها من
باب العام والخاص لا من باب المطلق والمقيد
لان المطلق لابد ان يكون نكرة كما في المحلي وذكر
الله معرفة اقول المتجه عندي ان المراد
النكرة ولو بحسب المعني فقط كما هنا لان الاضافة
جنسية وهي في معني التنكير فلا اعتراض
ومقتضي هذا الجواب الاول ان من يبدا باي
ذكر كان خرج عن عهدة الحديثين لكن خصوص
البسملة والحمدلة اولي لموافقة الكتاب
والسنة وعمل السلف الثاني ان المراد من بسم الله
الرحمن الرحيم اي اسم لله وذكر اي اسم له حاصل
بالحمدلة فلا معارضة وهذا الجواب انما ياتي
علي رواية لبسم الله بيا واحدة لا علي روايته
بيائين لاقتضائها خصوص لفظ بسم الله
الرحمن الرحيم كما مر ومقتضي هذا الجواب ان

من

اي الصوم في المتعين والظهار

فدل علي ما اذا تعددت المواضع
وهي اليمين والظهار والتمتع ه

اي المحور حمل المطلق علي احد المقيدين

اي الحديثين الواردين [illegible]

من بدا بالحمد لله فقط خرج عن عهدة الحديثين
الثالث ان المراد من الحمد مفهومه الكلي
الذي هو الثنا بالجميل لاجل الجميل غير الحادث
المطبوع باي عبارة كانت وهو حاصل بالبسملة
فلا معارضة وهذا الجواب انما ياتي علي رواية
بحمد الله او بالحمد لله بخفض الحمد لا علي
رواية بالحمد لله بالرفع لاقتضائها خصوص
لفظ الحمد لله وفي كلام بعضهم انها ضعيفة
ومقتضي هذا الجواب ان من بدا بالبسملة
فقط خرج عن عهدة الحديثين الرابع
ان المراد من اسم الله الرحمن الرحيم اي اسم
لله تعالي ومن الحمد مفهومه الكلي وهذا
الجواب انما ياتي علي رواية لبسم الله بيا واحدة
ورواية بحمد الله او بالحمد لله بالخفض لا علي
رواية لبسم الله بيائين ورواية الحمد لله بالرفع
لما مر ومقتضي هذا الجواب كالاول الخامس
حمل الابتدا بالبسملة في حديثها علي الابتدا
الحقيقي وهو جعل الشئ اولا غير مسبوق
بشئ اخر اصلا والابتدا بالحمدلة في حديثها
علي الابتدا الاضافي ويسمي بالعرفي ايضا
وهو جعل الشئ اولا بالاضافة الي المقصود

اي معناه الكلي وهو الثنا المذكور لانه يتحقق افراده لانه يكون بالبسملة وغيرها عند ما اذا قرئ ببعض الالفاظ فانه يكون جزئيا لا ان المراد خصوصه اللفظ

اي بالحمد

بالذات سواسبقه شيء ام لا فهو مطلقا من
الحقيقي ولم يعكس موافقة للكتاب وعمل السلف
ولان حديث البسملة اقوي ومقتضي هذا
الجواب انه لا يخرج عن العهدة الا بهما السادس
حمل الابتدا في الحديثين علي الاضافي وبوجه
تقديم البسملة علي هذا بما مر في الذي قبله ومقتضي
هذا الجواب انه يخرج عن العهدة بذكرهما قبل
المقصود بالذات وان سبقهما شيء اخر لكن
الاولي ان لا يسبقهما شيء اخر موافقة لما مر السابع
ان البا في الحديثين ليست للتعدية صلة يبدا
كما هو مبنى التعارض بل هي للاستعانة او المصاحبة والاستعانة
والمصاحبة له لا ينافيان الاستعانة والمصاحبة بغيره
لغيره وبوجه تقديم البسملة علي هذا بما مر
ومقتضاه كالذي قبله علي ما قاله بعضهم
اقول الظرف علي هذا الجواب مستقر حال
والاصل في الحال ان تكون مقارنة وحينئذ يرد عليه
انه ان اريد بالابتدا عليه الابتدا الحقيقي
لم يكن المقارن سوي الاستعانة بذكر شيء واحد
او المصاحبة له فيرجع التعارض وان اريد
الاضافي كان مجرد ارادته كافية في دفع التعارض
من غير احتياج الي حمل البا في الحديثين علي خلاف

ظاهرها

قوله ان تكون مقارنة اي لعاملها
وهو يبدا الان ما لعقيدة
عاملها وصف لصاحبها فاذا
كانت الاستعانة مقارنة للبسملة
لا يمكن ان يكون مقارنا لغيرها
وبالعكس فيعود التعارض

[illegible]

ظاهرها كما علم ويرد عليه ايضا انه لا يظهر
اذا كان المبدو فيه قولا اذا النطق بشيئين
معا غير ممكن ويمكن دفعهما بان المقارنة في كل
شيء بحسبه وانها هنا بمعنى عدم التراخي فتامل
واعلم ان حديث البدء وارد بالفاظ مختلفة
منها ما علم مما مر ومنها كل امر لا يبدء فيه بالحمد
اقطع ومنها كل امر لا يبدء فيه بسم الله الرحمن
الرحيم اقطع ومنها كل كلام لا يبدء فيه بالحمد
لله فهو اجذم ومنها كل كلام لا يبدء فيه
بحمد الله والصلاة علي فهو اقطع ابتر ممحوق
من كل بركة ومنها يفتتح بدل يبدء لكن لا يضره
هذا الاختلاف ولا يصير به مضطربا غير معتمد
به لامكان الجمع بين رواياته واحتمال ان رواته
اختلف سماعهم اياه من النبي صلي الله
عليه وسلم وانه عليه الصلاة والسلام قال كل
واحد منها تنبيه حديث البسملة المذكور خبر
منطوقه ثبوت النقص للامر ذي البال الذي لم
يبدء فيه بها ومفهومه انتفا النقص عن الامر
ذي البال المبدو فيه بها لكنه تضمن النهي
عن ترك البدء فيه بها والامر بالبدء فيه بها
لكن النهي للكراهة والامر للندب اقول مرادهم

قوله البدء اي بدء الامر ذي البال
بالبسملة وبحمد لله

اي ذا البتة بوركة

[illegible]

بالنقص المنتفى اللاحق بترك البدء فيه بها
لامطلقا اذ قد يلحق المبدو فيه بها النقص
بسبب اخر كعدم الاخلاص فلا يرد على المفهوم
ان النقص كثيرا ما يلحق المبدو فيه بها وحديث
البسملة فيما ذكر حديث الحمدلة هذا وقد جاء
في فضل البسملة احاديث اخر روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اول ما كتب
القلم بسم الله الرحمن الرحيم فاذا كتبتم
كتابا فاكتبوها اوله وهي مفتاح كل كتاب
انزل ولما نزل بها جبريل اعادها ثلاثا وقال
هي لك ولامتك فمرهم ان لا يدعوها في شيء
من امورهم فاني لم ادعها طرفة عين منذ
نزلت على ابيك ادم وكذلك الملايكة اقول
لعل قوله فاني لم ادعها طرفة عين الخ على سبيل
المبالغة اذ من المعلوم ان لسانه يشتغل عنها
في بعض الاوقات بغيرها كتلقين الوحي الا ان
يكون له لسان اخر لا يفتر عنها وهو غير بعيد
وروي عنه انه صلى الله عليه وسلم قال البسملة
فاتحة كل كتاب وفي رواية بسم الله الرحمن
الرحيم مفتاح كل كتاب قيل المراد بالكتاب
ما اريد كتبه والمعنى ان حقها انه يفتتح بها

كل

بمقتضى المفهوم عن المبدو فيه بها النقص صح

اي لا بالكثرة بالفعل

كل كتاب والاظهر ان المراد الكتب السماوية المنزلة
على الانبيا بدليل الحديث الاول وقد نقل بعض
العلما اجماع علما كل ملة عن ان الله تعالى افتتح جميع
كتبه ببسم الله الرحمن الرحيم فان قيل هذا
ينافي ما جزم به غير واحد كالسيوطي من انها من
خصايص هذه الامة اجيب بان المختص بهذه
الامة البسملة بهذا اللفظ وعلى هذا الترتيب
وما وقع في سورة النمل عن سليمان عليه
السلام ترجمة عما وقع في كتابه لبلقيس فانه
لم يكن عربيا وفي هذا الجواب تسليم اشتمال
الكتب السماوية عليها لا بهذا اللفظ وهذا
الترتيب فيشكل ما ياتي عن ابن عبد الحق تبعا
للنسفي وغيره من ان معاني الكتب في القران
ومعانيه في الفاتحة ومعانيها في البسملة
ومعانيها في البا لاستلزام اشتمال الكتب السماوية
عليها كون معاني القران في كل كتاب ويرد على
هذا الجواب ايضا ما ذكره النجم الغيطي من ان
جميع الكتب السماوية نزلت عربية وعبر كل نبي
عن كتابه بلسان قومه اقول قد يدفع الاول
بانه يجوز ان يكون كونها بهذا اللفظ وهذا
الترتيب دخل في اشتمالها على معاني القران

ترجمة عما وقع في كتاب بلقيس باللغة العربية

قوله نزلت عربية اي وعلى هذا يكون الاختصاص المتقدم على ما ذكرنا بمفتتح بها وانه مفتتح بها الى هذا اللفظ وعلى هذا الترتيب فينافي جواب المتقدم

وية عن ... وهذا ينافيه ما في الباب جعل معاني القران المتقدم في ان معاني الكتب في القران وهذا ينافيه ان معانيها في الكتب

قوله الا ان يكون على ناقص وقوله لكونها ... موقوف وقوله هذا اسمها هو ضرورة تقدير الترتيب بانه يجوز ان يكونها دخلها في اشتمالها لا ان تكونها بهذا اللفظ وهذا الترتيب

ويكون المراد بافتتاح الكتب بمعناها افتتاحها بمعناها أي الجملة فلا يلزم من اشتمال الكتب عليها بغير هذا اللفظ وهذا الترتيب اشتمال كل كتاب علي معاني القران والثاني بان المجيب نظر الي الحالة المستمرة لا الي حالة النزول وبان نزول البسملة عربية لا يقتضي كونها بخصوص هذا اللفظ وهذا الترتيب ثم اقول في رسالة ابي سعيد محمد الخادمي ما نصه روي عن بريدة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لا اعلمنك اية لم تنزل علي نبي بعد سليمان غيري بسم الله الرحمن الرحيم وعن ابن عباس قال اغفل الناس اية من كتاب الله لم تنزل علي احد سوي النبي صلي الله عليه وسلم الا ان يكون سليمان بن داود بسم الله الرحمن الرحيم وظاهر هذين الحديثين ان البسملة نزلت علي سليمان بهذا اللفظ وهذا الترتيب وهو يعكر علي جوابنا الاخير ويحتاج عليه الي شيئين الاول انها لم تستمر كذلك بل عبر عنها بلسان قومه ليلاينا في ما تقدم الثاني انها لم تنزل علي غير سليمان بهذا اللفظ وهذا الترتيب وان نزلت علي الجميع باللغة العربية علي ما مر

ليكون

[illegible]

والبسملة علي هذه الحالة غير عربية وقوله لا الي حالة النزول اي التي كانت عربية

اي علي هذا اللفظ وهذا التعقيب والترتيب

ليكون لتخصيص سليمان [illegible] وجه فتامل وعن ابن عباس مرفوعا ان اول شي كتب في اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم وروي انه صلي الله عليه وسلم كان يكتب اولا باسمك اللهم فلما نزل بسم الله مجراها ومرساها كتب بسم الله فلما نزل قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن كتب بسم الله الرحمن فلما نزل انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم كتبها والمراد بكتابته امره بالكتابة لانه لم يكتب بنفسه لكونه كان اميا ليكون ذلك ابلغ في تكذيب الكفرة الزاعمين ان القران من عند نفسه وحكي انه كتب بنفسه في بعض الاوقات علي سبيل المعجزة اقول لا يرد هذا الحديث علي مذهبنا ان البسملة اية من كل سورة لافادته عدم البسملة في السور التي نزلت قبل نزول اية النمل اذ كثيرا ما كان ينزل اول السورة بعد نزول اخرها مع تخلل نزول بعض سورة اخري بينهما كما لا يخفي علي الممارس لعلوم القران وروي انه عليه الصلاة والسلام قال اذا كتبتم كتابا فاكتبوا في اوله بسم الله الرحمن الرحيم واذا كتبتموها فاقروها وروي ان اول ما نزل به جبريل بسم الله الرحمن الرحيم

حاصله هذا ان حديث المذكور يدل علي ان [illegible] ليست اية من كل سورة لا [illegible] اية من [illegible] البسملة المذكورة في حديث سورة فلو كانت من تلك الايات [illegible] لما اتفق النبي البسملة من [illegible] الجواب انه يحتمل ان الايات المذكورة تنزل قبل نزول اول السورة لانه كثيرا ما [illegible] اخذ البعض قبل اوله [illegible] بينها بعض سورة اخرى

اي فتكون البسملة نزلت في النصف الاول المتاخر في النزول عن الثاني فلا يرد علي ان البسملة ليست من السورة

اقول لعل المراد النزول علي ادم لا النزول علي
محمد والا نافي ما قبله وما سياتي من ان اول
ما نزل اقرا باسم ربك الي مالم يعلم من غير بسملة
وروي انها لما نزلت هرب الغيم الى المشرف
وسكنت الرياح وهاج البحر واصغت البهايم
باذانها ورجمت الشياطين وحلف الله بعزته
وجلاله انه لا يسمي اسمه علي شي الا شفاه ولا
يسمي اسمه علي شي الا بارك فيه وروي ان
رجلا قال بحضرته صلي الله عليه وسلم تعس
الشيطان فقال له عليه الصلاة والسلام
لا تقل ذلك فانه يتعاظم عنده اي عند هذا
القول ولكن قل بسم الله الرحمن الرحيم
فانه يصغر حتي يصير اقل من ذبابة وروي
من اراد ان يحيي سعيدا ويموت شهيدا
فليقل عند ابتدا كل شي بسم الله اي كل شي
ذي بال بدليل الحديث المتقدم وروي
بسم الله الرحمن الرحيم ام القران وهي ام الكتاب
وهي السبع المثاني اقول لعل وصفها بذلك
باعتبار اشتمالها علي معاني الفاتحة الموصوفة
به وعن ابن مسعود من اراد ان ينجيه الله
من الزبانية التسعة عشر فليقرا البسملة

فيجعل

اي الفت اذانها لاجل السماع

اي [illegible]

اي [illegible]

وليحيي اي يعيش وقوله ويموت شهيدا اي يحصل له اجر الشهيد

اي الاصل الكتاب لكونها جامعة لمعانيه وقوله والسبع المثاني اي [illegible] وتكرر في كل صلاة

فيجعل الله له بكل حرف منها جنة من كل واحد منهم
فانهم يقولونها في كل افعالهم فبها قوتهم
وبها استضلعوا وذلك موافقة لعدد حروفها
الرسمية ومعني فليقرا البسملة فليواظب
علي قراتها كما صرح به المناوي في شرح الغية
السيرة وعن علي مرفوعا ما من كتاب يلقي
في الارض وفيه بسم الله الرحمن الرحيم الا بعث
الله الملائكة يحفون عليه باجنحتهم حتي
يبعث الله وليا من اوليايه يرفعه فمن رفع
كتابا من الارض فيه البسملة رفع الله اسمه
في عليين وغفر له ولوالديه ببركتها وروي
عنه صلي الله عليه وسلم انه قال من قرا
بسم الله الرحمن الرحيم وكان مومنا سبحت
معه الجبال الا انه لا يسمع تسبيحها وروي
عنه عليه الصلاة والسلام انه قال اذا قال
العبد بسم الله الرحمن الرحيم قالت الجنة لبيك
اللهم وسعديك الهي ان عبدك فلانا
قال بسم الله الرحمن الرحيم اللهم زحزحه
عن النار وادخله الجنة وروي عنه عليه
الصلاة والسلام انه قال من كتب بسم الله
الرحمن الرحيم غفر له اقول لعل المراد اجاد كتابتها

اي يحدقون ويحيطون

اي اجابة بعد اجابة واسعادا بعد اسعاد

اي [illegible]

تعظيما لاسمه تعالي كما يفيده بعض الاحاديث
الاتية في فضل تجويد كتابتها وروي ان رجلا
كتب الي عمران بي صُداعا لا يسكن فابعث الي
دوا فبعث اليه قلنسوة فكان اذا وضعها علي
راسه سكن صداعه واذا رفعها عاد اليه الصداع
ففتحها فاذا فيها كاغد مكتوب فيه بسم الله
الرحمن الرحيم وقال الحسن في قوله تعالي واذا
ذكرت ربك في القران وحده يعني بسم الله الرحمن
الرحيم وقيل في قوله تعالي والزمهم كلمة
التقوي انها بسم الله الرحمن الرحيم وروي
ان الكتب المنزلة من السما الي الارض مائة
واربعة انزل علي شيث ستون وعلي ابراهيم
ثلاثون وعلي موسي قبل التوراة عشرة
والتوراه والانجيل والزبور والفرقان وان
معاني كل الكتب مجموعة في القران ومعانيه
مجموعة في الفاتحة ومعانيها مجموعة
في البسملة ومعانيها مجموعة في بائها ومعناها
كان بي ما كان وبي يكون ما يكون كذا في ابن
عبد الحق والمراد الجمع ولو اجمالا لا بطريق
الايما ووجه بعضهم كون معاني البسملة
في البا بان المقصود من كل العلوم وصول

العبد

بضم الصاد
وهو الصداع
لما الراس

العبد الي الرب وهذه البا لما فيها من معني
الالصاق تلصق العبد بجناب الرب وزاد بعضهم
ومعاني البا في نقطتها ومعناها انا نقطة الوجود
المستمد مني كل موجود قيل المراد بنقطتها
اول ما يجري بالقلم لا النقطة التي تحتها لان نقط
الحروف اصطلاح جديد وفي الخادمي انها النقطة
التي البا وقوله انزل علي شيث ستون الخ مخالف
لما في الخمسين ونصه عن ابي ذر الغفاري قلت
يا رسول الله كم انزل الله من كتاب قال مائة
صحيفة واربعة كتب علي شيث خمسين صحيفة
وعلي خنوخ وهو ادريس ثلاثين صحيفة
وعلي ابراهيم عشر صحايف وعلي موسي
قبل التوراة عشر صحايف وانزل التوراة
والانجيل والزبور والفرقان ولم يذكر ادم
في هذه الرواية وفي الينابيع وعلي ادم عشر
صحايف ولم يذكر صحف موسي اه وقوله
ومعاني القران اي غير الفاتحة والبسملة
وقوله معاني الفاتحة اي غير البسملة وقوله
ومعاني البسملة اي غير البا لئلا يلزم ظرفية
الشئ في نفسه وجا في الحث علي تجويد
البسملة وتحسين خطها احاديث روي انه

تحته

والبسامل نخ

صلي الله عليه وسلم قال لمعاوية كاتب وحيه
الق الدواة وحرف القلم واقم البا وفرق السين
اي فرق اسنانها ولا تعوّر الميم وحسن الله
ومدّ الرحمن وجود الرحيم وضع قلمك علي
اذنك اليسري فانه اذكر لك وكان عمر بن عبد
العزيز يقول لكتابه طولوا البا واظهروا
السين اي اظهروا اسنانها ودوروا الميم
تعظيما لكتاب الله تعالي وعن ابن مسعود
مرفوعا من كتب بسم الله الرحمن الرحيم
فلم يعور الهاء التي في بسم الله كتب الله له
عشر حسنات ومحي عنه عشر سيات ورفع
له عشر درجات وروي انه عليه الصلاة
والسلام قال تانق رجل في بسم الله الرحمن
الرحيم فغفر له وروي اذا كتبتم كتابا فجودوا
بسم الله الرحمن الرحيم تقض لكم الحوايج
وروي وفيه ان عليا رضي الله تعالى عنه كرم الله وجهه نظر الي رجل
يكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال له جود ها
فان رجلا جودها فغفر له واعلم ان هذه
الاحاديث التي سقتها نقلت بعضها من
رسالة الشنواني وبعضها من رسالة الخادمي
وبعضها الاخر من رسالة الشيخ محمد بن محمد

ابن

ابن حمدون بناني المغربي والله اعلم

المقصد الاول في البا وفيه اربعة مباحث

المبحث الاول قيل البا للاستعانة وباء
الاستعانة هي الداخلة علي واسطة الفعل
المذكور معها التي يتوقف وجوده عليها كما
في كتبت بالقلم وتسمي با الالة ايضا وان
كانت هذه التسمية غير لايقة في مثل هذا
المقام وقيل للمصاحبة وبا المصاحبة هي
التي تصلح موضعها مع ويغني عنها وعن
مصحوبها الحال كما في اهبط بسلام اي مع
سلام او مسلما والمراد بالمصاحبة هنا
بقرينة المقام المصاحبة علي وجه التبرك
ووجه الاول بان فيه دلالة علي توقف
وجود الامر علي اسم الله تعالي وانه اذا لم
يصدر به لا يوجد لان ذلك شان الالة
فيكون فيه تنزيل توقف الكمال منزلة توقف
الوجود وتنزيل الموجود الذي لم يكمل شرعا
منزلة المعدوم وذلك يعد من المحسنات
ووجه الثاني بان فيه من التادب مع اسم
الله والتعظيم له ما ليس في الاول الموهم
ان اسم الله غير مقصود لذاته لان الالة

أي الواسطة في الفعل الآلة

[illegible]

موله من التاريخ صاحب افادة ان اسم الله مقصود لذاته لا مقصود كما يوهمه الاول

قوله توقف الكمال [illegible]

لتحصيل المقصود بالذات وما قيل في دفع الاعتراض
علي الاول بهذا الايهام منا ان للالة جهتين
جهة التوقف عليها وجهة عدم قصدها بالذات
والمنظور اليه علي الاول الجهة الاولي دون
الثانية لا يدفعه لبقا الايهام فان قلت
هلا منع الاول لما فيه من ايهام ما لا يليق
قلت قال شيخنا العدوي في حاشيته علي ابن
عبد الحق لم يعتبر هذا الايهام لانه ورد في الشرع
ما يدل علي جواز استعنت بالله ونحوه انتهي
ومحل منع الموهم اذا لم يرد والا لم يمنع كالصبور
والذي ورد نحو يا قوم استعينوا بالله واصبروا
واذا استعنت فاستعن بالله اقول ما اجاب
به ان قرر بان استعمال با الاستعانة في جنابه
تعالي ورد شرعا فلا عبرة بما فيها من الايهام
ورد عليه ان البا في نحو استعنت بالله ليست
للاستعانة بل لمجرد التعدية كما في رسالة الشنواني
وغيرها وان قرر بان جواز نحو استعنت بالله
يفيد جواز با الاستعانة لاشتراكهما في تضمن
معني الاستعانة وفي ايهام ان المستعان
به غير مقصود لذاته لم يرد ذلك لكن قد يتوقف
في جريان القياس هنا فتامل ولا بد من التجوز

[illegible] اي الذي [illegible] اليه

فان يوم محمد [illegible] وهو [illegible] علي تعالي ومنشاه [illegible] تعالي [illegible] حكم

اي لا اسلم جواز قولك استعنت بالله لا يجوز [illegible] علي [illegible] بالتعدية [illegible]

علي الاول لان مدخول با الاستعانة الالة
الحقيقية والتجوز اما بالاستعارة المصرحة
التبعية ان شبهت الاستعانة بغير الالة
الحقيقية بالاستعانة بالالة الحقيقية فسري
التشبيه الي جزئياتهما فاستعيرت البا الموضوعة
للاستعانة الجزئية بالالة الحقيقية للاستعانة
الجزئية بغير الالة الحقيقية او المكنية ان شبه
اسم الله تعالي بالالة الحقيقية وجعلت البا
تخييلا او بالمجاز المرسل بمرتبة ان لوحظ ان البا
الموضوعة لاستعانة مقيدة بكونها بالة
حقيقية نقلت الي استعانة مطلقة عن
ذلك القيد وان استعملت في استعانة مقيدة
بكونها بغير الة حقيقية من حيث انها فرد
من افراد المطلقة فتكون العلاقة التقييد
بنا علي المرجح من اعتبار العلاقة من جهة
المنقول عنه لانه المعني الحقيقي وهو اولي
بالاعتبار والاطلاق بنا علي القول الثاني من
اعتبارها من جهة المنقول اليه لانه المراد من
اللفظ والتقييد والاطلاق بنا علي القول
الثالث من اعتبارها من جهتيهما معا رعاية
لحق كل منهما او بمرتبتين ان لوحظ ان البا نقلت

اي تقوية للاستعارة وذلك ان البا شبهنا القسم بالالة الحقيقية تخييلا ان الاسم [illegible] الباء [illegible] في الالة الحقيقية

ايرو وجه الشبه [illegible] من الالة [illegible] وجعلا البا على الحرفية الكلية والبا قبل تقرير المراد على تقييد العلاقة [illegible] السلامة [illegible] علاقة [illegible] واما الاستعارة فعلى [illegible] التابعة

الي الاستعانة المطلقة ثم منها الي استعانة
مقيدة وان استعمالها في هذه المقيدة
من حيث خصوصها فتكون التقييد ثم
الاطلاق بناعلي المزج والاطلاق ثم التقييد
بناعلي الثاني والتقييد والاطلاق ثم الاطلاق
والتقييد بناعلي الثالث اقول ولابد من
التجوز علي الثاني ايضا ان خصت المصاحبة
الحقيقية بالمبصرات او عممت وكان الامر
المبدو مما لايمكن حصول شي منه مع النطق
باسم الله في آن واحد كالقراة وقلنا ان مصا حبة
شي لشي حقيقة اجتماعهما في آن واحد
فان عممت وكان الامر مما يمكن حصول شي منه
مع النطق باسم الله كالذبح او مما لايمكن حصول
منه معه وقلنا ان المصاحبة الحقيقية
في كل شي بحسبه وانها في الالفاظ النطق
بلفظ عقب اخر من غير تراخ فلا تجوز وفهم من
هذا الكلام انه لايشترط في المصاحبة الحقيقية
ابتدا المتصاحبين معا وانتهاوهما معا وقيل
البا للتعدية وايده بعضهم بان الابتدا في مقابلة
الانتها والانتها اذا عدي بالي كان معناه غير
معناه قبل تعديته بها فانك اذا قلت انتهي

الامر

شي

[illegible]

اي الامر الذي يحس
بحاسة البصر

الامر فمعناه فرغ واذا قلت انتهي الي كذا فمعناه
وصل اليه وكذلك الابتدا فمعني ابتدا كذا
شرع فيه فاذا قلت ابتدا بكذا كان معناه
قدمه وجعله بداية اقول المراد كما يوخذ من
هذا التاييد التعدية العامة التي تشترك
فيها جميع حروف الجر وهي ايصال معاني
الافعال الي المجرورات لا التعدية الخاصة
التي تشترك فيها الهمزة والتضعيف والبا
وهي جعل الفاعل مفعولا وشي اخر فاعلا كما في
اخرجه وخرجه و ذهب الله بنورهم ثم اقول
المقصود كما يوخذ من مقابلة هذا القول
بالقولين السابقين مجرد التعدية اي من غير
اعتبار استعانة او مصاحبة فلا اعتراض
بان كون البا للاستعانة او المصاحبة من
افراد كونها للتعدية العامة فلا يحسن مقابلته
بهما ثم اقول هذا القول انما ياتي اذا قدر
المتعلق من مادة نحو الابتدا الامن مادة نحو
التاليف فافهم وقيل للقسم ولا يخفي بعده واحوجه
الي تقدير مقسم عليه من غير دليل قوي
في المقام بل لا يصح في بعض المواضع وقيل زايدة
وعليه فاسم مرفوع بالابتدا قيل تقدير الان

اي وتغيير معنى الفعل بالحرف ودليل
علي التقدية فلكان الباء في الانتهاء
للتعدية تكون الباء في الابتدا للاستعانة

فان لم تقدر من مادة التاليف فيتعين ان
تكون للاستعانة او للمصاحبة

الاعراب المحلي للمبنيات وقيل محلا لان التقدير
على الحرف فيلزم اجتماع اعرابين ومنع هذا
القايل اختصاص المحلي بالمبنيات مستدلا بما
ذكروه في معمول المصدر المضاف اليه المصدر
من كونه في محل رفع ان كان فاعلا ومحل نصب
ان كان مفعولا والخبر محذوف اسم او فعل ومما
يجب التنبيه له ان قولهم الزايد دخوله في الكلام
كخروجه هو كما قال الرضي باعتبار اصل المعنى
المراد قال والا فلابد له من فايدة تخرجه عن
العبثية حتي يصح وقوعه في كلام البلغا العقلا
وكلام الله ورسوله اما لفظية كاصلاح
سجع او نظم وصورة التركيب كما حسن بزيد
ومعنوية وهي التاكيد ثم اوردا انهم حيث
جعلوا هذا الموكد زايدا يلزمهم زيادة ان
الناسخة وجميع الموكدات اقول يمكن دفعه
بالفرق بين القسمين بان نحو ان وضع وضعا
شخصيا للتوكيد فجاز عن ان يحكم بزيادته بخلاف
الزوايد فان وضعها للتوكيد نوعي فيما يظهر
فكان دون ذلك فقبل الحكم بزيادته فافهم
وقد علم من هذا الاختلاف في البا انها من
قبيل المجمل فان قلت ورود البا كغيرها

من

قوله وضعا شخصيا وهو وضع اللفظ
بازاء المعنى الذي [illegible] المعنى
وقوله نوعي وهو ان يضع الواضع
قانونا كليا يعرف منه الفاظ كثيرة
كما تقول وضعت كل حرف [illegible]
ليفيد التوكيد وهذا [illegible] نحو البا
[illegible] وغيرها من
[illegible] حروف
[illegible]
التوكيد

فان البا زايدة لاصلاح صورة اللفظ [illegible]

من حروف الجر لمعان مختلفة هل هو علي طريق
الاشتراك اللفظي او الحقيقة والمجاز قلت
المعاني المختلفة الوارد لها حرف الجر ان تبادر
منه كالاستعانة والمصاحبة والسببية
والتعدية الخاصة بالنسبة للبا فحقيقة
فيكون الحرف مشتركا بينها لان التبادر علامة
الحقيقة ولا حاجة لتكلف معنى كلي جامع
لتلك المعاني وجعله الموضوع له الحرف
كما قيل ان الالصاق حقيقة او مجازا كما في امسكت
بزيد ومررت بعمرو وهو المعنى الاصلي للبا
الذي لا يفارقها ومن ثم اقتصر عليه سيبويه
اقول استعمالها على هذا القول في نحو الاستعانة
والمصاحبة ان كان لتضمنه الالصاق فحقيقة
او من حيث خصوصه فمجاز فان قلت
المقرر ان الحمل على الحقيقة والمجاز اولي من
الحمل على الاشتراك قلت هذا اذا تيقنت حقيقة
احد المعاني وجهل حال غيره اما اذا لم يكن
ذلك فالحمل على الاشتراك متعين فرارا من
التحكم وان لم تتبادر منه كالابتدا والانتها
بالنسبة للبا فمذهب البصريين منع استعماله
فيها وحمل ما ورد منه على الشذوذ او تضمين
قياسا

بانه يكون بعضها حقيقة والاخر مجاز

اي الارادة [illegible] والمجاز من اصله

اي استعمال هذا النوع [illegible]

العامل كما في قوله شربن بما البحر ثم ترفعت
وقوله تعالى حكاية عن يوسف بن يعقوب
عليهما الصلاة والسلام وقد احسن بي فاستعمل
البا في الاول بمعنى من وفي الثاني بمعنى الى
اما شاذا او على تضمين شربن معنى روين
واحسن معنى لطف وهذا من التضمين
النحوي المقيس عند الاكثرين كما في ارتشاف ابي
حيان اقول يظهر ان اللفظ المضمن معنى لفظ
اخر حقيقة ومجاز باعتبارين لان الظاهر انه
مستعمل في كل من المعنيين مستقلا بذاته فهو
كساير الالفاظ المستعملة في حقيقتها ومجازها
وعلاقة المجاز على هذا مختلفة باختلاف
المعنى الحقيقي والمعنى المجازي فتارة تكون
المشابهة وتارة تكون غيرها لا انه مستعمل
في مجموعهما من حيث هو مجموع حتى يكون اللفظ
مجازا فقط لان اللفظ لم يوضع للمجموع وانظر
ما علاقة المجاز بفرض الاستعمال في المجموع
ولا يصح ان تكون الجزئية كما قد يتوهم لما نقله
الناصر اللقاني وغيره عن سعد الدين انه
يشترط في علاقة الجزئية والكلية كون الكل
مركبا من الاجزا تركيبا حقيقيا كما في السرير

لا اعتباريا

وهو اشراب الكلمة معنى كلمة
اخرى لتؤدي مؤداها
وتعدى تعديتها

اي بقطع النظر
عن الافراد
اي يستعمل
في ذات المجموع
بقطع النظر عن
الافراد

لا اعتباريا كما هنا فتامل ومذهب الكوفيين
جوازه على سبيل الاستعارة التبعية في الحرف
وقيل على سبيل الحقيقة فان قلت قد بان
حال البا مع معانيها المختلفة من الاستعانة
والمصاحبة وغيرها فما حالها مع المعاني
المتماثلة كجزئيات الاستعانة وجزئيات المصاحبة
هل هي مشتركة بينها اشتراكا لفظيا او لا
قلت اما على مذهب السعد التفتازاني
والجمهور ان الحروف ونحوها كالضماير واسما
الاشارة والموصولات كليات وضعا جزئيات
استعمالا فلا شبهة في عدم الاشتراك اللفظي
والا لزم ان كل لفظ وضع لمفهوم كلي مشترك
اشتراكا لفظيا بين افراده المستعمل فيها
اللفظ ولا قائل به واما على مذهب العضد
والسيد انها جزئيات وضعا واستعمالا فان
قلنا باشتراط تعدد الوضع في مفهوم
المشترك اللفظي كما صرح به السيد لم تكن
البا مشتركة بين تلك الجزئيات لانها وضعت
بوضع واحد للجزئيات مستحضرة بكليها فلم
يوجد الشرط ولهذا قال السيد بعدم اشتراك
الحرف بينها كما نقله عنه ابن قاسم في اياته

قوله الا [illegible] شربت بما البحر
الابتدا الخاص الذي هو معنى من
[illegible]
[illegible]

قوله مستحضرة
بكليها اي كلها تعود
وضعت من [illegible]
افراد الابتدا [illegible]
هذا الي في طاقة لعدم احاطته
جميع الافراد استحضرها باعتبار كلي
وهو مطلق الابتدا فهنا [illegible]
كالمرآة ليتعرف منه جميع الجزئيات

وان قلنا بعدم اشتراطه كانت مشتركة بينهما كما مال اليه العصام حيث قال لم نر قيد تعدد الوضع في مفهوم المشترك الا للسيد ولم نر في الكتب المشهورة ما يفيد خروج الموضوع للامور المخصوصة بالوضع العام عن تعريف المشترك وتعريفاتهم متناولة واعلم ان الوضع ان تعين فيه اللفظ الموضوع فشخصي وان لم يتعين كان يقول الواضع وضعت كل لفظ على هيئة كذا لمعنى كذا فنوعي ومنه المجاز وكل ما دلالته على المعنى بالهيئة كالمركب والمشتق والمصغر والمنسوب والمثنى والجمع والشخصي ان كان فيه المعنى الموضوع له خاصا ملحوظا بخصوصه سمي وضعا خاصا لموضوع له خاص كوضع الإعلام لمسمياتها او ملحوظا بامر عام له ولغيره من امثاله سمي وضعا عاما لموضوع له خاص وهذا القسم اثبته المتاخرون وجعلوا منه وضع الحروف ونحوها وان كان عاما ملحوظا بعمومه سمي وضعا عاما لموضوع له عام كوضع اسماء الاجناس لمفهوماتها الكلية واما كون المعنى العام ملحوظا بامر خاص فيكون الوضع خاصا

قوله كوضع اسماء الاجناس [illegible] نحو اسد فانه موضوع لمفهوم كلي وهو الحيوان المفترس

لموضوع

الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه [illegible] الموضوع على الذات [illegible]

لموضوع له عام فمحال كما بين في محله فالاقسام اربعة منها ثلاثة واقعة ومثل ذلك يقال في النوعي اذا عرفت هذا فوضع الحروف ونحوها على المذهب الاول من الوضع الشخصي العام لموضوع له عام وعلى الثاني من الوضع الشخصي العام لموضوع له خاص اما كون الموضوع له عاما على الاول فلكونه عليه كليا كما مر واما كونه خاصا على الثاني فلكونه كل جزئي من جزئيات الكلي كما مر واما كون الوضع عاما فلملاحظة الموضوع له العام بعمومه على الاول وملاحظة الموضوع له الخاص بامر عام يشمله ويشمل كل خاص من الجزئيات الموضوع لها على الثاني واما كون الوضع شخصيا فلتعيين اللفظ الموضوع فاستفيد ان عموم الوضع باعتبار العموم عند الوضع وخصوصه باعتبار الخصوص عنده وان شخصيته بتعيين اللفظ الموضوع ونوعيته بعدم تعينه المبحث الثاني متعلق لبسم محذوف لكثرة الاستعمال ولفهم المعنى بدون ذكره ولان المقصود المتعلق بالكسر بدليل قول المطول نقلا عن دلائل الاعجاز

وهي انها كليات وضعا واستعمالا [illegible] على الثاني وهي انها جزئيات وضعا واستعمالا

قوله [illegible] المعنى [illegible] باعتبار [illegible] خصوص [illegible] التي عنه [illegible] الوضع

المصاحبة والموضع باء الاستعانة لان مدخولها سبب للفعل يتعلق به بواسطة الباء ان عبر اعتبار معنى افعل اثر عامل في الظرف وجوز الوجه وجوزه اللغوية على الاول ايضا وينبغي حملها على ما قاله الشيخ اذا قصد بباء المصاحبة مجرد كون حصول الفعل مصاحبا المجرور [illegible] تعلقه بدون عنوان مشاركة في معنى العامل تستقر في موضع الحال وان قصد مشاركة له فلغو وبينه اشار الرضي شرحه فعلى الاحتمال الاول يكون المعنى مصطحبا باسم الله [illegible] عليه [illegible] وعلى الثاني يكون متبركا باسمه بخلاف [illegible] بالعمامة فانه لا يحتمل اللغوية وكذا ما نحن فيه اذا لم يقصد ايقاع التاليف ونحوه على اسمه تعالى فالمقصود مجرد المصاحبة من غير مشاركة في معنى العامل فالظرف مستقر لكن لا يظهر ذلك في بسملة القارئ عنوان نحو اذا قصد ايقاع القراءة عليها فهي مشاركة في العامل فيكون الظرف فيها لغوا فتدبر وعلى كونها مستقرا يعني جعله متعلقا بالفعل [illegible] فانه يتعلق بحال من فاعله هي [illegible] فهو تعلق معنوي لا صناعي بتقدير تلك الحال متبركا لا يجوز حذفها عن الاستقرار لان خصوصها بحسب المقام والقرينة والا فهنا ملتبسا اهـ

ان ما من كلام فيه امر زايد على مجرد اثبات الشيء للشيء او نفيه عنه الا وهو الغرض والمقصود من الكلام اه ولتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن في المقام وقد اختلف فيه فقدره الكوفيون فعلا قال ابن هشام في المغني وهو المشهور في التفاسير والاعا فالجملة فعلية وبسم ظرف لغو متعلق بالفعل والمجرور في محل نصب به على المفعولية وانما قلنا المحل للمجرور وحده لانه الذي عمل فيه العامل بواسطة حرف الجر وقدره البصريون اسما فالجملة اسمية وهو اما مبتدا وبسم ظرف لغو متعلق به فمحل المجرور نصب به على المفعولية وقولهم المصدر لا يعمل محذوفا خاص بغير الظرف لتوسعهم فيه والخبر محذوف والاصل ابتدائي بسم الله الرحمن الرحيم كاين واما خبر وبسم ظرف مستقر متعلق به فمحل المجرور نصب به على المفعولية والاصل ابتدائي كاين بسم الله الرحمن الرحيم فعلى كلا الاحتمالين المبتدا وخبره محذوفان الا ان بسم على الاول متعلق بالمبتدا وعلى الثاني متعلق بالخبر وينبني على القولين ان حذف المتعلق

واجب

اي تتوصل

[illegible]

واجب على الثاني لعمومه عليه دون الاول كقول الكوفيين فان مشينا على القول الثاني ان الخبر نفس الجار والمجرور كان محل مجموعهما رفعا على الخبرية للمصدر وكان المحذوف المبتدا فقط وانما جعلنا المحل على هذا المجموع الجار والمجرور لانه الواقع موقع المتعلق المحذوف وقولهم لا محل للحرف اي وحده ولا يرد على جعله خبرا للمصدر قولهم المصدر لا يعمل محذوفا لما مر ولان المصدر الواقع مبتدا له جهتان جهة مصدرية وبها يرفع الفاعل وينصب المفعول وجهة مبتدائية وبها يعمل في الخبر ونايبه وعدم عمله محذوفا من الجهة الاولى اما من الثانية فيعمل محذوفا كما يعمل مذكورا وبعضهم جعل المجموع الجار والمجرور على انه متعلق بالخبر محل رفع باعتبار وقوعه موقع الخبر ونيابته عنه ظاهرا واما على القول الثالث ان الخبر مجموع المتعلق المحذوف والمتعلق المذكور فمحل المجرور نصب على المفعولية بالمتعلق المحذوف ولا محل لمجموع الجار والمجرور لانه جزء الخبر على هذا القول وجزء ما له محل لا محل له باعتبار محل كله فاستفيد مما مر

[illegible] خبرا [illegible] الكلام [illegible] غير [illegible] ايضا [illegible] وعوامله [illegible] فعله [illegible]

اي اذ الا ان اسما صريحا وقوله ونايبه اي اذا كان جارا ومجرورا

اي لا على رفع محل خبر

اي [illegible] هو كل [illegible] اي لا [illegible] ان الجزء له محل [illegible] لا [illegible]

ماقاله الخادمي ان المحل في الظرف اللغو للمجرور
فقط وفي المستقر من جهة قيامه مقام عامله
مجموع الجار والمجرور ومن جهة تعلقه بعامله
للمجرور فقط ثم محل مجموعهما قد يكون رفعا
كما في الذي نحن فيه وقد يكون نصبا كما في النايب
عن الحال وقد يكون جرا كما في النايب عن الصفة
المجرورة ومحل المجرور فقط قد يكون نصبا كما في
مررت بزيد وقد يكون رفعا كما في مر بزيد
بالبنا للمجهول واقتصار الخادمي علي النصب
قصور فاعرف ذلك ورجح تقدير كونه فعلا
بقلة المحذوف عليه لانه عليه كلمتان وعلي
الثاني ثلاث كلمات وبان الاصل في العمل
للافعال وبكثرة التصريح بالمتعلق فعلا
كما في اية اقرا باسم ربك وحديث باسمك
ربي وضعت جنبي وباسمك اللهم ارفعه
وبان الجملة عليه مضارعية مفيدة بطريق
غلبة الاستعمال للتجدد الاستمراري الانسب
بالمقام من الدوام المفاد للاسمية بالطريق
المذكور اقول لعل التقييد بالمضارعية
لكون المضارع هو الواقع تقديره من
الكوفيين ولكونه الاولي بالتقدير او الاكثر

تقديرا

كقولك مررت بزيد في الدار على ان في الدار حال لا من زيد وقوله وقد يكون الخ كقولك مررت بزيد على [illegible] ان في الدار نعتا لزيد

ادوم على الاستمرار وذلك ان الاسمية تفيد بحسب الاصل مجرد الثبوت والفعلية تفيد مجرد التجدد

[illegible] الدوام [illegible] والدوام [illegible] الاستمرار [illegible] الاستمرار التجددي

تقديرا والا فتقدير الماضي او الامر خطابا للنفس
جايز وقلنا بطريق غلبة الاستعمال لان الجملة
مطلقا لا تفيد بطريق الوضع الا ثبوت
المحمول للموضوع كما بين في محله واختار الزمخشري
وتبعه المتاخرون تقديره فعلا موخرا مناسبا
لما بدا بالبسملة اما تقديره فعلا فلما مر واما
تقديره موخرا فليكون اسمه تعالي متقدما
ذكرا فيوافق تقدم مسماه وجودا وليفيد
الاختصاص لان تقديم المعمول يفيده عند
الجمهور خلافا لابن الحاجب لكن ليس مرادهم
ان الاختصاص لا ينفك عنه حتي يرد عليهم
نحو وثيابك فطهر مما لا يصح فيه ارادة الاختصاص
بل مرادهم انه قد يكون له كما قد يكون لغيره
كالاهتمام كما صرحوا به وان كان الاهتمام
لا يصلح سببا للتقديم الا مع بيان وجه
الاهتمام كما نص عليه الشيخ عبد القاهر
والظاهر كما قال السعد التفتازاني انه قصر
افراد قصد به الرد علي المشركين اذ كانوا
يبتدون افعالهم باسم الهتهم ايضا ويحتمل
كونه قصر قلب ردا علي الدهرية المنكرين وجوده
تعالي وكونه قصر تعيين ردا علي المترددين

فيمن يبدا باسمه ثم القصر هنا غير حقيقي
لتعذر الحقيقي في قصر الموصوف علي الصفة
كما هنا فان المعني قصر الابتدا علي كونه باسم
الله لا يتعداه الي كونه باسم غيره وان ثبتت
له اوصاف اخري ككونه في ذي بال فان قلت
الحكم هنا ثبوت الابتدا باسم الله للمتكلم وهذا
لا نزاع فيه حتي يقصر قصر افراد او غيره قلت
لعلهم نظروا في ذلك الي ما يشعر به الحكم من
استحقاق الاسم الكريم ان يبتدا به او نزلوا
المنازعين في الاستحقاق المذكور منزلة المنازعين
في ثبوت الفعل للمتكلم اقول بقي شي اخر
وهو ان القصر المذكور لا يحصل مع التصريح
المتعلق كما اذا جعلت الجملة اسمية وعلق
الجار والمجرور بالخبر المحذوف وقدم هذا الخبر
علي الجار والمجرور واخر المبتدا مضافا الي ياء
المتكلم لما صرحوا به من افادة نحو قايم زيد
للقصر فما يفيده تعليلهم تاخير المتعلق
بافادة القصر من عدم حصوله عند تقديمه
لعله باعتبار الغالب فاعرفه وقولنا موخرا
اي عن البسملة بتمامها او عن بسم الله
فقط او عن بسم الله الرحمن فقط لكن هذان

الوجهان

الوجهان مرجوحان للزوم الفصل عليهما بين
المتبوع والتابع باجنبي والراجح منعه بخلاف
الوجه الاول اما عن اسم فقط فممنوع للزوم
الفصل بين المتضايفين بما لا يجوز الفصل
به بينهما اقول يترجح الوجه الثاني في تقدير
قطع الرحمن الرحيم والثالث في تقدير قطع الرحيم
فقط لخلوهما في التقديرين من الفصل بين
المعمول والعامل باجنبي وهو الجملة القطعية
اللازم علي الوجه الاول في التقديرين وانما
لم توجهه فيهما لجواز الفصل بين المعمول
والعامل بجملة معترضة للمدح مثلا فقولهم
بمرجوحية الثاني والثالث محمول علي تقدير
اتباع النعتين فتنبه فان قيل لم لم تقدم
الجار والمجرور في قوله تعالي اقرا باسم ربك
للنكتتين السابقتين اجيب بوجهين
الاول انه لما كان اول ما نزل علي الاطلاق قوله
تعا اقرا باسم ربك الي ما لم يعلم كان الامر
بالقراة اهم لعارض المقام فلهذا اقدم الامر
بها علي الجار والمجرور لا يقال اهمية اسم الله
تعالي ذاتية فهي اولي بالاعتبار من اهمية
الامر العرضية لانا نقول كثيرا ما يرجح في باب

البلاغة الاهمية العرضية علي الاهمية الذاتية
اذا اقتضي الحال ذلك كما هنا واما اول ما نزل
بعد فترة الوحي فاول المدثر واما اول سورة
نزلت بتمامها فالفاتحة وبهذا يجمع بين الروايا ن
المتعارضة ظاهر الثاني انه ليس متعلقا باقرا
الاول كما هو مبني السوال بل هو متعلق باقرا
الثاني ولم يعتبر تعدي اقرا الاول للمفعول به
واما تقديره مناسبا فلرعاية حق خصوصية
المقام ولاشعار ما بعد البسملة به فهو قرينة
علي المحذوف وبهذا يندفع ما قيل ينبغي
تقدير العام قياسا علي تقدير النحاة متعلق
الظرف المستقر عاما لان ذلك اذا لم توجد
قرينة الخصوص والا قدر خاصا ولا يخرج
الظرف بتقديره عن كونه مستقرا اذ كما يستقر
في الظرف معني العام كذلك يستقر فيه معني
الخاص المدلول عليه بقرينة كما صرح به
السيد الجرجاني ولدلالته علي تلبس الفعل
كله بالبسملة بخلاف مادة الابتدا مثلا وما
قيل من ان تقدير مادة الابتدا مناسب
للابتدا بالبسملة المطلوب فهو اولي دفع بان
معني الابتدا بالبسملة الاتيان بها قبل

الشروع

الشروع في المقصود وهو حاصل سوا قدر ابتدي
او دال ما جعلت التسمية مبدا له من الافعال
الخاصة هذا وقد اختار الشيخ الاكبر محيي الدين
ابن العربي ان الجار والمجرور في بسملة الفاتحة
متعلق بالحمد وقال انه اليق لان الله تعالي
انما يحمد باسمايه قال واما قول النحاة ان المصدر
لا يعمل موخرا فتحكم عندي اهـ اقول قول النحاة
المذكور شامل حتي للظرف والجار والمجرور كما هو
صريح كلام الاشموني في باب اعمال المصدر
ونص عليه ابن هشام في شح بانت سعاد
فلا يقال كان يكفي الشيخ عن دعوي التحكم الجواب
عن قولهم المذكور بان محله في غير الظرف
والجار والمجرور مع ان مراده انهم متحكمون
حتي في غير الظرف والجار والمجرور واستفيد
من الشمول المذكور انه لا يجوز تقدير
المتعلق هنا مصدرا موخرا لكن قال السعد
في شح التلخيص الحق جواز ذلك في الظروف
لانها مما تكفيه رايحة الفعل اهـ ومراده
بالظرف ما يشمل الجار والمجرور كما هو ظاهر
فعلي هذا يجوز تقدير المتعلق هنا مصدرا
موخرا ومرادهم بالمصدر في قولهم المذكور

المصدر المقدر بان والفعل او ما والفعل لان
المصدر النايب عن فعله يعمل موخرا كما بين
في محله واعلم انه اختلف في محذوفات القران
كمتعلق البسملة فقيل انها من القران واورد
عليه امران الاول ان المقام قد لا يقتضي تقدير
لفظ بعينه بل اي لفظ صلح فان حكم على الجميع
بالقرانية لزم التكرار بلا فايدة وان حكم على
بعضها لزم الترجيح بلا مرجح الثاني ان المقدرات
من كلام البشر فهي حادثة وغير معجزة فلو جعلت
من القران لزم تركبه من الحادث غير المعجز
والقديم المعجز والمركب منهما حادث غير معجز
واجيب عن الاول بان المحكوم بقرانيته
القدر المشترك بين جميع الالفاظ الصالحة اقول
فيه انه كلي لا يوجد الا ذهنا على التحقيق
والكلام في القران اللفظي فتامل وعن الثاني
بان الكلام في القران اللفظي وهو بجميعه
حادث فلا تضر لزوم الحدوث وكون المركب
من المعجز وغيره غير معجز ممنوع وسندا لمنع
ان مجموع القران مركب من المعجز كثلاث ايات
وغير المعجز كايتين مع ان المجموع معجز بل كل سورة
منه بل كل ثلاث ايات منه وقيل ليست من القران

لانه

لانه اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم
للاعجاز المتعبد بتلاوته المتحدي باقصر سورة منه
وتلك المقدرات ليست من هذا اللفظ المنزل
فهي مرادة له تعالى لا من كلامه واورد عليه
ان تلك المقدرات يتوقف معنى القران عليها
فلو لم تكن منه لزم احتياجه الى كلام البشر
وهو نقص واجيب بان حذفها لاقتضاء
البلاغة حذفها وتوقف الكلام في افادة معناه
المقصود على شي اخر اقتضت البلاغة حذفه
ليس نقصا بل هو اه كمال الكمال تنبيه
قد يقال البا متعلقة اي او لا تعلق ايصال
لان الجار اداة لايصال معنى الفعل الى معنى
المجرور وقد يقال المجرور متعلق اي ثانيا
تعلق المعمول بالعامل وقد يقال الجار والمجرور
متعلق على ارادة التعلق بمعنييه وكل صحيح
والمتعارف ان المعمول متعلق بكسر اللام
وان العامل متعلق بفتحها والسر في ذلك
ان المعمول ضعيف والعامل قوي والمناسب
جعل الضعيف متعلقا بكسر اللام والقوي
متعلقا بالفتح ويصح الفتح في المعمول والكسر
في العامل المبحث الثالث بنيت البا على

حركة مع ان الاصل في البنا السكون لانه اخف
من الحركة فتعادل خفيته ثقل البنا لانها حرف
احادي معرض لان يبتدء به ولا يبتدء بساكن
وكانت الحركة كسرة مع ان الفتح اخف الحركات
ولذلك جعل حق الحروف المفرده للزومها
الحرفية والجر معا وكل منهما يناسبه الكسر
اما الحرفية فلاقتضايها عدم الحركة والكسر
يناسب العدم لقلته اذ لا يوجد في الفعل والاسم
غير المنصرف والحرف الا نادرا الجر واما فلموافقة
حركة البا اثرها وان قلت ان البا تنفك عما عن
العمل كما في حرف الميم من مغني اللبيب فلا تلزم
الجر قلت كانه لندرته بالنسبة لعملها جعل
كالمعدوم او المراد انه الاصل ما لم يعارضه
معارض ونظير كسر البا لما ذكر كسر لام الامر
ولام الجر الداخلة علي المظهر للفرق بينهما
وبين لام التاكيد لانهما لو فتحتا لاشتبهتا
بها ولعدم اشتباه لام الجر الداخلة على الضمير
المتصل غير اليا بها لعدم دخول لام التاكيد
عليه بقيت مفتوحة على الاصل في الحروف
المفردة ولزوم الحرفية والجر تعليل واحد
فلا نقض بواو العطف وفايه ولام الابتدا

والقسم

والقسم ونحوها لانها وان لزمت الحرفية انتفي
عنها الجر ولا بكاف التشبيه لانها وان لزمت
الجر لا تلزم الحرفية وان قلت ينتقض بواو
القسم وتايه ولام الجر الداخلة علي الضمير غير
اليا فان الثلاث فتحت مع لزومها الحرفية والجر
قلت لما كان الاوليان نايبتين عن با القسم
لانها اصل حروفه كان عملهما الجر كانه ليس
اثرهما ولم تكسر الثالثة فرقا بين لام المظهر
ولام المضمر ولم تعكس لحصول الالباس
عند فتح لام المظهر بلام التاكيد لا عند فتح
لام المضمر كما مر كذا في حواشي الشيخ زاده اقول
قد يجاب ايضا عن النقض بلام المضمر بانه لما
كان جرها للضمير محليا غير ظم كان كالعدم
المبحث الرابع خصت البا بالمبداية من
بين الحروف قيل لانها اول ما صدر من عالم
الارواح يوم الست بربكم قالوا بلي وقيل تنبيها
بما فيها من الكسر بنا وعملا على انه لا يقدم
الا المنكسر المتواضع اشارة في مبدء كل بال الي
طلب التواضع ولا يرد عليه لام الجر لانها تفتح
مع الضمير غير اليا وقيل لما فيها من معني
الالصاق المشعر بالايصال تنبيها عند ابتدا

كل ذي بال علي ان المقصود منه ايصاله لرضي
الله عز وجل وطول راسها اي بنحو نصف
الف كما في الشنواني وغيره قيل تعظيما للحرف
الذي ابتدء به كتاب الله تعالى ثم طرد التطويل
في بسملة غيره وقيل تعويضا عن الف اسم
المحذوفة منه بنحو من نصفها فيكون الابتدا
بلفظ بسم بمنزلة الابتدا بلفظ الله من
غير سبق شيء اصلا ولانتفا النكتتين في نحو
باسم ربك لم يطول راس بايه وبقولنا بنحو
من نصفها يندفع ما يقال التعويض عن
الالف ينافي التخفيف بحذفها **المقصد الثاني**
في لفظ اسم وفيه اربعة مباحث **المبحث
الاول** الاسم لغة ما دل علي مسمي فيصدق
بانواع الكلمة الثلاثة كزيد وقام وهل اقول
ما واقعة علي مفرد بدليل مسمي لان المفهوم
منه المعني الافرادي فلا تسمي الجملة اسما لغة
كما افاده بعضهم لكن المراد المفرد حقيقة
كزيدا وحكما كعبد الله وجعل مثل هذا مفردا
حقيقة اصطلاح للمناطقة واصطلاحا كلمة
دلت علي معني في نفسه غير مقترنة بزمان
وضعا فكلمة جنس وتصدير الحد بها يفيد ان

المهمل

المهمل والمركب ليسا من الاسم والمراد بها
ما يشمل المنطوق به حقيقة والمنطوق به
حكما فدخل الضمير في نحو استقم وزيد قام وقولنا
في نفسه مخرج للحرف لانه لا يدل علي معني
في نفسه لا باعتبار الوضع ولا باعتبار الاستعمال
عند من يجعل الحرف موضوعا لنسبة جزئية
وباعتبار الاستعمال فقط عند من يجعله موضوعا
لكلي مشروطا استعماله في نسبة جزئية بل
يدل علي معني في غيره وفي نفسه صفة لمعني
وضميره عايد علي معني والمراد بكينونة
المعني في نفسه استقلاله بالمفهومية اي
عدم احتياجه في انفهامه من داله الي
انضمام لفظ اخر ومنهم من قال في نفسها
وعليه فالضمير للكلمة والجار والمجرور اما
صفة لمعني والمراد بكينونة المعني في الكلمة
انفهامه منها من غير احتياج الي انضمام
لفظ اخر او في بمعني البا متعلقة بدلت ومودي
الاحتمالات واحد وقولنا غير مقترن بزمان
اما مخفوض صفة ثانية لمعني او منصوب
حالا منه لانه وان كان نكرة تخصص بالصفة
الاولي وخرج به الفعل الذي لم يعرض تجرده

من الزمان وقولنا وضعا قيد في قولنا غير
مقترن بزمان وخرج به الفعل العارض
تجرده من الزمان كنعم وبيس وعسي
وحبذا وفعل التعجب ونحو بعت واشتريت
ودخل به الاسما المقترن معناها بزمان
لزوما كضارب ومضروب وضرب واورد
علي التعريف انه غير جامع لانه لا يشمل نحو
يوم ووقت ولا اسم الفعل لاقتران معناهما
بزمان واجيب بان نحو يوم ووقت لا نسلم
اقتران معناه بزمان لان معناه نفس الزمان
والزمان غير مقترن بزمان ومعني اسم
الفعل علي الاصح لفظ الفعل وهو غير مقترن
بزمان بل المقترن به معني لفظ الفعل اقول
بقي انه يرد عليه انه لا يشمل اسما الاشارة
والضماير ونحوها علي مذهب العضد والسيد
الجرجاني المرجح عند اكثر المتاخرين انها جزئيات ت
وضعا واستعمالا لان معانيها عليه غير مستقلة
بالمفهومية ويمكن دفعه بان المراد في نفسه
بالفعل او بالقوة ونحو اسم الاشارة في قوة
الدال علي معني في نفسه لان الاصل في الاسماء
دلالتها علي معني في نفسها ثم الاسم ان اريد

به

به اللفظ الدال علي المسمي كلفظ زيد الدال
علي ذات مشخصة فغير المسمي قطعا وان
اريد به المدلول مجاز العلاقة المحلية او
السببية باعتبار فهم المدلول من الدال ففيه
مطلقا عند غير الاشعري واما عنده فعينه
ان كان جامدا كالله وغيره ان كان مشتقا
من صفة فعل كالخالق ولا عينه ولا غيره
ان كان مشتقا من صفة ذات كالعالم قال
السعد في شرح المقاصد الاصحاب اعتبروا
المدلول المطابقي فاطلقوا القول بان الاسم
هو نفس المسمي للقطع بان مدلول الخالق
شي ما له الخلق لا نفس الخلق ومدلول
العالم شي ما له العلم لا نفس العلم والاشعري
اخذ المدلول اعم واعتبر في اسما الصفات
المعاني المقصودة فزعم ان مدلول الخالق
الخلق وهو غير الذات ومدلول العالم
العلم وهو لا عين ولا غير فتحصل مما ذكر
ان الاسم بمعني اللفظ الدال غير المسمي قطعا
وبمعني المدلول المطابقي عينه قطعا وبمعني
مطلق المدلول تارة يكون غيره وتارة يكون
عينه وتارة يكون لا غيره ولا عينه فلهذا قال

غير واحد لا معنى للخلاف في ان الاسم غير المسمى
او عينه والغير المنفي في قولهم صفة الذات
ليست غير الغير المنفك لا مطلق الغير للقطع
بان الصفة غير الموصوف وان لزمته واما
التسمية فتطلق علي وضع الاسم للمسمي وعلي
ذكر المسمي باسمه فهي غير المسمي وغير الاسم
المبحث الثاني اذا اريد بالجلالة مدلولها
فاضافة اسم اليها لامية استغراقية وان اريد
كل اسم من اسمايه تعالي سوا اختص به تعالي
كالله والرحمن والرب معرفا بال او نادر منه
كالرحيم والغفار والفتاح قال الشنواني او لا
كالشي والموجود لكن هل يتوقف حصول
التبرك بالقسم الاخير علي قصده مرادا به
الله تعالي كما في اليمين اولا ويفرق فيه نظر
ولا يبعد الفرق بان استعمال صيغة العموم
هنا يصرف اليه وهل يدخل الموصول بما
يعينه كالذي اعبده ومن خلق السما والالفاظ
الدالة عليه او الصالحة للدلالة عليه وان لم
يرد استعمالها فيه بالنية او مطلقا بنا علي
جواز اطلاقها عليه او لا فيه نظر او لامية جنسية
ان اريد جنس اسمايه تعالي او لامية عهدية

أن

ان اريد اسم مخصوص اقول مرادهم بالجنس
في الاحتمال الثاني الجنس في ضمن بعض الافراد
لا الجنس من حيث هو وان اوهمه كلام
الشنواني الاتي لعدم صحة ارادة البادي بالبسملة
له لان جنس الاسم من حيث هو لا يمكن
النطق به حتي يقع ابتدا او مصاحبة او
استعانة به والجنسية بذلك المعنى المراد
هي العهدية ذهنا في اصطلاح البيانيين
وتسميتها جنسية كما صنعت كغيري اصطلاح
للنحاة قال الشنواني والاولي يعني الاستغراقية
اولي وان قلنا باولوية الجنس في مقام
الحمد ويفرق بان المقصود هنا التبرك
بذكر افراد الاسم كلها وذكرها مع ارادة الاستغراق
اقرب منه مع ارادة الجنس لان الاستغراق
بمنزلة قضايا متعددة بعدد الافراد
بخلاف الجنس والمقصود هنا اثبات الافراد
واثبات الجنس اثبات لها بطريق البرهان
اه وان اريد بالجلالة لفظها فاضافة اسم
اليها للبيان لكن يمنع من هذا الاحتمال
النعت بالرحمن الرحيم لانهما وصفان للمسمى
لا للاسم الا ان يجعل الاسناد فيهما من المجاز

العقلي من اسناد ما للمدلول الي الدال او
يرتكب الاستخدام بان يكون ذكر اسم الجلالة
اولا بمعني اللفظ واعيد الضمير عليه بمعني
المعني وفي كل تكلف وانما قيل بسم الله ولم يقل
بالله مع ان ابتدا الامر باسم الله حاصل
بقول بالله مبالغة في التعظيم والادب فهو
كقولهم سلام علي المجلس العالي او الحضرة
الشريفة ولانه ابعد عن ايهام القسم من
بالله ولاشعاره بان الاستعانة والتبرك
يكونان باسمه كما يكونان بذاته ولافادة العموم
ان قلنا الاضافة استغراقية او جنسية
لكن العموم علي الاستغراقية شمولي وعلي
الجنسية بمعني كلية الاسم المضاف اي كونه
كليا يتحقق في فرد ما او اكثر واعمال نفس السامع
في تعيين المعهود ان قلنا عهدية والاجمال
ثم التفصيل ان قلنا للبيان ويوخذ من
قولنا ولانه ابعد عن ايهام القسم من بالله
ان بسم الله يصلح قسما وان القايل بسم الله
حالفا تنعقد يمينه وهو كذلك وان اراد اللفظ
كلفظ الله ان قصد اللفظ الثابت في القران
لما صرح به في الانوار من انه اذا حلف بكتاب

الله

الله او بالمصحف او بالمكتوب فيه او بالقران
فيمين لكن مذهب ابي حنيفة انه لا ينعقد
بلفظ القران اصلا فلا ينعقد علي مذهبه
يمين الحالف باسم الله مريدا اللفظ ذكره
الشنواني لكن حكي في بحر الحنفية خلافا في انعقاد
اليمين بقول بسم الله فقال بسم الله ليس
بيمين الا ان ينويه وروي عن محمد انه
يمين مطلقا وقال صاحب فتح القدير
المختار انه ليس يمينا لعدم التعارف انتهي
والظ ان بسم الله يمين كما جزم به في البدايع
معللا بان الاسم والمسمي واحد عند اهل
السنة والجماعة فكان الحلف بالاسم حلف
بالذات كانه قال بالله اه والعرف لا اعتبار
به في الاسما وفي الخلاصة لو قال ص واسم الله يكون
يمينا اه كلام البحر ملخصا ومقتضي تعليل
البدايع انه اذا قصد اللفظ لا يكون يمينا وهو
ما ذكره الشنواني علي مذهب ابي حنيفة
المبحث الثالث الاسم عند البصريين
مشتق من السمو وهو العلو لانه يعلي مسماه
ويظهره واصله الاعلالي سمو بكسر او ضم
فسكون لا بفتح فسكون كفلس لجمعه علي افعال

وفعل كغلس لايجمع علي افعال فخفف لكثرة الاستعمال
بحذف عجزه وحركة صدره فوقع التخفيف
في طرفيه ولم يحذف صدره لئلا يجحف بالكلمة
واتي بهمزة الوصل تعويضا عن اللام وقيل
عن حركة الفا وقيل عنهما والاول هو الراجح
وتوصلا للنطق بالساكن لتعذر الابتدا به
او تعسره علي القولين واختار الكافيجي
ثالثا فقال ان كان السكون لازما ذاتيا للساكن
فمتعذر والا فمتعسر قال لكنه لم يقع في لغة
العرب لسلامتها من اللكنة وخصت الهمزة
بذلك من بين الحروف لاختصاصها باجتماع
امرين فيها يناسبان الابتدا قوتها وكونها من
ابتدا المخارج واقصاها لانها من اقصى الحلق
مما يلي الصدر وقولنا ههنا وفيما ياتي لكثرة
الاستعمال اي للعلم بكثرة الاستعمال فلا يرد ان
الاصل لم يكثر استعماله وانما كثر استعمال اسم
ومما سبق علم ان قولهم الاسم احد الاسماء
العشرة التي بنيت اوايلها على السكون اي بعد
حذف اعجازها وان حذف الواو اعتباطي لا لعلة
تصريفية وقيل نقلت حركة الواو الى الميم فالتقى
ساكنان الواو والتنوين فحذفت الواو تخلصا من

التقايهما

التقايهما او اسقطت ضمة الواو للثقل فالتقى
الساكنان فحذفت الواو تخلصا فحذفها لعلة تصريفية
ورد الاول بان نقل الحركة مختص بالاجوف وهو
معتل العين والثاني بان نقل ضمة الواو اضعف
سكون ما قبلها وتغيرها الى الفتحة والكسرة
وجوز غير واحد ان اصل اسم سمو بفتحتين
نظير ابن وبنو اقول يبعده ان الغالب في مثل
ذلك قلب الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها
لا حذفها فالمتبادر انه اصل سمي كغني بعض
لغات اسم لا اصل اسم وعند الكوفيين من
وسم بمعني علم بعلامة لانه علامة على
مسماه واصله الاعلالي وسم بفتح الواو وسكون
السين كما في الشنواني فخفف عند اكثرهم بحذف
صدره لكثرة الاستعمال واتى بهمزة لما مر
الوصل
وانما قلنا هنا من وسم لانه المناسب لتقرير
مذهب الكوفيين لجعلهم الفعل الماضي اصلا
يشتق منه غيره ولسلامته من لزوم اشتقاق
الشي من نفسه بحسب الاصل الوارد على من
قال من الوسم وان دفع بان مغايرة المشتق
للمشتق منه حالة الاشتقاق كافية ونقل
الخادمي في رسالته ان البعض يجعل الاصل

الذي يشتق منه غيره هو الاشهر مصدرا كان
اوفعلا ماضيا فاحفظه وذهب بعضهم الي انه
لاحذف ولا تعويض وانما قلبت الواو همزة كما في اعآء
واشاح فهي همزة قطع وصلت لكثرة الاستعمال
فوزنه علي هذا افعل وعلي الثاني اعل وعلي الثالث الاولي
افع ثم هو علي الاول من باب الناقص وهو ما حذفت
لامه وعلي الاخيرين من باب المثال وهو معتل
الفا ومذهب الكوفيين اقل اعلا لا لكن يشهد
لمذهب البصريين جمعه علي اسما وجمع جمعه
علي اسام وتصغيره علي سمي وقولهم في فعله
سميت واسميت وتسميت وقولهم في بعض لغاته
سمي كفتي ورضي وهدي وقولهم في المساوي
في الاسم هو سمي فان اصل اسما اسماو قلبت الواو
الولو همزة لتطرفها عقب الف زائدة واصل اسام
اسامو قلبت الواو يا للتطرفها وانكسار ما قبلها
ولوقوعها رابعة عقب غير ضم واصل سمي سميو
قلبت الواو يا وادغمت فيها اليا الاولي لاجتماعها
مع اليا وسبق احدهما بالسكون واصل سميت
واسميت وتسميت سموت واسموت وتسموت
قلبت الواو يا لوقوعها رابعة عقب غير ضم
واصل سمي سمو قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح

ماقبلها

ماقبلها واصل سمي سميو قلبت الواو يا وادغمت فيها
اليا في اليا الاولي لما سبق في المصغر ولوكان من وسم
لقيل اوسام واواسم ووسيم ووسمت واوسمت
وتوسمت ووسيمي ودعوي ان الاصل هذه وان
تلك مقلوبة عن هذه قلبا مكانيا كقولهم راونا
في رايي وناي مخالفة للاصل والظاهر فلا يصار اليها
لغير ضرورة مع ان شرط ثبوت القلب عدم
اضطراده اي عدم وجوده في جميع تصاريف الكلمة
والا فلا قلب كما هنا ويشهد له ايضا ان الاليق
بالتغيير هو الاخر وان القاعدة فيما حذفت لامه
ان يعوض عنها همزة الوصل كابن واست وفيما
حذفت فاوه ان يعوض عنها التا كعدة وزنة
وان الغالب كون العوض في غير محل المعوض عنه
فان قلت التخفيف بحذف الواو علي القولين
الاولين ينافيه التعويض بالهمزة قلت لا ينافيه
لسقوط الهمزة حال الوصل مع انها اخف من
الواو ونقل عن القرطبي ان مذهب البصريين
مبني علي مذهب اهل السنة من انه تعالي
لم يزل موصوفا قبل الخلق وبعدهم ومع وجودهم
لا تاثير لهم في اسمايه وصفاته وان مذهب
الكوفيين مبني علي مذهب اهل الاعتزال انه

الحق انه تعالي لم يزل بالكما ازلا وابدا

تعالي كان في الازل بلا اسما فلما خلق الخلق وضعوا
له الاسما اقول فيه نظر اما اولا فلانه ليس في المذهبين
ما يقتضي هذا البنا واما ثانيا فلان الاسما
الفاظ وجميع الالفاظ غير ازلية بل هي حادثة
باتفاق الجمهور من الفريقين ولهذا حمل قول
من قال اسما الله قديمة علي المسامحة فتامل
تنبيـــه اشتقاق اسم علي المذهبين اشتقاق
صغير وكذا اشتقاق الجلالة علي القول به
واشتقاق الرحمن والرحيم وسياتيك ضابطه
وضابط اخويه في الخاتمة **المبحث الرابع**
لغات الاسم ثماني عشرة علي ماذكره الطبلاوي
وقد جمعت في هذا البيت سِمٌ سِمَةٌ اِسْمٌ سَمَاةٌ كَذَا اسْمًا
سِمًا اسْمٌ بتثليث الاول كلها وحذفت الفه خطا مع ان
الاصل في كل كلمة ان تكتب علي صورة لفظها بتقدير
الابتدا بها والوقف عليها لمجموع امرين
كثرة الكتابة وشدة اتصال البا باسم ولانتفا
الاول في نحو لاسم الله ونحو باسم ربك وباسم
الرحمن كتبت الفه وكتابتها مع غير الجلالة
من اسمايه تعالى هو مذهب الفرا وجوز الاخفش
حذفها معه وعلي مذهب الفرا جري الناس
ولاخلاف بينهما في ثبوتها مع غير اسمايه تعالي

نحو

نحو باسم زيد ولانتفا الثاني عن لفظ الجلالة
ولفظ الرحمن ولفظ الرحيم كتبت الاولي من الفي
الاول والاولي من الفي الثاني والف الثالث علي انا
لو قلنا حذفها للامر الاول فقط لم يلزم حذفها
في هذه الثلاثة بسبب وجود هذا الامر فيها
لانه مجوز لمخالفة الاصل لا موجب فلا يسال عن
ثبوتها في هذه الثلاثة لانه الاصل ولاجتماعهما
في بسم الله بدون الرحمن الرحيم حذفت الف اسم
فيه كما حذفت فيه معهما كما صرح به غير واحد
لكن في شافية ابن الحاجب انها تثبت في بسم الله
بدونهما اقول ظاهر اطلاق ما ذكرناه عن تصريح
غير واحد حذف الالف من باسم الله ولو في نحو
قولنا الابتدا باسم الله مطلوب وبسم الله
تنزل الرحمات والحلف في بسم الله منعقد وتبركت
بسم الله تعالي والذي في حواشي الشهاب علي
البيضاوي نقلا عن ابي حيان والدماميني ان
من شروط حذف الالف عدم ذكر المتعلق ثم اقول
ايضا لا يبعد ان يقيد حذف الالف من باسم الله
بحالة وقوعه مبتدا به او مرادا به اللفظ الذي
يبتدا به الشي كما في قل بسم الله ويرشحه كونه
اوفق بمقام كلامهم واخذهم في التعليل الكثرة

الشيخ حجيم

مع ان الاصل ثبوت الالف واذا حمل على الحالة المذكورة وحمل كلام ابن الحاجب رسالته على خلافها حصل الجمع بين الكلامين وانما لم اقيد الحذف في بسم الله الرحمن الرحيم ايضا بتلك الحالة لندرة استعمالها في خلافها فالحق النادر بغيره فتامل وقيل لا حذف بل الباء داخلة على سم بكسر اوله او ضمه فسكنت فرارا من توالي الكسرات او الانتقال من كسر الى ضم اقول لا يخفى بعده لانه تخريج لهذا التركيب الكثير الاستعمال على لغة قليلة الاستعمال

المقصد الثالث

في الجلالة وفيه ست مباحث

المبحث الاول

اعلم انه كما تحيرت العقول في المسمى تحيرت في الاسم فاختلف فيه اختلافات كثيرة ستقف عليها منها اختلافهم في كونه علما او وصفا او اسم جنس فقال الجمهور انه علم وضع للذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد والذات تستعمل استعمال الشيء واستعمال النفس فلذا يجوز تذكيره وتانيثه واثروا التذكير هنا لاشرفيته والوصفان المذكوران لايضاح المسمى لا لاعتبارهما في المسمى والا كان المسمى مجموع الذات والصفة مع انه الذات فقط على الصحيح كما سياتي وقولهم ان هذا الاسم مستجمع لجميع الصفات ليس معناه انه يدل عليها ولو بالاجمال لان هذا

ليس

ليس شان العلم بل معناه انه دال على ذات جامع لجميعها فهو من وصف الدال بوصف المدلول قاله يس اقول احسن منه ان يقال استجماعه لجميع الصفات باعتبار المعنى الملحوظ مرجحا للتسمية به المفهوم من اصله الذي هو اله على الاصح كما ياتي وهذا المعنى هو الالوهية المتضمنة جميع صفات الكمال وكونه ملحوظا مرجحا للتسمية به يفيده كلام السيد الجرجاني في موضعين سياتيان فتنبه فان قلت لم خص هذان الوصفان بالذكر قلت قال الشنواني الاولى ان يقال ان تخصيص الاول لكونه اكمل الصفات واشرفها لتفرع كل كمال على وجوب الوجود بالذات الذي ينصرف اليه مطلق الوجوب وتخصيص الثاني لبيان سبب حصر الجنس المستفاد من الحمد لله اه وواجب الوجود بالذات هو الذي وجوده لذاته لا لامر خارج عنه كتعلق ارادة الغير وقدرته بوجوده وان شئت قلت هو الذي لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم واستدلوا لهذا القول بثلاثة اوجه الاول انه يوصف ولا يوصف به الثاني انه لا بد له تعالى من اسم تجري عليه صفاته كما هو قانون الوضع اللغوي

ومقتضي استعمالات العرب ولايصلح له مما يطلق
عليه سواه لظهور معني الوصفية في غيره
بخلافه الثالث انه لولم يكن علما بان كان صفة
اواسم جنس لكان كليا فلايكون لا اله الا الله
توحيدا مع انه توحيد بالاجماع وبحث في الاولين
بانهما انما ينفيان كونه وصفا لاكونه اسم جنس بلغ
لانه يوصف ولايوصف به ولانه يكفي في جريان
تلك الصفات وقال البيضاوي الاظهر انه وصف
في اصله لكنه لما غلب عليه سبحانه بحيث لايستعمل
في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجري
مجري العلم في اجرا الاوصاف عليه وامتناع الوصف
به وعدم تطرق احتمال الشركة اه وقوله
لكنه لما غلب الخ دفع للوجوه المذكورة في اثبات
كونه علما وضعيا لذاته المخصوصة وحاصله
انه لما غلب علي ذاته تعالي وصار كالعلم الوضعي
اجري مجراه في صحة وصفه وامتناع الوصف به
فاندفع الاول وكذا الثاني لان اجرا الاوصاف
عليه تعالي لايتوقف علي ان يكون له علم وضعي
بل يكفي فيه ان يكون له مايجري مجري العلم
الوضعي مما غلب عليه وفي عدم تطرق احتمال
الشركة اليه فاندفع الثالث لان افادة لا اله

الا الله

الا الله التوحيد لاتتوقف علي كون الجلالة علما
وضعيا لذاته المخصوصة بل يكفي فيها ان لايتطرق
اليه احتمال الشركة سوا كان علما وضعيا لذاته
المخصوصة اومن الاعلام الغالبة المختصة بها
كذا في حواشي الشيخ زاده اقول يندفع ايضا
بالغلبة الاعتراض عليه بالامر الثاني من الامرين
المعترض بهما على القول الثالث الاتي كما اندفع
الاول منهما ولايخفي ان المفهوم من كلام الشيخ
زاده انه عند البيضاوي صار علما بالغلبة
ويشعر به قول البيضاوي وصف في اصله
وسياتي التصريح به في كلام الشيخ الشيرواني
ايضا فهو انما ينكر كونه علما وضعيا فقوله
وصار كالعلم اي الوضعي كما مر في كلام الشيخ زاده
وقوله مثل الثريا والصعق قال الشيرواني
في حواشيه يحتمل الرجوع الي كونه وصفا في الا صل
ثم غلب فالمعني كما انهما وصفان في الاصل
ثم صارا علمين بالغلبة وان كانت الغلبة
فيهما تحقيقية فقد استعملا اولا في غير ما غلبا
عليه وفي الله تقديرية اذ لم يستعمل الا فيه
تعالي ويحتمل الرجوع الي قوله كالعلم بيانا له
اوبدلا منه فالمعني صار كالثريا والصعق

في صيرورته علما بالغلبة وان افترقا والثريا تصغير
ثروي مونث ثروان اي ذي ثروة اي غني ثم صار
علما بالغلبة للنجم المعروف لكثرة كواكبه قيل
ستة وقيل سبعة والصعق هو الذي اصابته
الصاعقة ثم صار علما لخويلد بن نفيل بن عمرو
ابن كلاب حين اصابته الصاعقة اه روي
ان خويلدا كان يطعم الناس بتهامة فهبت
ذات يوم ريح شديدة فسفت التراب في جفانه
فشتمها فرمي بصاعقة فقتلته كذا في حواشي الشيخ
زاده وفيها ان الغلبة في الثريا تقديرية
كالغلبة في لفظ الجلالة وهو خلاف ما مر عن
الشيرواني ثم استدل البيضاوي علي مختاره
بثلاثة اوجه الاول ان ذاته من حيث
هو ذاته بلا اعتبار امر اخر معه حقيقي
كالعلم والقدرة او غير حقيقي ككونه معبودا
وكونه رازقا غير معقول البشر فلا يمكن ان
يدل عليه بلفظ قال الشيخ زاده اي لا يمكن
ان يكون مدلولا عليه بلفظ يوضع له بخصوصه
سواكان الواضع هو الله او البشر اما الاول
فلان الحكمة في وضع اللفظ للمعني فهم البشر
المعني عند اطلاق اللفظ وهو انما يتصور

في المعاني المعقولة للبشر واما الثاني فظاهر
لان وضعه للمعني فرع تعقل المعني اه الثاني
ان الاسم الكريم لو دل علي مجرد ذاته المخصوص
لما افاد ظم قوله تعالي وهو الله في السموات
وفي الارض معني صحيحا قال الشيخ زاده اي ان
الظاهر تعلق قوله في السموات بلفظ الجلالة
فلو لم يكن وصفا في الاصل لما صح ان يتعلق به
الظرف لعدم اشتماله علي معني الفعل حينئذ
اصلا اي لا في الاصل ولا في وقت الاستعمال
فلا يفيد معني صحيحا علي تقدير حمله علي ظم وان
افاده علي تقدير حمله علي خلاف ظم اي من
الاوجه الاتية واما اذا كان وصفا في الاصل
وان كان ذلك الاصل مهجورا عند استعماله
علما فيصح انه يتعلق به الظرف باعتبار
اشتماله علي معني الفعل في الاصل فيكون
المعني وهو المستحق للعبادة فيهما اه وخلاف
الظم هو ان يجعل الظرف متعلقا بمحذوف اي
المعبود في السموات وفي الارض او حالا من سركم
وجهركم ويكون جملة يعلم خبرا ثانيا او هي الخبر
والله بدل ويكون الخطاب عاما للملايكة ايضا
اذ لا سر لغيرهم ولا جهر في السموات او خبرا ثانيا

اواولاوالله بدل ومعني كونه فيهما انه عالم بما فيهما علي التمثيل بان شبه حال العالم بما فيهما بحال الكاين فيهما كما قيل بكل ذلك وقوله لما افاد معني صحيحا يقتضي ان ظاهره يفيد معني فاسدا علي تقدير دلالته علي مجرد ذاته المخصوصة وبينه الشرواني بان المعني حينئذ ذاته تعالي في السموات وفي الارض وهو فاسد لما فيه من الحلول والتجسيم اقول هذا خروج عن الموضوع اذ الموضوع ظ الاية وهو تعلق الظرف بالاسم الكريم لتعلقه علي هذا يكون محذوف وعليه يمكن دفع الفساد باعتبار التمثيل السابق فتنبه الثالث ان معني الاشتقاق هو كون احد اللفظين مشاركا للاخر في المعني والتركيب وهو حاصل بين لفظ الجلالة والاصول التي تذكر له اي فهو مشتق فيكون وصفا واجيب عن الاول بان التعقل الذي لم يحصل للبشر هو التعقل بالكنه واما التعقل بوجه مختص فحاصل لهم وهو كاف في فهمهم المعني من اللفظ الذي هو حكمة الوضع ان قلنا الواضع الله وفي امكان وضعهم اللفظ للمعني ان قلنا الواضع هم بدليل وضع الاب علما لولده قبل رؤيته ولا يرد قولهم العلم ما وضع لشيء بجميع مشخصاته لان المراد ملاحظتها بوجه مختص ولو اجمالا مع ان في علم الحوادث كنه ذاته تعالي خلافا فالحكما علي انه ممتنع والمتكلمون علي انه ممكن غير واقع وبعض الصوفية علي انه واقع بتصفية الباطن كما في السيرامي علي المطول وعن الثاني بان تعلقه بالاسم الكريم لا يقتضي وصفيته لجواز ان يكون تعلقه به باعتبار ملاحظة المعني الوصفي الخارج عنه المفهوم من اصل اشتقاقه او المشهور به مسماه كما في قوله اسد علي وفي الحروب نعامة وهذا المعني علي الاول المالوهية وعلي الثاني المالوهية والموصوفية بصفات الكمال وعن الثالث بان كونه مشتقا لا يقتضي كونه وصفا في الاصل وانما يقتضيه ان لو وجب كون المشتق موضوعا لذات مبهمة وليس كذلك فان اسما الزمان والمكان والالة مشتقات وليست بصفات لدلالتها علي ذوات معينة بنوع تعيين واعترض علي ما اختاره البيضاوي بانه اذا كان في الاصل وصفا ثم عرض له معني الاسمية بالغلبة لم يكن لله تعالي في اصل الوضع اي قبل عروض الغلبة اسم يجري عليه صفاته وهو ظ لزوما وفسادا واجيب عنه بانه انما نشا من عدم التفرقة بين الغلبة التحقيقية والتقديرية ومن الغفلة عن اغنا التقديرية عن الوضع كذا في الشيخ زاده

الحوادث

والشيرواني وقيل انه اسم لمفهوم الواجب
لذاته او المستحق للمعبودية وكل منهما كلي
انحصر في فرد فلا يكون علما اي بل هو اسم
جنس ورد بامرين احدهما اجماعهم علي ان
لا اله الا الله يفيد التوحيد ولو كان اسما
لمفهوم كلي لم يفده لان الكلي من حيث هو
يحتمل الكثرة لا يقال افادتها التوحيد باعتبار
القراين او الشرع لانا نقول تفرقة اهل اللسان
بين لا اله الا الله ولا اله الا الرحمن فيعدون
الاول توحيدا اي صريحا دون الثاني مع وجود
القراين في كل دليل علي انها تفيده بذاتها
لا بواسطة القراين فبطل الشق الاول ولو
كانت الافادة باعتبار الشرع دون اللغة
لزم ان لا يحكم بالتوحيد بمجرد هذا القول ما لم
يعلم ان القايل علي اصطلاح الشرع واللازم
باطل فكذا الملزوم الذي هو الثاني ثانيهما
انه لو كان اسما للمفهوم الكلي للزم استثنا
الشيء من نفسه في كلمة التوحيد ان اريد بالاله
فيها المعبود بحق والكذب ان اريد مطلق
المعبود لكثرة المعبودات الباطلة فوجب حينئذ
ان يكون اله فيها بمعنى المعبود بحق والله علم

وضع

وضع للفرد الموجود منه اقول الظ ان صاحب
هذا القول يعترف بانه صار علما بالغلبة
علي الفرد المنحصر فيه الكلي اذ لا يسعه انكار
ذلك وقد نقل الشيرواني عن الخليل انه قال
اطبق جميع الخلايق علي ان قولنا الله مخصوص
به تعالي اعم من ان يكون بطريق الوضع
او بطريق الغلبة ثم رايت للعلامة سم
في حواشيه علي مختصر السعد ما يرشحه حيث
كتب علي قوله فلا يكون علما ما نصه اي
بالاصالة فلا ينافي انه علي هذا قد يجعل علما
بالغلبة اه وحينئذ يندفع عنه الامران المذ كوران
وعلي هذا وما سبق في تقرير كلام البيضاوي
يكون اسم الجلالة في الحالة الراهنة علما باتفاق
الاقوال الثلاثة الا ان علميته علي القول الاول
وضعية متاصلة وعلي الاخيرين غلبية
طارية والقول بانه علم بالغلبة التقديرية
انما يتاتي عليهما فلا يخرج قايلوه عن قايليهما
اذ الغلبة كثرة استعمال اللفظ في بعض افراد
ما وضع له بحيث ينصرف اليه عند الاطلاق
ولا ينصرف الي ما وضع له او بعض اخر الا بقرينة
والتقديرية منها هي ما يكون بالنظر للوضع

فقط بان يقتضي الوضع استعمال اللفظ في غير
ما غلب عليه من غير ان يستعمل فيه بالفعل
فيقدر انه استعمل فيه ثم غلب علي غيره كما في الد بران
والعيوق واما التحقيقية فهي ما يكون بالنظر
للاستعمال ايضا بان يكون اللفظ استعمل بالفعل قبل
الغلبة في غير ما غلب عليه من افراد ما وضع
له كما في النجم والكتاب واعلم ان وضع الجلالة
علي القول الاول والثالث شخصي لكنه علي
الاول خاص لموضوع له خاص وعلي الثالث
عام لموضوع له عام واما علي الثاني فنوعي
عام لموضوع له عام كما هو شان جميع الصفا ت
المشتقة كالرحمن والرحيم فبان من هنا ومما
اسلفته في اخر ثاني مبحث البا انه وجد في البسملة
اقسام الوضع الشخصي الثلاثة الواقعة
واحد اقسام النوعي الثلاثة الواقعة فافهم
وواضعه هو الله تعالى اتفاقا علي ما قاله
الفنيمي تبعا للكمال ابن الهمام حيث قال
في تحريره ان الخلاف في الواضع انما هو في اسماء
الاجناس اما اسماء الله والملائكة فالواضع لها
هو الله اتفاقا واما اعلام الاشخاص كزيد وعمرو
فالواضع لها البشر اتفاقا اه ونازع بعض في دعوى

الاتفاق

الاتفاق علي ان الواضع لاسمائه تعالى هو
فقال في دعوى الاتفاق نظر كما يعلم من جواب
القوم عن استشكال علميته بما مر ومن نقل
القرطبي عن المعتزلة ان الحق جل وعلا كان
في الازل بلا اسم فلما خلق الخلق وضعوا له
الاسماء اه وهو نزاع في محله **المبحث الثاني**
علي القول بان اسم الجلالة علم بالغلبة يجري فيه
ما في العلم بالغلبة من الخلاف في كونه منقولا
اولا فقيل انه واسطة بين المنقول والمرتجل
لا منقول لعدم الوضع علي ما غلب عليه ولا مرتجل
لسبق استعماله تحقيقا او تقديرا في غير العلمية
وقيل منقول بوضع تنزيلي حكمي لان غلبة استعمال
المستعملين بمنزلة وضعهم وفي حكمه كما في الايات
البينات وهذا هو الراجح واما علي القول بانه
علم بالوضع فاختلف ايضا فيه فقيل انه منقول
اي ماخوذ من اصل بنوع تصرف قال الشيخ
زاده وهو المراد بالمشتق في عبارة من عبر به
لا مقابل الاعلام واسماء الاجناس من الوصف
كالضارب والمضروب لانه ذكر كونه اسما مشتقا
في مقابلة كونه صفة مشتقة اه ونسب هذا
القول الي الجمهور غير واحد كالشبرواني في حواشي

البيضاوي وقيل مرتجل لا اصل له ولا اشتقاق
بل هو اسم موضوع ابتدا للذات المخصوصة
واليه ذهب الخليل والزجاج واختاره الامام
ونسبه الي سيبويه واكثر الاصوليين والفقها
كابي حنيفة والشافعي كما في حواشي البيضاوي
وعلي انه منقول فقيل انه ماخوذ من اصل
لا يعلمه الا الله وقيل من لاه يلوه لوها اذا
خلق علي ما في القاموس حيث قال فيه في مادة لوه
اللام لاه الله الخلق خلقهم او احتجب علي
ما ذكره بعضهم وعليه مشيت في رسالة لي
صغيرة في البسملة والحمدلة وقيل من لاه يليه
ليها اذا احتجب او ارتفع كما في القاموس وفي
حواشي الشهاب نقلا عن بعض كتب اللغة
لاه يليه ليها اذا احتجب ولاه يلوه اي لوها
اذا ارتفع اه واصله علي هذا مصدر بوزن
فعل بفتح الفا وسكون العين كما في الشنواني
علي وكذا اما قبله قلبت الواو والياء الفا تخفيفا واد خلت
عليه ال وادغمت اللام في اللام وقد قرئ
شاذا وهو الذي في السما لاه وفي الارض لاه
وقيل من اله بفتحات الاهة بكسر الهمزة والوهة
والوهية بضمها فيهما مع تشديد يا الاخير

اذا

اذا عبد فاله بمعني مالوه ككتاب بمعني مكتوب
وقيل من اله بكسر اللام من باب فرح وكذا
في جميع ما ياتي كما في الشنواني اذا تحير فاله بمعني
مالوه فيه وقيل من اله اذا فزع فاله بمعني
مالوه اليه وقيل من اله اذا ولع فاله بمعني
مالوه به وقيل من اله بالمكان اذا اقام به فاله
بمعني آله كضارب اي دايم باقي وقيل من اله
اذا احتاج فاله بمعني مالوه اليه وقيل من
اله اذا سكن فاله بمعني مالوه اليه وقيل منه
اله اذا اجار فاله بمعني آله كضارب واصله
علي هذه الاقوال الثمانية اله كفعال حذفت
همزته علي غير قياس كما قيل في ناس اصله
اناس وعوض عنها ال بدليل جواز قطع الهمزة
بكثرة في قولك يا الله لانه بالنظر الي عوضية
ال وجزيتها الوجوب سقوط همزة غير العوض
درجا وانما جاز وصلها بقلة فيما ذكر نظرا الي
اصل ال من تمحضها للتعريف وقيل ادخلت ال بلا
حذف ثم نقلت حركة الهمزة الي اللام ثم حذفت
وجعلت ال عوضا عنها لتصير لازمة بعد ان
لم تكن لازمة وسكنت اللام لادغامها في اللام
واعترض بان نقل الحركة الي مثلها بعدها

يوجب اجتماع مثلين متحركين وبان تسكين
المنقول اليه موجب لكون النقل عملا كلا عمل
وبان اجتماع المثلين انما يوجب الادغام اذا
كان في كلمة وهو هنا في كلمتين وبان ادغام
المنقول اليه فيما بعد الهمزة بمعزل عن القياس
لان حذفها لعلة فهي في تقدير الثبوت واجيب
بان نقل الحركة الي مثل ما بعدها وتسكين
المنقول اليه لاجل تخفيف الكلمة بالادغام
مغتفر وال لما كانت عوضا عن الهمزة صارت
بمنزلتها فهي كالجزء مع انها كالجزء مما بعدها
ولو لم تجعل عوضا ولا مانع من جعل الادغام
مع تقدير ثبوت الفاصل بين المثلين من
خواص هذا الاسم الشريف وقيل حذفت
الهمزة علي غير قياس اذ حذفها القياسي
بعد نقل حركتها واختاره السيد الجرجاني قال
بدليل لزوم الادغام لان المحذوف اعتباطا
كالمعدوم فالتقي المثلان بخلاف المحذوف
لعلة تصريفية فكالثابت وقد علمت جوابه
وقيل بل حذفت قياسا لانه اجتمع همزتان بينهما
ساكن وهو حاجز غير حصين فكانهما التقيا
فحذفت الثانية تخفيفا لان النقل جابها وادغمت

اللام

اللام في اللام واختاره الرضي لا يقال لو عوضت
ال من الهمزة لم يصح ان يقال الاله لان فيه الجمع
بين العوض والمعوض لانا نقول الاله بالهمز
ليس هو الذي وقع فيه التعويض حتي يمتنع الجمع
بين ال والهمزة بل هو اللفظ الذي قبل التعويض
واما ما وقع فيه التعويض فلا همز فيه وقيل من
وله اذا فزع فاله بمعني مالوه اليه وقيل من
وله اذا طرب فالاه بمعني مالوه به وقيل من
وله اذا تحير فاله بمعني مالوه فيه واصله
علي هذه الثلاثة ولاه كفعال قلبت الواو همزة ذاوه لج
كقولهم اعا واشاح في وعا ووشاح وادخلت
ال بعد حذف الهمزة او قبله علي ما مر وضعف
كونه من وله بكسرة الكلفة عليه وبجمعه علي
الهة اذ لو كان اصله ولاها لجمع اولهة لان
التكسير يرد الحروف المنقلبة الي اصولها قيل
وبانه لو كانت الهمزة منقلبة عن الواو لجاز النطق
بها كما قالوا وعاو وشاح وارجح الاقوال انه من
اله اذا عبد واصله الاه كفعال والذي رجحه
علي غيره كما قاله السعد التفتازاني كثرة دورا ن
الالاه في الكلام واستعماله في المعبود بحق
واطلاقه علي الله تعالي فان قلت

صرح

مامر ان اصل الله اله منكرا وقد قال في الكشاف والله
اصله الاله قلت ال في كلامه من الحكاية لا من المحكي
للوفاق على زيادتها على اصله كما في الشيخ زاده
الا انه ادخل ال في خبر المبتدا افادة للحصر كما في زيد
الامير اشارة الى عدم ارتضايه كون اصله غير
ذلك ومن الغرايب ما قيل اصله ها ضمير زيد
عليه لام الجر فصار له اي الكل له فادخل عليه
ال وادغم وفخم واشبعت فتحة اللام الثانية
فان قلت الراجح ان الماخوذ منه المصدر
لا الفعل فلم جعل في الاوجه السابقة الفعل
قلت ما سبق على تقدير مضاف اي من مصدر
كذا وانما ذكروا الفعل الماضي لحكمة هي التنبيه
على الحروف المعتبرة في الاشتقاق وهي الموجودة
في الماضي لا الموجودة في المصدر اذ كثير من
المصادر كالخروج والقبول والمعرفة والدوران
يشتمل على حروف لا تعتبر فيه وهذا تحقيق نفيس نبه
عليه السيد الجرجاني في حواشي الكشاف فان
قلت هل يقصد بلفظ الله حال اطلاقه عليه تعالى
دلالته على معنى العبودية او التحير او نحو
ذلك مما مر قلت قال السيد في حواشي الكشاف
هو علم لا يقصد به الا الذات اصالة وذلك

المعني

المعنى مرجح للتسمية فان قصد كان تبعا اه قال
الشنواني وفيه وفي قولهم علم لذاته المخصوص
تنبيه على انه لم يعتبر فيه صفة وبه صرح الشيخ
ابو الحسن الاشعري وغيره من المتقدمين والمتا خرين
فالمسمى الذات فقط ومنعه صدر المتاخرين
الفاضل الشيرازي وادعى انه اعتبر فيه
صفة لجمع الكمالات او استحقاق المحامد
او نحوهما مما لوحظ به الذات قال لان الذات
من حيث هي غير معلومة لنا فلو لم يعتبر
فيه صفة لم يكن معناه معلوما لنا ولا يخفى
انه لا وقع لهذا المنع لان المسئلة نقلية
والجماعة ثقاة وسنده مدفوع لانه يكفي
في علم المعنى ملاحظته بوجه من وجوهه
الخارجة عنه كما علم مما مر والمسمى على هذا
القول مجموع الذات والصفة ونقل عن شيخ
الاسلام زكريا ايضا تنبيه العوض عن
الهمزة هو ال بتمامها على انها بتمامها اداة
التعريف كما هو راي الخليل وهو الاصح او اللام
وحدها والهمزة للتوصل للنطق بالساكن
على ان اللام وحدها اداة تعريف كما هو الراي
الثاني كذا في الحفيد على المطول فان قلت

العوض هنا اكثر من المعوض علي الراي الاول
والمتعارف خلافه قلت لم يوت بال هنا لمحض
العوضية بل للتعريف ايضا وان انسلخ عنها بعد
العلمية ومن هذا يعلم جواب ما يقال لم اختص
ال بالعوضية وما مر من نحو قولنا وعوض عنها
ال اقرب الى الراي الاول وعليه يظهر توجيه جواز
قطع الهمزة بقوتها بكونها جز العوض من
الحرف الاصلي واما توجيهه بقوتها علي الثاني
فيمكن بيانه بان الهمزة لما اجتلبت للنطق
باللام جرت منها مجري الحركة فلما عوضت اللام
من حرف متحرك كان للهمزة دخل ما في العوضية
فلهذا جاز قطعها وانما اختص جواز قطعها
بالندا قيل لان الحرف يتمحض فيه للعوضية
ولا يكون فيه شايبة التعريف اصلا حذرا من
اجتماع حرفي التعريف يا وال وان كان اجتماع
التعريفين المتغايرين غير محذور بدليل
يا هذا ويا عبد الله بنا علي الصحيح من بقاء
المنادي المعرف علي تعريفه وزيادته بالندا
وضوحا والقول بقصد تنكيره يرده يا الله
بخلاف غير الندا فان الحرف فيه علي اصله ونظر
فيه الرضي بان اجتماع حرفين في احدهما من

الفايدة

كما في القد والان

الفايدة ما في الاخر وزيادة لا تستنكر كما في تعدد
لا ان قال الشنواني ويمكن ان يوجه اختصاص
جواز القطع بالندا بانه انسب لان الغرض فيه
التنبيه وكثرة الحروف اتم تنبيها فليتامل انتهى
وكون ال للتعويض والتعريف انما ياتي علي ان
الله من اله او من وله اما علي انه من لاه يلوه اولاه يليه صح
فليست للتعويض كما هو ظاهر هذا وقد قيل ان ال
فيه للكمال اي الاله الكامل وقيل ال للعهد اي
الاله المعهود في اذهان المومنين المذكور
بالسنتهم وهما فرعان عن كونها للتعريف
لان ال التي للكمال والتي للعهد من اقسام
المعرفة وقيل زايدة لازمة ومعني زيادتها
انها لا للتعريف ولا للتعويض ولا من نفس
الكلمة ووصلت الهمزة لكثرة الاستعمال واختار ه
ابو بكر بن العربي والسهيلي ورد بامتناع تنوينه
قال ابو حيان لان وزنه عليه فعال وما علي
هذا الوزن مصروف اقول هذان القولان
يحتملهما مذهب القايلين بان الاسم الكريم
علم مرتجل لا اصل له ولا اشتقاق واقربهما اليه
اولهما لان منهم ابن مالك وقد صرح في شرح التسهيل
بانه من الاعلام التي قارنت وضعها ال وهذا

ومعني زيادتها ان حذفها لم يسمع
ورد بان الاصل عدم الزيادة
وقيل من نفس الكلمة

فارق

يفيد انها زايدة لازمة

المبحث الثالث

مذهب الجمهور ان الاسم الكريم عربي وضعا
وقيل عجمي وضعا واصله قيل بالعبرانية وقيل
بالسريانية لاها فعرب بحذف الالف الاخيرة وادخا ل
ال لان العبرانيين او السريانيين يقولون لاها
كثيرا ومعناه كما نقله الشنواني منه له القدرة
ورد بان قولهم لاها كثيرا لا يقتضي كون الله
معربا عن لاها لان المشابهة الحاصلة بين اللفظين
في شي من حروف الكلمة لا تقتضي كون احدهما
ماخوذة من الاخري وعلي تقديرالاقتضا فالحكم
بان العرب اخذوا من العجم من غير عكس تحكم محض
كذا في الشنواني اقول قد يمنع التحكم بالترجيح
بسبق لغة العجم فان قلت كيف جعل علي القول
الثاني معربا مع قول ابن السبكي في جمع الجوامع
المعرب لفظ غير علم استعملته العرب فيما وضع له
في غير لغتهم ٧ وليس في القران الخ اذ لا خلاف
في وقوع العلم العجمي الوضع فيه كابراهيم واسماعيل
فلا ينافي تسميته هذا العلم معربا كما يفيده
كلامهم في شرح مختصر ابن الحاجب واكثر اهل العلم
علي انه الاسم الاعظم لجمعه جميع صفات الكمال
ولانه اعرف المعارف بلا خلاف وعدم الاستجابة

به

٧ وليس في القران وفاقا للشافعي
قلت يراد به المعرب المختلف
في وقوعه في القران بدليل
قوله صح

به لعدم استجماع شرايط الدعا ومن ثم كان رأس
الاسما المقدم عليها الموصوف بها الجامع لجميع معانيها
ولم يتكرر غيره في القران تكرره لانه جا فيه الفي
مرة وخمسماية وستين مرة ولم يكن عند مشايخ
الصوفية بصاحب مقام كما نقله الخادمي
عنهم ذكر فوق الذكر باسم الله مجردا قال الله تعالي
لنبيه قل الله ثم ذرهم وقال جماعة هو الحي
القيوم واختاره النووي قال ولهذا لم يذكر
في القران الا في ثلاثة مواضع في البقرة وال عمران
وطه واعترضوا عليه بان المهيمن لم يذكر في القران
الا مرة واحدة في الحشر فلو كانت قلة الذكر علة
في الاعظمية لكان المهيمن اولي بها من الحي القيوم
اقول انما يتجه لو علل النووي الاعظمية
بانه لم يذكر في القران الا في تلك المواضع الثلاثة
كما وقع في عبارة الشنواني وكان تعليله بذلك من
حيث القلة وقد يمنع الامر الاول بان الذي في كلام
غير واحد كالخطيب الشربيني والاشموني ان النووي
علل الذكر في المواضع الثلاثة فقط بالاعظمية
وعليه مشينا انفا وحينئذ لا يرد ذلك الاعتراض
لانه لم يجعل قلة الذكر علة في الاعظمية حتي يرد ان
المهيمن اقل فيلزم ان يكون اولي بالاعظمية وتسليم

انه علل الاعظمية بانه لم يذكر في القران الا في تلك
المواضع الثلاثة قد يمنع الامر الثاني لانه يجوز
ان يكون تعليله الاعظمية بذلك لا من حيث
القلة بل من حيث مجموع امور ثلاثة خصوص هذا
العدد الذي له مزيد شرف وخصوص تلك المواضع
التي لها مزيد شرف وورود خبر بانه فيها فقد روي
عنه عليه الصلاة والسلام انه قال هو في ثلاث
سور في البقره وال عمران وطه فتامل وقيل هو
الرحمن وقيل هو ذو الجلال والاكرام وقيل هو مبهم
ككل ليلة القدر وساعة الاجابة وعن الجنيد وغيره
ان الاسم الاعظم يختلف باختلاف حال الداعي
فكل اسم من اسمايه تعالي لو دعى العبد به ربه مستغرقا
في بحر التوحيد بحيث لا يكون في فكره حينيذ غير الله
تعالي فهو الاسم الاعظم بالنسبة اليه وقد سيل
ابو يزيد البسطامي عن الاسم الاعظم فقال ليس له
حد محدود وانما هو فراغ قلبك لوحدانيته تعالي
فاذا كنت كذلك فادفع الي اي اسم شيت فانك تسير
به من المشرق الي المغرب هذا وفي الاسم الاعظم
نحو من اربعين قولا وقد افرد بالتاليف واعظميته
اما باعتبار مدلوله او باعتبار كثرة الثواب عليه
او باعتبار اجابة الداعي به عاجلا كما يوخذ من قوله

صلي

صلي الله عليه وسلم في شانه اذا دعي به اجاب واذا
سيل به اعطي **المبحث الرابع** تفخم لام بلغ
اسم الجلالة اذا انفتح ما قبلها او انضم اي تغلظ
تعظيما للاسم ليوافق تعظيم المسمي وزيادة في الفرق
بينه وبين اللات اسم الصنم وترقق اذا انكسر
ما قبلها لان الكسرة تقتضي التسفل واللام المفخمة
تقتضي التصعد وفي الانتقال من التسفل الي التصعد
من الثقل ما لا يخفي ويجوز الوجهان اذا وقع قبلها
حركة بين الكسر والفتح كامالة السوسي حركة الراء
في نري الله وسيري الله علي احد وجهيه والتفخيم
احسن لموافقته الاصل من الفتح وقيل تفخم لامه
مطلقا طريقة لبعضهم نقل الفاضل حسن وان بعض
القرا يفخم لامه مع الكسرة ايضا ولا يجوز حذف الالف
الكائنة التي قبل الهاء لفظا فتفسد الصلاة بحذفها
اذا وقع في البسملة او الحمدلة او تكبيرة الاحرام
او التشهد الثاني ولا ينعقد صريح اليمين بما حذفت
منه اتفاقا وهل تنعقد به كناية بان تنعقد به
اليمين مع نيتها او لا قولان مال الرافعي الي الاول
وحكاه عن ابي محمد الجويني والغزالي وامام الحرمين
وعضد بان الكلمة تجري كذلك علي السنة العوام
والخواص ونازع النووي في ذلك وقال ينبغي ان

لا تنعقد به اليمين مطلقا لان اليمين لا تكون الا
باسم من اسمايه تعالي او صفة من صفاته وهذه
كلمة اخري وليس حذف الالف من اللحن الذي
هو الخطا في الاعراب حتي يقال ان اللحن لا يمنع الانعقا د
ويجعل كما لو قال والله بالرفع حيث ينعقد يمينا
سوا نويها او لم ينو علي المعتمد وبقيد النية علي قول
القفال لكن حكي ابو عمرو بن الصلاح وغيره عن ابي
القاسم ان حذف الالف لغة وجعل منها حذف الزجاجي
الف الجلالة الاولي من قول الشاعر

الا بارك الله في سهيل
اذا ما الله بارك في الرجال

ولا يبعد حمل مثله علي الضرورة كما فعل البيضاوي
اقول الظ ان كون حذفها لغة لا يجوز حذفها شرعا
لان اسما الله تعا توقيفية ولم يثبت عن الشارع
حذفها وانما الثابت عنه ثبوتها فلا نتعداه واما
حذفها خطا فهو الواقع زيادة في الفرق بين رسمه
ورسم اللات اسم الصنم وتبعتها في الحذف
الالف الثانية من الرحمن لكثرة وقوعه معه
وليناسب الحذف فيهما حذف القاسم وفي حواشي
الشهاب ان الالف الثانية من الرحمن تحذف مع ال
وبدونها ولم تحذف الالف الاولي منهما ايضا

لتادينه

لتادينه الي الاجحاف بهما ولم تحذف مع بقا الثانية
ايثار الحفظ صدرهما عن التغيير ولم يحذف الرحيم
ايضا بحذف يايه لاشتباهه حينيذ بالرحم في الرسم
وقد سبق مزيد كلام في ذلك فان قلت لم كتبوا
لفظ الله بلامين ولفظ الذي بلام واحدة مع استوا بهما
في اللفظ وكثرة الكتابة ولزوم ال قلت لما كان
لفظ الله تاما في باب الاسمية لكونه معربا تاما
ابقوا كتابته علي الاصل من وضع اللامين ولما كان
لفظ الذي ناقصا في باب الاسمية لكونه مبنيا ادخلوا
النقصان في كتابته ولا يرد كتابتهم اللذان بلامين
مع انه مبني علي الراجح لما فيه من صورة التثنية
التي هي من خصايص الاسما المعربة وايضا لو
حذفت احدي لامي اله خط لحصول اجحاف به
والباس برسم اله مع انه واجب التفخيم لفظا وخطا
البحث الخامس اختلف في اله الذي
هو اصل الجلالة علي الاصح فقال البيضاوي انه وصف
وقال الزمخشري انه اسم بدليل انه يوصف ولا يوصف
به لا تقول شي اله وتقول اله واحد قال السيد
الجرجاني وتحقيقه ان الاسم اي المقابل للفعل والحرف
قد يوضع لذات مبهمة باعتبار معني معين يقوم بها
فيكون مدلوله مركبا من ذات مبهمة لم يلاحظ معها

خصوصية اصلا ومن صفة معينة فيصح
اطلاقه علي كل متصف بهذه الصفة مثل
ذلك يسمي صفة وذلك المعني المعتبر فيه
يسمي مصحا لاطلاق كالمعبود مثلا ويلزم
ذكر موصوف معه لفظا او تقديرا يقينيا
للذات التي قام بها المعني وقد يوضع لذات
معينة ولا يلاحظ معها شي من المعاني القايم
بها فيكون اسما لا يشتبه بالصفة كفرس
وابل وقد يوضع لها ويلاحظ في الوضع معني
له نوع تعلق بها وذلك علي قسمين الاول
ان يكون ذلك المعني خارجا عن الموضوع له
وسببا باعثا لتعيين الاسم بازايه كاحمر اذا
جعل علما علي ذات فيها حمرة الثاني ان يكون
المعني داخلا في الموضوع له فيتركب من
ذات معينة ومعني مخصوص كاسما الالة
والزمان والمكان وهذان القسمان ايضا
من الاسما والمعني المعتبر فيهما مرجح للتسمية
لا مصحح للاطلاق فلا يطردان في كل ما يوجد فيه
ذلك المعني ولا يقعان صفة لشي لكن ربما
يشتبهان بالصفة والاخر اشد اشتباها لان
المعني المعتبر في الوضع داخل في مفهوم كل منهما

اي

اي الصفة والاخير ومثار الفرق انهما اي
القسمين يوصفان ولا يوصف بهما علي
عكس الصفة وحيث وجد في الاستعمال اله
واحد ولم يوجد شي اله مع كثرة دورانه علي
الالسنة علم انه من الاسما دون الصفات
وهكذا حكم كتاب الخان الهامنه ثاني القسمين
اللذين ربما يشتبهان بالصفة والمراد بالذات
ما يشمل القايم بنفسه والقايم بغيره كالعلم
والقدرة وبتعينها ما يشمل التعين الشخصي
والنوعي والجنسي وبابهامها عدم التعين
بالكلية وانما اعتبرت الذات مبهمة في الصفة
لان الغرض الاصلي فيها الدلالة علي المعني
المتعلق بالذات واعتبار الذات لضرورة
ان المعني لا يقوم بنفسه بخلاف نحو الامام
والمقتل والمفتاح فان الغرض الاصلي فيه
الدلالة علي الذات المتعينة بما تعلق بها من
المعني كذا في الشيخ زاده واعلم ان لفظ اله
وضع للمعبود بحق او بباطل قال تعالي ومن
يدع مع الله الها اخر لا برهان له به وقال تعالي
لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا وورد
في بعض الاذكار يا اله الالهة واحتج بهذا من

واما وسايرما اعتبر فيه المعاني
مع خصوصية ما للذات او بحث
فيه الشهاب بما هو مذكور في حواشيه
فانظر ويوجد من قوله وهكذا حكم اما
كتاب اذ صح انه

جوز شرعا اطلاق لفظ اله علي المعبود بباطل
لكن قال الشيرواني المشهور انه لايجوز ثم
غلب بعد تعريفه بال علي مفهوم كلي هو
المعبود بحق من غير ان يصل الي حد العلمية
لذاته تع المخصوصة ثم صار بعد حذف
الهمزة والادغام علما لتلك الذات هذا ما عليه
السعد التفتازاني قال واما تشبيههم الاله
بالنجم ففي مجرد الغلبة لا في العلمية وقيل بل
المعرف ايضا علم لها بالغلبة لكن اريد تاكيد الاختصا ص
بالتغيير فحذفت الهمزة وادغمت اللام في اللام
مع التفخيم علي ما مر وهذا ما عليه السيد الجرجاني
وغيره وعليه فالاله قبل التغيير وبعده علم
لتلك الذات المعينة الا انه قبل التغيير اطلق علي
غيره من المعبودات اطلاق النجم علي غير الثريا
فتكون غلبته تحقيقية وبعده لم يطلق علي غيره
اصلا فتكون تقديرية واما اله منكرا فلا غلبة فيه
اصلا وقيل ان لفظ اله وضع للمعبود بحق واطلاقه
علي غيره خروج عن اصل وضعه المبحث السادس
اختص اسم الجلالة بامور لفظية ومعنوية
منها انه لم يتسم به غيره تعالى قال هل تعلم له سميا
ومنها انه متبوع غيره من الاسما الحسنى كما مر ومنها

انه الاسم الاعظم عند الجمهور كما مر ومنها انه جامع
لجميع معاني الاسما وجميع صفات الكمال كما مر ومنها
انه لايكفي في الشهادتين غيره ومنها انه لايدخل
في الصلاة الا به ومنها انه لم يتكرر غيره في القران
تكرره فيه كما مر ومنها انه اعرف المعارف اتفاقا كما مر
والخلاف انما هو في الاعرف بعده ومنها تفخيم
لامه علي ما مر وان كان من القرا من يغلظ اللام
المفتوحة اذا تقدمها صاد او طا مفتوحة او ساكنة
ومنها جواز قطع همزة الفه وصلا حال الندا كما مر
ومنها اختصاصه بالتا القسمية بلغاتها ومنها
تعويضهم من حرف ندائه ميما نحو اللهم ومنها
تعويضهم من حرف القسم الداخل عليه الهمزة
او ها او اللام نحو آلله او ها الله او لا الله لافعلن
ومنها اجتماع حرف الندا وحرف التعريف معه
ومنها اجتماع العوض والمعوض عنه معه في قول
الشاعر

اني اذا ما حدث ألمّا   اقول يا اللهم يا اللهما

وان كان شاذا ومنها انه اذا حذفت منه الالف بقي علي
صورة لله وان حذفت اللام بعدها ايضا بقي علي
صورة له وان حذفت اللام الثانية ايضا بقي علي
صورة الضمير اقول وان حذفت احدى لاميه فقط

بقي علي صورة اله ومنها ان الاسما الحسني
كلها تصلح للتخلق الا هذا الاسم فانه للتعلق
دون التخلق قاله القشيري ومنها كونه قافية
لجميع القصيدة كما في القصيدة التي اولها ان
ابطات غارة الارحام او بعدت فاقرب السير
منها غارة الله قال في مرآة المحاسن وليس
ذلك من الايطا المعيب في القوافي لان علة
عيبه استثقال المعاد والدلالة علي عجز الشاعر
وذلك منتف هنا فان هذه القافية لا اطيب ولا
احسن ولا اخف علي اللسان والقلب والمسمع منها
ومنها امام من كثرة الخلاف فيه فانها لا توجد
في غيره قاله السيد الجرجاني اعلم ان العقلا كما تاهوا
في ذات الله تعالي وصفاته لاحتجابه بانوار العظمة
والكبريا واسعاد الجبروت والرهبوت كذلك تحيروا
في لفظ الله كانه انعكس اليه من مسماه اشعة من
تلك الانوار فبهرت اعين المستبصرين عن ادراكه فاختلفوا
فيه اختلافا كثيرا

المقصد الرابع

في الرحمن الرحيم وفيه ست مباحث
المبحث الاول الرحمن الرحيم صفتان مشبهتان
موضوعتان للمبالغة مشتقتان من رحم بضم الحاء
منقولا من رحم بكسرها لاطراد نقل الفعل المتعدي

الي

الي فعل بالضم في بابي المدح والذم او من رحم
بكسرها مجهولا لازما بان لا يعتبر تعلقه بمفعول
لا لفظا ولا تقديرا كقولك زيد يعطي اي يصدر
منه الاعطا قاصدا الرد علي من نفي عنه اصل
الاعطا فاندفع ما اورد علي الثاني المشهور
اعني اشتقاقهما من رحم بكسر الحا من كونه
متعديا والصفة المشبهة انما تصاغ من
لازم علي انه انما يحتاج الي جعلهما من غير
المتعدي علي ظ قولهم صفتان مشبهتان
من انهما كذلك حقيقة وهو احد قولين
كما ستعرفه فان قلت كيف يدعي اللزوم
وقد ورد رحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما
بالاضافة الي المفعول قلت من يدعيه
يقول انه علي التوسع كما بينه النحاة في باب
الظرف واورد علي قوله موضوعتان للمبالغة
امور الاول ان صيغ المبالغة محصورة في خمس
فعال ومفعال وفعول وفعل وفعيل العامل
نصبا والصفتان المذكورتان ليستا منها
اما الرحمن فظ واما الرحيم فلانه هنا غير عامل
نصبا وقد نص غير واحد علي ان فعيلا انما يعد
منها اذا كان عاملا النصب واجيب بان

المحصور في الخمس ما يفيد المبالغة بالصيغة
والصيغتان المذكورتان يفيد انها بالمادة
لجواد على انه قد يمنع كونهم قصدوا الحصر
في الخمس كذا في الشنواني اقول يحتمل عمل رحيم
هنا النصب في مفعول مقدر حذف ايذانا
بالعموم فيكون صيغة مبالغة ولا اشكال
فيه على هذا الثاني اذ المبالغة هي ان تنسب
للشيء اكثر مما هو له هذا ولا ياتي في صفاته
تعالى لانها في نهاية الكمال واجيب بان
المبالغة المفسرة بما ذكر هي المبالغة البيانية
وليست مرادة هنا حتى يتوجه الاعتراض
بل المراد بالمبالغة هنا قوة المعنى او كثرة افراده
كما في الشنواني وغيره الثالث ان وضعهما للمبا لغة
ينافي كونهما صفتين مشبهتين لان الصفة
المشبهة للدوام والمبالغة كثرة الافراد المتجددة
اقول على دفعه بان المراد بكونهما صفتين
مشبهتين انهما على صورة الصفة المشبهة
وصيغتها وبانه لا مانع من ان يراد بالدوام
المستفاد من الصفة اي بطريق غلبة الاستعمال
كما مر ما يشمل دوام تجدد الافراد مع ان المبالغة
هنا اعم من كثرة الافراد المتجددة كما علم وقد

رجح

رجح الشهاب كونهما من ابنية المبالغة وضعف
كونهما من الصفة المشبهة حقيقة بما يطول
فانظره في حواشيه وما قدمناه من كون الرحمن
صفة هو ما ذهب اليه الجمهور لوقوعه
نعتا ولان معناه البالغ في الرحمة لا الذات
المخصوصة ولانه لو كان علما لا افاد لا اله
الا الرحمن التوحيد صريحا كلا اله الا الله
وذهب الاعلم وابن مالك وابن هشام الى انه
علم اي بالغلبة كما في ابن عبد الحق واستدلوا
بمجيئه كثيرا غير تابع كما في الرحمن علم القران
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن واذا قيل لهم
اسجدوا للرحمن ورد بانه ينتج اعم من المدعي
ولا ينتج المدعي الا بمعونة انه لا قايل بانه ليس
بعلم ولا صفة مع ان كلام الرضي يفيد انه
من الصفات التي غلبت عليها الاسمية وليس
بعلم كالبطح واجرع والنعت به باعتبار وصفيته
الاصلية واما رد استدلالهم بجواز تبعيته
في مثل هذه الاية لموصوف مقدر لجواز حذف
الموصوف اذا علم بعضهم بان حذف الموصوف
قليل بالنسبة الى ذكره واستدلالهم انما هو
بكثرة مجيئه غير تابع وينبني على القولين

ما ياتي في الاعراب والرحمة رقة في القلب تقتضي
الاحسان فهي من الاعراض النفسانية المستحيلة
عليه تعالى كالحيا والرضا والغضب والفرح
والحزن والمكر والخداع والاستهزا فوصفه تعالى
انما هو على ضرب من التجوز ولهذا ذكر الخادمي
انه وصفه تعالى بالرحمن الرحيم من المتشابه وما
يذكر من معناهما تاويل لهما على طريقة الخلف
فاما ان يراد بالرحمة غايتها التي هي الاحسان
فتكون صفة ذات والاول مختار القاضي ابو بكر
ابن الطيب الباقلاني والثاني مختار ابي الحسن
الاشعري قال القرافي وهو الاقرب ومنشا القولين
ان من رحم شخصا اراد به الخير ثم فعله به فالاول
اعتبر المقصود من اللازمين والثاني اعتبر الاقرب
منهما وقد يتعين احد الوجهين ان اقتضاه
المقام وعلى كل وصف رحمته تعالى بالسعة
التي هي كثرة اجزا الشي وساحته مجاز بمعنى
اعدادها على الاول وبمعنى كثرة تعلقاتها على
الثاني وذهب الفخر الرازي الى ثالث وهو ان
الرحمة ليست ارادة الانعام كما يقول الاشعري
ولا الانعام كما يقول القاضي بل الرحمة مخصوصة
بدفع البلا فاذا انعم الله عليه نعمة اوجبت تلك

النعمة

النعمة دفع بلا عنه سميت تلك النعمة رحمة من
حيث انها اوجبت دفع البلا كذا في الشنواني
والاقرب الى كلام الرازي انها عنده صفة فعل
وهذا التجوز يصح ان يكون على طريق المجاز
المرسل من باب استعمال اسم السبب في المسبب
القريب او البعيد او اسم الملزوم في اللازم
القريب او البعيد وان يكون على طريقة الاستعارة
المفردة المصرحة التبعية بان شبه الاحسان
او ارادته برقة القلب بجامع ترتب الانتفاع
والسرور على كل وشتق من الرحمة بمعنى ويحقق
الاحسان او ارادته الرحمن الرحيم او المكنية
بان يشبه مدلول الضمير المستتر في الصفة
بذي الرحمة الحقيقية بجامع صدور النفع
من كل تشبيها مضمرا في النفس وتجعل الصفة
تخييلا وفيه من اساءة الادب ما لا يخفى وان
يكون على طريق الاستعارة التمثيلية بان
تشبه هيئة انعامه تعالى على عباده وتعطفهم
باحسانه على وجه الكمل بهيئة رقة الملك
لرعاياه وعموم بره بهم بجامع هيئة تعمهما
بنا على جواز افراد اللفظ المستعار في الاستعارة
التمثيلية كما يقول سعد الدين او الاقتصار

لفظا علي بعض المركب الموضوع للهيئة المشبه
بها كما يقول السيد الموجب لتركب اللفظ المستعار
فيها كما بسط في محله وفيه من التكلف واساءة
الادب ما لا يخفي ثم الرحمن مجاز لا حقيقة له بنا
علي المشهور من عدم استعماله في غيره استعما لا
صحيحا وسياتي ذلك بخلاف الرحيم هذا وما
ذكر من مجازيته وصفه تعالي بالرحمن هو بحسب
اللغة اما وصفه تعالى بهما بحسب الشرع فقال
الاستاذ الصفوي الاقرب انه حقيقة شرعية
في الاحسان او ارادته لغاية التبادر ولكثرة
الاطلاق بدونه ملاحظة علاقة وقرينة
اي وشرط المجاز ملاحظتهما وممن ذكر اشترا ط
ملاحظة القرينة الشنواني حيث قال وشرط
المجاز اقامة القرينة الصارفة والظاهر انه لا يكفي
مجرد وجودها وان لم يقصدها المتكلم اه على
ان الخادمي نقل عن بعض ان من معانيها اللغوية
ارادة الخير وعن بعض اخر ان منها الاحسان
فعلى هذين لا تجوز اصلا فاحفظه وما ذكره
من اشتقاق الرحمن من الرحمة كالرحيم مبني
علي مذهب الجمهور انه عربي ونقل عن
المبرد وثعلب انه عبراني معرب واصله رخمن

بالخا

١٦٢

بالخا المعجمة وعليه لا اشتقاق والصحيح الاول
ويويده ما صححه الترمذي عن عبد الرحمن بن
عوف انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم
يقول قال الله انا خلقت الرحمة وشققت لها
اسما من اسمي الحديث قال القرطبي فهذا
نص في الاشتقاق اي في اصل الاشتقاق وان
كان ما في الحديث علي العكس مما قالوه من
اشتقاق الرحمن من الرحمة المبحث
الثاني اختلف في اي الصفتين ابلغ فقيل
الرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البنا تدل علي
زيادة المعنى كما في قطع وقطّع وكبار وكبّار
قال صاحب الكشاف ومما طن علي اذني من ملح
العرب انهم يسمون مركبا خفيفا ليس في ثقل
محامل العراق بالشقدف فقلت في طريق
الطايف لرجل منهم ما اسم هذا المحمل اردت
المحمل العراقي قال اليس ذلك اسمه الشقدف
قلت بلي فقال هذا اسمه الشقنداف فزاد
في الاسم لزيادة المسمي له فلا نقض بحذر
وحاذر حيث كانا بالعكس لان الحكم اكثري
لا كلي ولو سلم فمحله في المتحدي النوع كغرث
وغرثان وصدي وصديان لا في المختلفي النوع

كحذر وحاذر اذا الاول صفة مشبهة او صيغة
مبالغة والثاني اسم فاعل وبالاول يجاب عن النقض
بزمن وزمان حيث كانا مستويين ولما روي عن
السلف من قولهم يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم
الدنيا فهذا يفيد شمول الرحمة المستفادة من الرحمن
للدنيا والاخرة واختصاص الرحمة المستفادة من
الرحيم بالدنيا فيكون الرحمن ابلغ كما اي اكثر رحمات
لشموله اهل الدارين وابلغ كيفا اي اعظم رحمات
لان الرحمات الاخروية كلها عظام وعلي هذا يكون
ذكر رحيم الدنيا بعد ذكر رحمن الدنيا المتوسل بهذا
الاسم ايضا فاندفع توهم انه لغو واما ما روي
عنهم من قولهم يا رحمن الدنيا ورحيم الاخرة
فعليه توجيه ابلغية الرحمن بان المرحومين في الدنيا
اكثر من المرحومين في الاخرة لشمول رحمة الدنيا
للثقلين وساير الحيوانات وان كانت دون رحمة
الاخرة كيفا فتكون ابلغيته باعتبار الكم وانما بينا
اكثرية المرحومين في الدنيا بشمول الرحمة فيها للثقلين
وساير الحيوانات ولم نبينها بشمول الرحمة فيها للمومن
والكافر كما فعل كثير لان رحمة الاخرة ايضا تشمل
المومن والكافر لان قبول الشفاعة للخلاص من
هول الموقف رحمة للجميع ولانه ما من عذاب الا

وعند

وعند الله اشد منه فعدم تعذيب الكافر باشد
مما هو فيه رحمة له وقد علم من كلامنا ان هذين
الاثرين ليسا واردين عن النبي صلي الله عليه وسلم
كما ذكره غير واحد والوارد عنه صلي الله عليه
وسلم هو ما رواه الترمذي والحاكم في المستدرك
مرفوعا من دعا هو اللهم فارج الهم كاشف
الغم مجيب دعوة المضطر رحمن الدنيا والاخرة
ورحيمهما انت ترحمني فارحمني رحمة تغنيني
بها عمن سواك لكن هذا الوارد لا ينافي
ابلغية الرحمن لاحتمال ان يكون باعتبار الكيف
فقط وانه تعالي من حيث انعامه بالنعم
العظيمة رحمن ومن حيث انعامه بما دونها
رحيم ويويده تفسير كثير من العلما الرحمن
بالمنعم بجلايل النعم والرحيم بالمنعم بدقايقها
وتفسير بعضهم الرحمن بالمنعم بما لا يتصور
جنسه من العباد والرحيم بالمنعم بما يتصور
جنسه منهم وقيل الرحيم ابلغ لان فعيلا
للصفات الغريزية ككريم وشريف وفعلان
للعارض كسكران وغضبان وضعفه سعد
الدين بان ذلك ليس لصيغة فعيل بل لصيغة
فعل بضم العين وقال ابو حيان كل منها ابلغ

من جهة افادته التكرار والوقوع بمحال الرحمة
ولذلك لا يتعدي الاول ويتعدي الثاني تقول
زيد رحيم المساكين كما يتعدي فاعل اه وهو
جري علي ان الرحيم صيغة مبالغة واعترضه
الرصاع بان الكلام في الرحمن الرحيم الموصوف
بهما مولانا تعالي وما ذكره من فعلان محال
هنا ولا يقال نتكلم علي الصفتين من غير نظر
اليهما الكلام فيه لان ذلك يصح لو وجد اتصاف
احد برحمن اقول يدفع بانه وجد الاتصاف به
في مسيلمة بناء علي ان وصفه به صحيح لغة كما
ياتي وقيل معناهما واحد كندمان ونديم
وعلي هذا قيل الثاني تاكيد للاول وقيل
المراد من كل غير المراد من الاخر وان كان اصل
الموضع واحدا ليخرج الكلام من التاكيد لان
التاسيس خير منه فقال مجاهد رحمن الدنيا
ورحيم الاخرة وقال القرطبي رحمن الاخرة
ورحيم الدنيا وقال الترمذي الرحمن الانقاذ من
النيران الرحيم بادخال الجنان وقال الوراق
الرحمن بغفران السيات وان كن عظيمات الرحيم
بقبول الطاعات وان كن غير صافيات وقيل غير
ذلك واستشكل تقديم الرحمن علي القول بانه

ابلغ

المبالغة ثلاث من جهة افادته الاشتمال علي الغاية والمبالغة [illegible] متناهية افادته [illegible]

ابلغ بان اللايق في الاثبات تقديم غير الابلغ علي الابلغ
نحو جواد فياض وعالم نحرير وشجاع باسل ليكون
لذكر الثاني فايدة كما ان اللايق في النفي العكس
للعلة المذكورة واجيب بان محل ما ذكر اذا تضمن
الابلغ غير الابلغ كما في الامثلة دون ما اذا لم يتضمنه
كما هنا اذ لا يلزم من الانعام بالجلايل الانعام بالدقا يق
كما يتفق للكثير من الملوك فتقديم كما حسن لحصول
الفايدة اقول هذا الجواب انما ياتي علي ان الرحمن
ابلغ كما وكيفا او كيفا فقط لا علي انه ابلغ كما فقط كما
لا يخفي فان قلت لكن الاحسن تقديم غير الابلغ
مطلقا للترقي من الادني للاعلي قلت لتقديم
الابلغ هنا ايضا وجهان وجيهان الاول كون الرحيم
حينيذ من باب التكميل المسمي بالاحتراس ايضا
الذي هو فن من البلاغة وهو ان يوتي في كلام
يوهم خلاف المقصود بما يدفعه فان الوصف بالرحمن
لما كان يوهم دقايق النعم لا تصدر عنه تعالي لحقارتها
اتي بالرحيم دفعا لهذا الايهام وجعله جماعة
من باب التتميم اقول هذا لا يظهر علي ان معني
الرحمن المنعم بالجلايل والرحيم النعم بالدقايق
لوجود ايهام خلاف المقصود بفضلة من مفعول
او حال او نحوهما لنكتة الثاني ان الرحمن لما كان

عليه كما مر والتتميم كما في التلخيص
ان يوتي في كلام لا يوهم خلاف المقصود
بفضلة [illegible]

مختصا به تعالي علي ما ياتي تنزل منزلة العلم فقدم علي الرحيم ولا يتجه الاشكال من اصله علي القول بان الرحمن علم لان العلم مقدم علي الصفة نعم يقال لم قدم اسم الجلالة علي الرحمن علي هذا القول فيجاب بان تقديمه عليه لكونه اشرف ولكونه اسم ذات في الاصل والحال والرحمن اسم ذات في الحال صفة في الاصل وهذا التعليل الثاني لا ياتي علي القول بان اسم الجلالة ايضا وصف في الاصل المبحث الثالث قال العلما الرحمن مختص به تعالي واورد عليه ان بني حنيفة اطلقوا علي مسيلمة رحمن اليمامة وقال شاعرهم

علوت بالمجد يا ابن الاكرمين ابا
وانت خير الورى لازلت رحمانا

فاجاب الزمخشري بان هذا من تعنتهم في كفرهم قال ابن السبكي في شه مختصر ابن الحاجب يعني جواب الزمخشري غير سديد فانه لا يفيد جوابا اذ التعنت لا يفيد مع وقوع اطلاقهم وغايته انه ذكر السبب الحامل لهم علي الاطلاق والجواب السديد ان يقال المختص بالله تعا هو المعرف باللام دون غيره اه وافره ابن جماعة

ومسيلمة بكسر اللام لقبه واسمه ثمامة
بضم المثلثة

وغيره

وغيره ونظر في جوابه الشنواني بان سهيل بن عمرو في قصة صلح الحديبية لما امر النبي صلي الله عليه وسلم عليا بكتابة بسم الله الرحمن الرحيم قال لا نعرف الرحمن الا صاحب اليمامة وهذا صريح في انهم كانوا يطلقونه معرفا ومنكرا واما اعتراضه علي الزمخشري فاشار المحقق المحلي الي دفعه حيث قال عقب جواب الزمخشري اي ان هذا الاستعمال غير صحيح دعاهم اليه لجاجهم في كفرهم بزعمهم نبوة مسيلمة دون النبي صلي الله عليه وسلم كما لو استعمل كافر لفظ الله في غير الباري من الهتهم اه وقال شيخ الاسلام زكريا اي خرجوا بما الفتهم في كفرهم عن منهج اللغة حيث استعملوا المختص بالله تعالي في غيره قال المحقق ابن قاسم لي فيه اشكال لانه حيث كان من الصفات المشتقة ومن لازمها ان يكون القياس جواز اطلاقها علي غيره كان هذا الاطلاق من بني حنيفة موافقا لقياس لغة العرب ونطقا بما قياس اللغة جواز النطق به ومثله صحيح غير خارج عن منهج اللغة لا يقال انه صار علما لله تعالي او ان الواضع

شرط ان لا يستعمل في غيره تعالي فلا يصح اطلاقه
علي غيره تعا لانا نقول اما الاول فغايته انه
صار علما بالغلبة ومثله لا يمتنع اطلاقه بالمعني
الوضعي علي الغير كما في ساير الاعلام الغالبة
بل لو سلم انه علم بالوضع لم يمتنع اطلاقه بالمعني
الوضعي علي الغير واما الثاني ففي غاية البعد ولا دليل عليه
فلا يصح الجزم بخطاهم وايضا ظاهر قوله ان هذا
الاستعمال غير صحيح انه لا يصح حقيقة ولا مجازا
وكذلك قوله كما لو استعمل كافر والجمع ان الصحيح
جواز التجوز في الاعلام اه واجاب ابن مالك
عن اصل الايراد بما حاصله ان المطلق
علي مسيلمة رحمن بمعني ذي الرحمة والمختص
به تعالي رحمن بمعني البالغ في الرحمة ولا يخفي
بعده من اطلاقهما امتناع اطلاقه علي غيره
تعالي ومذهب العز بن عبد السلام انه
مختص به شرعا لا لغة اقول هذا المذهب
هو الراجح عندي لانه لا اشكال عليه ولان
علة اختصاص الرحمة به تعالي وهي علي
ما في البيضاوي كون معناه المنعم الحقيقي
البالغ في الانعام غايته وذلك لا يصدق
علي غيره تعالي وعلي ما في غيره كون معناه

المنعم

المنعم بجلايل النعم والمنعم بالجلايل انما هو الله
تعا مبنية علي الشرع دون اللغة لان معناه
المذكور شرعي لا لغوي كما علم مما مر وعلي هذا
يكون الرحمن وان كان مجازا لغويا في حقه
تعالي بناء علي المشهور المقابل لما نقله الخادمي
له حقيقة فاحفظه

الاصح ان ال الداخلة علي الصفة حرف تعريف
وقيل اسم موصول كالداخلة علي اسمي
الفاعل والمفعول وامثلة المبالغة علي الصحيح
في الثلاثة وقيل حرف تعريف وقيل موصول
حرفي ففي ال في الرحمن هذان القولان وان قلنا
انه علم بالغلبة نظرا الي اصله وان لم يات فيه
واحد منهما نظرا الي العلمية العارضة لان
ال بالنظر اليها زايدة وفي ال في الرحيم علي انه
صفة مشبهة هذان القولان فان جعلناه صيغة
مبالغة كانت ال الداخلة عليه اسما موصولا علي
الصحيح والتحقيق الذي اختاره الزمخشري والبيضاوي
ان رحمن مجردا من ال ممنوع من الصرف الحاقا له بالغالب
في بابه ولا يقال شرط منع صرف فعلان ان يكون
مونثه علي فعلي ورحمن لا مونث له لانا نقول منع
من تانيثه اختصاصه تع به فلو فرض اتصاف غيره

به وانث لكان فعلي اولي به من فعلان لان باب
سكران اوسع من باب ندمان من المنادمة لامن
الندم لانه كسكران والمقدر في حكم الموجود بدليل
الاجماع علي منع صرف المرو ادر مع انهما لامونث
لهما علي اشتراطهم وجود فعلي لمنع الصرف
انما هو لتحقق انتفا فعلانة اذ بانتفايها تتحقق
مشابهة الكلمة للمونث بالالف في عدم قبول
التا فانتفا فعلانه هو مناط منع الصرف في الحقيقة
الا انه لخفايه جعلوا وجود فعلي الذي هو امارة
عليه مناطه فحيث تحقق انتفا فعلانة بسبب
الاختصاص المذكورة وجب منع الصرف لوجود
مناطه في الحقيقة وقيل منصرف علي الاصل
قال السيوطي وهذه المسيلة مما تعارض فيه
الاصل والغالب في النحو ومال السيد الي جواز
صرفه وعدمه عملا بالامرين قال العصام فان
قلت كيف اشتبه حال رحمن علي هولاء
الاعلام من علما اللغة والنحو والبيان حتي بنوا
امرهم فيه علي المعقول ولم يعثر احد منهم علي
المنقول ولم يكشف عن المحمول عند البلغا قلت
كانهم لم يجدوه مستعملا فيما نقل عن العرب الا معرفا
باللام او مضافا او منادي اه واما وانت غيث الورى

لازلت

لازلت رحمانا فلا شاهد فيه لا علي الصرف ولا
علي منعه لانه يحتمل المنع فتكون الف للاطلا ق
والصرف فتكون الف بدلا من التنوين هذا
وفي الخادمي ان لفظ الرحمن لا يستعمل الا بال او
مضافا واما وانت غيث الورى لازلت رحمانا فشاذ
او علي تقدير ال كما قيل في سلام عليكم بلا تنوين
او علي تقدير مضاف اليه وبهذا يجاب عما ورد
في الادعية يا رحمن يا رحيم اقول يضعفه
انه يحوج في مواضع عديدة الي تكلف نحن
في غنية عنه مع انه ينافيه ظم ما مر عن العصام
قد اسلفنا ان
الراجح ان الرحمن صفة وقيل علم وفائدة
الخلاف ان الرحمن الرحيم علي الاول نعتان لله
ويجوز رفعهما علي الخبرية لمبتدا محذوف
وجوبا اي هو الرحمن الرحيم ونصبهما علي
المفعولية بفعل محذوف وجوبا اي امدح
الرحمن الرحيم وجر الاول علي التبعية مع رفع
الاول اونصبه علي قول ضعيف من جواز
الاتباع بعد القطع قال في الاتقان نقلا عن
الفارسي قطع النعوت في مقامي المدح والذم
احسن من اتباعهما لان المقام يقتضي الاطناب

الثاني اونصبه ورفع الاول
ونصب الثاني والعاسي
وكذا جر الثاني علي التبعية
مع رفع الاول صح

اهـ ووجه الفصل اي ترك عطف جملة القطع على
جملة بسم الله عده قصدا عطا الثانية حكم
الاولي من الكون بسم الله وكون الثانية انشاء
والاولي خبرا علي وجه واختلافهما اسمية وفعلية
علي تقدير الاولي فعلية والثانية اسمية او العكس
فتدبر وعلي الثاني بدل من الله او عطف بيان
والرحيم نعت له لا لله لئلا يلزم تقديم البدل او البيان
علي النعت مع ان النعت هو المقدم عند اجتماعه
مع غيره ويجوز رفعه ونصبه علي ما مر
وكذا الرحمن علي انه بدل لجواز قطع البدل بخلاف
البيان علي ما نقله بعضهم ونقل اخر جواز قطع البيان
ايضا وعليه يجوز رفع الرحمن ونصبه علي انه بيان
ايضا وفي المقام احتمالات اخري لا تخلو عن بعد
وتعسف ككون الرحمن بدلا لا عطف بيان بناء علي جواز
اشتقاق البدل وتعدده او من الرحمن وان جعلنا
بدلا علي جواز اشتقاقه او علي جعله عطف بيان
ان جاز البيان من البيان ولم ار من صرح به او جعله
نعتا لا جعله بدلا لئلا يلزم تقدم البدل علي البيان
مع انه موخر عنه وكونه توكيدا لفظيا للرحمن بناء علي
ترادفهما ونكتته ترغيب العباد في التعلق بالرحمة
وتقوية رجايهم رحمته واعترض جعل الرحمن

بدلا

على الاول ح

ه

والابدال ع منه وكونه عطف بيان للرحمن بنا على جواز الاشتقاق

وكونه الرحيم مطلقا بدلا من الله وان جعلنا الرحمن بدلا بنا

او لله على جعل الرحمن عطف بيان نح

بدلا باقتضائه طرح المبدل منه في النية واجيب
بانه غير كلي وجعله عطف بيان بان لفظ الله
لا يحتاج الي تبيين لانه اعرف المعارف وابينها واجيب
بان عطف البيان قد يكون لمجرد المدح كما ذكره الزمخشري
في البيت الحرام من قوله تعالي جعل الله الكعبة
البيت الحرام ومقتضي ما تقدم ان الرحمن
لا يصح كونه نعتا علي علميته وبه صرح
ابن هشام قال شيخ الاسلام ولا مانع من
جوازه باعتبار الوصفية الاصلية والغلبة
لا تمنع اعتبارها في الجملة اهـ ويؤيده ما مر
عن الزجاج واعلم ان مذهب الجمهور
ان عامل الجر في المضاف اليه هو المضاف وقيل
الاضافة وقيل الحرف المنوي وان عامل
النعت وعطف البيان والتوكيد هو العامل
في متبوعها وقيل التبعية قيل من حيث المعني
وقيل من حيث الاعراب وان عامل البدل
مقدر من لفظ الاول وقيل هو العامل في
المتبوع قيل اصالة وقيل نيابة عن المقدر
قال السيوطي في جمع الجوامع ولو قيل العامل
في جميع التوابع هو المتبوع لكان له شواهد
اذا تقرر هذا فعامل الجر في لفظ اسم هو البا

باتفاق وفي عامل الجر في لفظ الجلالة ثلاثة
اقوال لفظ اسم علي مذهب الجمهور او الاضافة
او الحرف المنوي لكن انما ياتي الاخيران اذا لم
تجعل الاضافة للبيان والا كانت الاضافة
لفظيه صوريته فلا ياتي الثالث اذ لا حروف
لها ولا الثاني لان المراد عليه بالاضافة الاضافة
التي علي معني الحرف لا مطلقا لاضافة فان
قيل بل ولا الاول ايضا لان المضاف لكونه
اسما لا يعمل الجر الا لنيابته عن الحرف ولا حرف
اجيب بان هذا في المضاف الحقيقي فيجوز
في اللفظي ان يعمل الجر لمشابهته له في تجرده عن
التنوين او النون لاجل الاضافة نبه عليه
الرضي وفي عامل الجر في لفظ الرحمن علي انه
نعت او بيان سسة اقوال المضاف علي مذهب
الجمهور او الاضافة او الحرف المنوي او التبعية
من حيث الاعراب او المتبوع وعلي انه بدل
ستة اقوال المضاف المقدر علي مذهب
الجمهور او المذكور اصالة او المذكور نيابة
او الاضافة او الحرف المنوي او المتبوع وكلفظ
الرحمن في هذا التفصيل لفظ الرحيم هذا ومن
البعيد جدا قول بعضهم في الرحيم انه وصل

ستة اقوال

بنية

بنية الوقف ثم اختلفوا فقيل حركة التخلص
من التقا الساكنين وانما لم يوت بالكسرة حفظا
لتفخيم اللام كما في الم الله وقيل حركة الهمزة
نقلت الي الراء وكل هذا خروج عن الظاهر من
غير مقتض اصلا والصواب ان كسرة الميم
اعرابية وان حركة الراء ضمة اعرابية وليس
لهمزة الوصل ثبوت في الدرج

اختير هذان الوصفان هنا من
بين الاوصاف للاشارة الواضحة التامة الي
غلبة جانب الرحمة لطفا بالعباد قال تعالي
ورحمتي وسعت كل شيء وفي الحديث ان الله
تعالي كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش
ان رحمتي سبقت غضبي نسال الله تعالي
ان يدخلنا ميدان رحمته في الدنيا والاخرة
وانما قلنا الواضحة دفعا لما يقال الاشارة
تحصل بنحو الحنان المنان لعدم التصريح
بمادة الرحمة وانما قلنا التامة دفعا لما يقال
الاشارة تحصل باحدهما واعلم ان الوقف
علي بسم قبيح لانه الوقف علي ما لا يستقل
بالاضافة لا الوقف علي المضاف دون المضاف
اليه وعلي الرافع دون مرفوعه وعلي الشرط

دون جوابه وعلي الله وعلي الرحمن كاف لانه
الوقف علي ما يستقل بالافادة مع عدم استقلال
ما بعده وعلي الرحيم تام لانه الوقف علي
ما يستقل بالافادة مع استقلال ما بعده

فائدة قال الشيخ ابو العباس البوني الرحمن
الرحيم من اذكار المضطرين لانه يسرع لهم تنفيس
الكرب وفتح ابواب الفرج وقال الشيخ ابن عربي
من داوم علي ذكره لا يشقي ابدا الي اخر ما قال

المبحث في جملة البسملة وفيه
ست مباحث **المبحث الاول** يصح ان
تكون جملتها اسمية وان تكون فعلية كامر ويجوز
ان تكون في محل نصب بقول محذوف وان تكون لا محل
لها وهو المتبادر وهل هي انشا او اخبار لنا في ذلك
تفصيل حسن حاصله ان البا ان كانت للاستعانة
او المصاحبة فالجملة المقدرة اعني أولف مثلا
خبر لصدق حد الخبر عليه وهو الكلام الذي
يتحقق مدلوله خارجا بدون ذكره والمتعلق
انشا لعدم تحقق الاستعانة باسمه تعالي والمصا
له بدون ذكر بسم الله فان قلت الجار والمجرور
ليس بكلام فكيف جعل انشا قلت هو في معني
الكلام لانه في معني استعين باسم الله او اصاحب

اسم

اسم الله فبان ان مجموع اولف بسم الله الرحمن
الرحيم علي تقديري البا المذكورين خبر صدرا
انشا عجزا وجوز بعضهم ان يكون العجز خبرا عن
استعانة او مصاحبة حاصلة به قياسا علي
ما قيل في قولك اتكلم انه يجوز ان يكون خبرا عن
تكلم حاصل بهذا القول لكن قال ابن قاسم في المقيس
عليه انه محل نظر فتدبر ولعل وجهه ان الخبر حكاية
ولا بد من تغاير الحكاية والمحكي بالذات وان كانت
للتعدية فان جعلت متعلقة بفضلة نحو مبتديا
ومستعينا ومتبركا فالمجموع كذلك اي خبر صدرا
وهو اولف مثلا وانشا عجزا وهو الفضلة مع ما تعلق
بها من الجار والمجرور اي لانشا الابتدا باسم الله
اي جعله بداية او الاستعانة به او التبرك به
وان جعلت متعلقة بعمدة نحو ابتدي وابتدائي
واستعين واستعانتي واتبرك وتبركي فالمجموع
انشا اي لانشا ما ذكر ويأتي في المجموع علي هذا وفي
العجز علي ما قبله ما جوزه بعضهم في الاول علي ما فيه
هذا كله اذا لم يجعل الاسم مقحما او بمعني المسمي مع
اعتبار الاستعانة او المصاحبة بمعني الملاحظة
والاستحضار فان جعل الاسم مقحما او بمعني المسمي
واعتبر عليهما الاستعانة او المصاحبة بالمعني المذكور

بان جعلت البا لاحداهما اوقدر متعلقها من مادة
احداهما كانت الاستعانة والمصاحبة بالذات
العلية وكان المجموع علي جعل البا لاحداهما خبرا
صدرا او عجزا وخبرا صدرا انشا عجزا لانه ان قصد
بالعجز الاخبار عن وقوع استعانة او مصاحبة
بالذات خارجا كان خبرا وان قصد به انشا احداهما
كان انشا وكذا علي تقدير المتعلق من مادة
احدهما فضلة نحو مستعينا او مصطحبا فان قدر
من مادة احدهما عمدة نحو استعين واستعانتي
واصطحب واصطحابي كان المجموع خبرا عن وقوع
احدهما خارجا او انشا لاحدهما فاحتفظ علي هذا
التفصيل وبكل وجه من الاوجه السابقة يندفع
الاعتراض بان قول القايل اقرا بسم الله يقتضي
انه يذكر اسم الله حين القراة مع انه كثيرا لا يذكره
حينها لبنا الاعتراض علي ان القصد من هذا القول
الاخبار بذكر اسم الله حين القراة وقد علمت
ان الامر ليس كذلك بل القصد منه الانشائية للاستعانة
او المصاحبة باسم قبل القراة او الاخبارية بوقوع
الاستعانة او المصاحبة بالذات قبيلها علي ما مر
تفصيله فتنبه وهل يحتاج كون الجملة انشا الي نية
الانشا لكون الصيغة خبرا ولا يحتاج الي نية لكثرة

استعمال

استعمال اللفظ فيه حتي صار كالمنقول عرفا
قولان ذكرهما بعض الفضلا قال ومثله يقال
في الحمد والشكر والصلاة والسلام اه واعلم
ان ادا المراد بلفظ مساو له مساواة وبناقص
عنه واف به ايجاز وبزايد عنه لفايدة اطناب
وبلا فايدة مع تعين الزايد حشو ومع عدم
تعينه تطويل وجملة البسملة من الايجاز
بقسميه ايجاز الحذف لما فيها من الحذف
السابق بيانه وحذف المضاف علي ما قيل
الاصل بسم مسمي الله ليلا يلزم اضافة الشي
الي نفسه ولا يخفي عدم لزومها اما علي
ارادة مدلول الجلالة كما هو الموافق لقاعدة
كل حكم ورد علي اسم فهو وارد علي مدلوله
الا لقرينة فقط واما علي ارادة لفظها فلان
الاضافة حينيذ من اضافة العام الي الخاص
لا من اضافة الشي الي نفسه وايجاز القصر
وهو افادة المعني الكثير بلفظ يسير من
غير حذف وكونها من هذا القسم من جهة
الاضافة فيها المستغرقة لجميع اسمائه
تعالي علي بعض ما مر وغير ذلك ومن الاطناب
من جهة زيادة البا علي ما قيل ومن جهة

الخام لفظ اسم علي ما قيل انه مفخم مبالغة
في التعظيم والادب وابعاد التوهم القسم كما قيل
بالخامه في قوله تعالي سبح اسم ربك الاعلي
وان كان الصحيح خلافه اذ كما يجب تنزيه ذاته
وصفاته عن النقايص يجب تنزيه اسمايه
عن الرفث وسو الادب ومن جهة الوصف
بالرحمن الرحيم ومن جهة قطع الصفتين
او احداهما علي احتماله المستدعي عامل الرفع
او النصب وان حصل ايجاز بحذف هذا العامل
فالقطع هنا ايجاز واطناب باعتبارين

المبحث الثاني علي كون تلك الجملة خبرية
تكون القضية شخصية ان قدر نحو ابتدي
او انا مبتدي او ابتداي بالاضافة العهدية
وكلية ان قدر نحو يبتدي كل مومن
او المومن او ابتداي باللام والاضافة اللتين
للاستغراق اقول او جزئية ان قدر يبتدي
بعض المومنين او بعض ابتداي او يبتدي
المومن او ابتداي باللام والاضافة اللتين
للجنس في ضمن بعض غير معين ومهملة
ان قدر يبتدي المومن او ابتداي باللام
والاضافة اللتين للجنس في ضمن الفرد

غير

غير مقيد بالبعضية او الكلية وبعض هذه
الاوجه اظهر من بعض كما لا يخفي علي البصير
ونقل عن حواشي خسرو علي البيضاوي
ان كلية القضية هنا باعتبار اضافة اسم الي
الجلالة استغراقية وشخصيتها باعتبارها
عهدية واورد عليه ان مدار الكلية وغيرها
علي الموضوع لا علي المجرور كما صنع واجيب
بان المجرور موضوع في المعني فالمعني اسم
الله تعالي ابتدي به فلهذا قال بعض
النحاة المجرور مخبر عنه في المعني ونظر المنطقي
الي المعني لا اللفظ واقول وعلي قياس
الاضافة في كلية القضية وتشخصيتها
يعتبر في جزئيتها واهمالها ثم اقول لا يصح
ان تكون القضية طبيعية لا باعتبار
الموضوع لفظا اذ لا يصح ان يراد منه الجنس
من حيث هو لانه لا يقع منه ابتدا او مصا حبة
او استعانة ولا باعتبار اضافة اسم اذ لا يصح
ان يراد جنس الاسم من حيث هو لانه لا ينطق
به حتي يقع ابتدا به او مصاحبة او استعا نة
كما مر واعلم ان لكل نسبة قضية كيفية
في نفس الامر تسمي مادة وعنصرا ويسمي

اللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة وحكم ×
العقل بتكيف النسبة بها في القضية المعقولة
جهة والكيفيات اربع الضرورة وهي وجوب
النسبة عقلا والدوام وهو استمرارها والا مكان
المنقسم قسمين عاما وهو سلب الضرورة
عن الطرف المخالف للحكم وخاصا وهو سلب
الضرورة عن الطرف المخالف والطرف الموافق
والاطلاق وهو تحقق النسبة بالفعل وقد
قسموا القضية باعتبارها خمسة عشر قسما
هي الموجهات ترجع الي اربعة انواع
الضروريات السبع الضرورية المطلقة
والمشروطة العامة والمشروطة الخاصة
والوقتية المطلقة والوقتية اللادايمة
والمنتشرة المطلقة والمنتشرة اللادايمة
والدوايم الثلاث الدايمة المطلقة والعرفية
العامة والعرفية الخاصة والممكنات
الممكنة الخاصة والممكنة العامة والمطلقات
الثلاث المطلقة العامة والوجودية
اللادايمة والوجودية اللاضرورية وزاد
السنوسي في مختصره علي الخمسة عشر اربعة
اخري قال شيخنا الملوي في شرح موجهاته

ليس

ليس حصر الموجهات في عدد عقليا بل هو جعلي
فيمكن استخراج موجهات اخر كالدايمة الضرورية
والممكنة اللاضرورية اه اذا علمت ذلك
فكيفية القضية هنا اما الامكان عاما او
خاصا واما الاطلاق لا غيرهما فيصح ان تكون
من احدي الممكنتين او المطلقات الثلاث
بان يقال بسم الله الرحمن الرحيم بالامكان
العام او بالامكان الخاص او بالاطلاق
العام او بالاطلاق اللادايما او بالاطلاق
اللاضرورة ولا يصح ان تكون من احدي
الضروريات السبع او الدوايم الثلاث
وتجويز بعضهم جعلها من بعض هذه
العشر غير مستقيم **المبحث الثالث**
قد تجب البسملة كما في الصلاة عندنا معاشر
الشافعية وقد تستحب عينا كما في الوضوء والغسل
او كفاية كما في اكل الجماعة وكما في جماع الزوجين
فتكفي تسمية احدهما كما قال الشمس الرملي
انه الظ قال وتكره للمكروه ويظهر الاذرعي كما قاله حج
تحريمها للمحرم اه وقيل تكره للمحرم والمراد
المحرم والمكروه لذاتهما كما في الايعاب ومن
ثم قال ع ش تسن التسمية اول الوضوء بمال ر

مغصوب خلافا لبعض المتاخرين اهـ ابي او بماء
شمس اقول الاظهر قياسا علي ما قاله مر
انها خلاف الاولي واذا نسيت في ابتدا نحو
الوضوء والغسل سن الاتيان بها في اثنايه
حتي لا يخلو منها لا بعد الفراغ وهل المراد
الفراغ من غسل الرجلين او من التشهد
والذكر بعده قال شو قرر شيخنا زي الاول
وهو ظ لتصريحهم بان الذكر المذكور بعد
فراغه اهـ وفي حواشي اج علي خط نقل الاول
عن افتا الرملي ايضا ونقل شيخنا المدابغي
في حواشيه علي التحرير الثاني نقلا عن
بعضهم وعبارته حتي قال بعضهم حتي
لو تركها بعد غسل رجليه وقبل الشهادة
اتي بها بل لو بقي من سورة انا انزلناه كلمة
واحدة لا تفوته واذا نسيت في ابتدا الاكل
سن الاتيان بها في اثنايه وبعد الفراغ
ليتقايا الشيطان ما اكله اقول مثله الشرب
فيما يظهر ثم رايت الخطيب الشربيني
صرح به وهل يسن الاتيان بها في اثناء
الجماع اذا نسيت في ابتدايه او لا الذي صرح
به بعضهم الكراهة قال لانه يكره التكلم
حالة

حالة الجماع الا بما هو من مصالحه اقول قد يقال
التسمية من مصالحه لطردها الشيطان
عن الزوجين والمتولد بينهما فلا يبعد استحبابها
بقصد الذكر وانظر ما حكمها في ابتدا تعاطي
مطلوب فيه التسمية ومطلوب فيه تركها معا
فاني لم ار نصا ولا يبعد ان يقال قد اجتمع
فيه حينيذ مقتض ومانع فيغلب المانع
ومن المكروه قراتها في اول براة بخلافها
في اثنايها فتستحب هذا ما عليه مر وقال
ابن حجر تحرم في اولها وتكره في اثنايها ويظهر
ان محل الخلاف اذا لم يعتقد القاري انها
اية منها والا كانت كفرا اتفاقا والظاهر انها
لا تكون مباحة كما هو القاعدة فيما اصله
الندب الا في صلاة النفل علي احدي ثلاث
روايات عن مالك سياتي ذكرها وقد قال ما قيل
من اباحتها عند الجلوس والقيام ونحوهما
كما هو قضية قولهم تحرم للمحرم وتكره
للمكروه وتندب لذي البال لان ما ذكر ليس
محرما ولا مكروها ولا ذا بال يظهر دفعه اما
بان البسملة ذكر واقل مراتب الذكر عند عدم
منافي التعظيم الندب واما بان الاولي في محل

ذلك تركها لانها انما شرعت في الاشيا المعتبرة
تعظيما لاسمه تعالي وترك الذكر في غير محله
قد يستحب ولو لم يكن ثم مناف للتعظيم فقد
كره الامام مالك التلبية في غير ايام الحج وهذا
الاحتمال اولي لان الاول يرد عليه قول مالك
باباحتها في صلاة النفل علي احدي الروايات
عنه وكل ذلك ما لم يقصد فاعلها اهانة والا
كفر اجماعا فروع لا تحصل سنة التسمية
علي الاكل من واحد جالس لا للاكل بل لشي اخر
كالخروج من عهدة الدعا الي الوليمة ولا يكفي
من احد جماعة حضر كل لطعامه لياكل منه
وفعل بخلاف ما لو حضروا معا لياكلوا معا علي
الاشاعة ووقع ان كلا اكل مما يليه علي سبيل
الاتفاق ولو جلسوا لياكلوا وسموا ثم قاموا
وجلس اخرون طلب من الاخرين التسمية
لانقطاع حكم الاولين بانصرافهم ولو كان
ياكل بعضهم ويقوم ويجلس مكانه اخر
والمجموع لا يخلو المكان عنه طلب ممن جلس
لان طلبها انما يسقط بفعل البعض عمن
كان مع ذلك البعض عند فعله ولا يكفي
تسمية واحدة من جماعة ياكلون من صحن
علي

علي انفراده ثم من اخر بل لا بد لكل شخص من
تسمية ذكر هذه الفروع شيخنا المدابغي
في حواشيه علي تحرير شيخ الاسلام **المبحث
الرابع** ذهب امامنا الشافعي وابن المبارك
وقرا مكة والكوفة وفقهاوهما كما في البيضاوي
وابن عباس وابن عباس وابن عمر وسعيد
ابن جبير والزهري وعطا كما في غيره ان
البسملة اية من الفاتحة وكل سورة غير براة
وذهب الامام مالك والاوزاعي وقرا
المدينة والبصرة والشام وفقهاوهما كما
في البيضاوي وابن مسعود كما في غيره الي انها
ليست في اوايل السور من القران اصلا ومما
ينبني علي المذهبين بطلان الصلاة بتركها
علي الاول وعدمه علي الثاني وسقوط قسطها
من الاجرة اذا اسقطها المستاجر علي قراة سورة
علي الاول وعدمه علي الثاني وهذا بخلاف
ما لو جعل الواقف جعلا علي قراة سورة فاسقط
القاري البسملة فان الجعل يسقط كله قيل
والفرق ان غرض الواقف محض حصول
ثواب السورة فترك البسملة يفوت غرضه
والاجارة قد لا تكون لمحض ذلك بل لنحو

التعليم فلا يلزم من تركها فوات الغرض واعلم انما نقلناه عن الشافعي هو الراجح من خلاف عنه بينه الرافعي في الكبير فقال البسملة اية من الفاتحة واما حكمها في ساير السور سوى براة فلاصحابنا فيه طريقتان احداهما ان في كونها في اوايلها من القران قولين اصحهما انهما من القران والطريقة الثانية وهي الاصح القطع بانها من القران بلا خلاف وانما الخلاف في انها اية مستقلة او هي مع صدر السورة اية فاحد القولين انها بعض الاية من ساير السور واصحهما انها اية تامة كما في الفاتحة اه كذا في حواشي الكاذروني علي البيضاوي قال البيضاوي ولم ينص فيه ابو حنيفة بشي فظن انها ليست من السورة عنده وسيل محمد بن الحسن عنها فقال ما بين الدفتين كلام الله اه والاصح عند الحنفية كما في البحر لابي نجم الحنفي انها اية مستقلة ليست جزا من الفاتحة او غيرها فهي كسورة قصيرة اي انها اية واحدة تكررت في اوايل السور بمعنى انها نزلت مرة واحدة ثم امران تجعل في اوله كل سورة

غير

غير براة واما علي مذهب الشافعي فمائة وثلاثة عشر من مائة وثلاثة عشر سورة كذا في الشيخ زاده وما صححه في البحر هو مذهب متاخري الحنفية ومذهب قدمايهم انها في اوايل السور ليست من القران وان تفيد التواتر في لغو بحث القران بقولهم بلا شبهة احترازا عنها قاله الشيخ زاده نقلا عن سعد الدين واورد الشهاب علي مذهب متاخريهم انه لا نظير له اذ ليس لنا قران غير سورة ولا بعض منها وما ذهب اليه متاخروا الحنفية حكاه بعض حواشي البيضاوي عن داود واصحابه ورواية عن احمد بن حنبل ورايت في بعض كتب مذهبه اعتمادة اولى الظا ان هذا المذهب مالك المترتب عليه السابق لا في نذر الختمة فتجب فيه البسملة علي هذا الا علي مذهب مالك فراجع وذهب بعض العلما الي انها في الفاتحة مع الحمد لله رب العالمين اية اخذا برواية عن ام سلمة لم تثبت كما قاله الجلال السيوطي فتكون البسملة فيها عند هذا البعض بعض اية وذهب بعضهم الي انها اية من الفاتحة دون غيرها

لنا احاديث كثيرة صحيحة منها قوله عليه
الصلاة والسلام فاتحة الكتاب مع ايات
أولاهن بسم الله الرحمن الرحيم وقوله صلى
الله عليه وسلم أنزلت علي آنفا سورة
فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا أعطيناك
الكوثر الى آخرها والاجماع من الصحابة وغيرهم
على اثباتها في المصحف بخطه في اوايل السور
سوى براة دون أسما السور والتعوذ ونحوهما
فلو لم تكن قرآنا لما اجازوا ذلك لكونه يحمل على
اعتقاد ما ليس بقرآن قرآنا والاجماع على ان
ما بين الدفتين كلام الله لكن هذان الاجماعان
انما يقومان على نافية قرآنيتها في اوايل
السور رأسا كمالك واعترض ادعا الاجماع
الثاني بثبوت مخالفة مالك وموافقته
في البسملة والجواب بان المراد اتفاق الاكثرين
لان اكثر العلما على انها اية في اول كل سورة
غير براة كما في اتقان السيوطي فيه انه لا اجماع
بهذا المعنى لا يقوم حجة واجاب الكاذروني
بان المراد اجماع السلف وهو سابق على مخالفة
المذكورين اقول من المخالفين ابن مسعود
وهو من السلف الا ان يحمل مخالفة كالعدم

لانفراده

لانفراده بها من بينهم فتامل واعترض
ايضا بان اسما السور وكونها مكية او مدنية
وعدد الاي مما بين الدفتين وليس شي منها
بقران واجيب عنه اولا بان المراد ما بين
دفتي المصاحف المتقدمة المكتوبة في زمن
الصحابة والتابعين وهي لم يكن فيها شي
مما ذكر بل هو امر محدث في المصاحف الجديدة
وثانيا بانا سلمنا ان المراد ما بين دفتي مصاحف
زماننا لكن المراد ما بينهما مما فيه احتمال
القرآنية والامور المذكورة ليست كذلك
لانها لا تكتب بما يكتب به القرآن بل تتميز
عنه بان تكتب بغير مداده او بغير قلمه
قال الشيخ زاده ولو كانت البسملة للفصل
بين السور كما قيل لاثبتت اول براة ولم تثبت
اول الفاتحة وان اجيب عن عدم ثبوتها
اول براه بان الفصل عارضه ان البسملة
اية رحمة وبراه نزلت للغمد والسيف وما قيل
من ان القرآن انما يثبت بالتواتر ولا تواتر
فيما نحن فيه رد بان محله في المقطوع بقرآنيته
اما مظنونها كالذي نحن فيه فيثبت بالاحاد
لاسيما المحتفة بالقراين القوية كالكتب

في المصحف بخطه ويعطي حكم المقطوع بقرانيته
كحرمة قراته علي الجنب بقصد القران لا بقصد
الذكر وحرمة مسه عليه وعلي المحدث اذا كتب
للمدارسة لا للتبرك مع ان التواتر قد يثبت
عند قوم دون اخرين ولكون قرانيتها ظنية
لم يكفر نافيها فلا يقال لو كانت قرانا لكفر
نافيها واللازم باطل بل باطل باجماع فكذا الملزوم
مع انه معارض بالمثل وهو ان يقال لو لم تكن
قرانا لكفر مثبتها واللازم باطل فكذا الملزوم
علي ان في الخادمي ما نصه يجوز ان يقال
انكار المتواتر انما يوجب الكفر اذا كان عاريا
عن الشبهة من جميع الوجوه وخلاف
مالك وموافقيه اورث شبهة مانعة
من الكفر كمنكر قرانية المعوذتين فانه لا يكفر
علي الاصح لانكار ابن مسعود كونهما من
القران او لعدمهما في مصحفه وان قيل ان
هذا كذب علي ابن مسعود اه وهو وجيه
واما ما روي عن انس فقال صليت خلف
النبي صلي الله عليه وسلم وابي بكر وعمر
وعثمان فكانوا يستفتحون القراة بالحمد لله
رب العالمين فلم يكونوا يفتتحون القراة

بسم

بسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية بدل قوله
فلم يكونوا الي اخره لا يذكرون بسم الله الرحمن
الرحيم في اول قراة ولا في اخرها فقد اعله
الشافعي والدارقطني والبيهقي وغيرهم
بان ما بعد قول انس فكانوا يستفتحون
بالقراة بالحمد لله رب العالمين زيادة من
بعض الرواة حيث ظن ان مراد انس به
نفي البسملة فصرح بذلك مع انه مخطئ
في ظنه بدليل بقية الروايات عن انس كما بين
في كتب مصطلح الحديث قال الشافعي
وموافقوه انما مراد انس انهم كانوا يبدؤون
بقراة ام القران قبل ما يقرا بعدها ويؤيده
التصريح به في رواية صحيحة للدارقطني
واعله ابن عبد البر ايضا بانه مضطرب لاختلا فهم
في لفظه اختلافا كثيرا متدافعا كما بين
في كتب مصطلح الحديث مع انه معارض
بقول ابن عباس رضي الله تعالي عنهما كان
صلي الله عليه وسلم يستفتح الصلاة ببسم
الله الرحمن الرحيم وبما صح عن احد وعشرين
صحابيا انه عليه الصلاة والسلام كان يجهر
بالبسملة واما ما روي عن ابي هريرة انه

قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول الله تعا قسمت الصلاة يعني الفاتحة
كما قاله العلما بيني وبين عبدي نصفين
ولعبدي ما سال فاذا قال العبد الحمد لله
رب العالمين قال الله تعالي حمدني عبدي
واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالي اثني
علي عبدي فاذا قال مالك يوم الدين
قال الله تعالي مجدني عبدي واذا قال اياك
نعبد واياك نستعين قال الله تعالي هذه
بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال
واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الي اخرها
قال الله هذه لعبدي ولعبدي ما سال
قال الشيرواني والشهاب وغيرهما مداره
علي العلا بن عبد الرحمن بن يعقوب وقد
ضعفه يحيى بن معين وغيره مع انه يحتمل
ان المعنى قسمت ما يختص بالفاتحة من
الايات والبسملة مشتركة وبمثل الجواب الثاني
يجاب عن مثل ما روي عن ابي هريرة انه قال
سورة الملك ثلاثون اية وسورة الكوثر
ثلاث ايات مع اجماعهم علي ان العدد المذكور
بدون البسملة فالمراد عدد ما يختص وممن

ذهب

ذهب من اهل الكشف الي انها في اول السورة
منها الشيخ الاكبر محيي الدين بن عربي وقواه
بانه ابصرها مكتوبة فيه في اللوح المحفوظ
هذا وقد عد من الانصاف قول السيوطي
قد كثرت الاحاديث الواردة في البسملة اثباتا
ونفيا وانه تركها وكذا جهره بها واخفاوه
اياها والذي يوضح صحة الامرين ويزيل
الاشكال من شكك من الفريقين اعني من
اثبت انها اية من اول الفاتحة وكل سورة
ومن نفي ذلك ما اشار اليه طايفة من
المتاخرين ان اثباتها ونفيها كلاهما قطعي
ولا يستغرب ذلك فان القران نزل علي سبعة
احرف ونزل قراآة متكررة فنزل بعضها
بزيادة وفي بعضها بحذف كقراة مالك
وملك وتجري تحتها ومن تحتها في براة وان
الله هو الغني الحميد وان الله الغني الحميد
في الحديد فلا يشك احد ولا يرتاب في ان القراة
باثبات الالف ومن وهو ونحو ذلك متواترة
قطعية الاثبات وان القراة بحذف ذلك
متواترة قطعية الحذف وان ميزان الاثبات
والحذف في ذلك سوا وكذلك القول في البسملة

اي انها نزلت في بعض الاحرف ولم تنزل في بعضها
فاثباتها قطعي وكل متواتر وكل في السبع فان
نصف القرا السبعة قروا بحذفها ونصفهم
قراوا باثباتها وقراة السبعة كلها متواترة
فمن قرا بها فهي ثابتة في حرفه متواترة اليه
ثم منه الينا ومن قرا بحذفها فحذفها متواتر
اليه ثم منه الينا والعطف من ذلك ان نافعا
له روايتان قرا احدهما عنه بها والاخر
بحذفها فدل على ان الامرين تواترا عنده
بان قرا بالحرفين معا باسانيد متواترة
لكله فبهذا التقرير اجتمعت الاحاديث
المختلفة على كثرة كل جانب منها وانجلى الاشكال
وزال التشكيك ولا يستغرب الاثبات ممن
اثبت ولا النفي ممن نفى وقد اشار الى بعض
ما ذكرته الامام شمس الدين الجزري فقال
بعد ان حكى خمسة اقوال في كتابه النشر وهذه
الاقوال ترجع الى النفي والاثبات والذي
نعتقده ان كليهما صحيح حق فيكون الاختلاف
فيها كالاختلاف في القراات اه وسبقه الى
ذلك ابو امامة ابن النقاش اه ببعض اختصار
فائدة قال البيضاوي الفاتحة سبع

ايات

ايات بالاتفاق الا ان منهم من عد البسملة
دون صراط الذين انعمت عليهم ومنهم
من عكس قال النشر واني اشار بالاتفاق
الى انه لا عبرة بما نقل عن الحسن البصري
في رواية شاذة انها ثمان ايات بعد البسملة
اية وصراط الذين انعمت عليهم اية ولما
نقل عن البعض انها ست ايات باسقاط
البسملة وعد صراط الذين انعمت عليهم
الى اخر السورة اية

البحث الخامس

تجب عندنا قراتها في الصلاة فرضا او نفلا
كامر والمشهور من مذهب مالك كراهتها
في الفرض واباحتها في النفل ونقل فيه ايضا
الكراهة والاستحباب وفي الفرض اقوال اخر
لاهل مذهبه الاول لا باس بها نقله ابو
عمرو بن نافع الثاني استحبابها نقله ابن رشد
عن ابن مسلمة الثالث وجوبها نقله المازري
عن نافع وعياض عن ابن مسلمة وكان كثير
من السادة المالكية كالمازري ملازمين
على قراتها في الصلاة لتكون صلاتهم صحيحة
بالاتفاق من الايمة والمشهور عند الحنفية
الذي صححه غير واحد منهم وعند الحنابلة

اعترض الشيخ بكون [illegible] بانه
الاولى للمصنف ان يقول بدل
قوله كالمازري قوى او غيره

سنيتها في الصلاة مطلقا وصحح الزاهدي من
الحنفية وجوبها في كل ركعة وصرح في باب
سجود السهو بانه يلزمه سجود السهو
بتركها وتبعه علي ذلك جماعة منهم الزيلعي
وابن وهبان وقال ان الوجوب قول الاكثر
ونقل صاحب البدايع منهم عن ابي حنيفة
وابي يوسف ومحمد ما يفيد الوجوب كذا
في البحر لابن نجيم الحنفي والواجب عندهم
دون الركن لانجبار تركه بسجود السهو
بخلاف الركن وحكم الجهر بها في الصلاة عندنا
الندب حيث يجهر بالفاتحة لما مر في المبحث
الرابع وعند المالكية والحنفية والحنابلة
الكراهة وقراتها في اوايل السور سنة موكدة
عند الفقها وقد تجب لعارض كالصلاة عندنا
وكذا عند الحنفية علي احد القولين لهم
كما مر وكنذر الختمة عندنا وعند الحنفية
والحنابلة وكنذر السورة عندنا فقط وكنذرها
نفسها عندنا وعند غيرنا وتستحب في اثنا السورة
كما نص عليه الشافعي ولو بعد الفاتحة في الصلا
ويتاكد ذلك عند قراة نحو اليه يرد علم الساعة
وهو الذي انشا جنات معروشات لما في ذكر

ذلك

ذلك بعد الاستعاذة من البشاعة وايهام رجوع
الضمير الي الشيطان قاله في الاتقان واما القرا
ففي الجعبري وغيره ان في ابتدا السورة غير
براة واجبة عند جميع القرا السبعة وقول
الخادمي الا قالون فمستحبة عنده مخالف للمسطور
المسموع واختلفوا فيها بين السورتين
غير براة فاتي بها بينهما قالون والكسائي
وعاصم وابن كثير ولم يات بها حمزة اصلا بل
يصل اخر السورة السابقة باول اللاحقة
تاركا للبسملة وخير بين الوصل والسكت
من غير بسملة ورش وابو عمرو وابن عامر
لكنهم رجحوا السكت وهو قطع الصوت
زمانا قصيرا لا يسع اخراج النفس لانه ان
طال صار وقفا يوجب البسملة عند الكل
وبعض الشيوخ يبسمل لهولا الثلاثة في جميع
القران وبعضهم يبسمل لهم في سور اربع
وهي ما اوله لا وما اوله ويل تخلص من كراهة
الاتيان بلا بعد المغفرة وجنتي وبويل
بعد اسم الله والصبر واتفقوا علي تركها
وصلا وابتدا بين الاتصال وبراة لان جبريل
لم ينزل بها فيها لان البسملة اية رحمة وبراة

نزلت بالسيف الا في بعض الطرق عن شعبة موا فقة
لثبوتها في مصحف ابن مسعود واما في اثناء
السورة غير براة فالقاري مخير بين الاتيان بها
وتركها وكذا في اثنا براة علي ما نقل عن السخا وى
لكن نقل عن ابن الجزرى تركها في اثنا براءة
اخذا من العلة اعني النزول بالسيف لاقتضائها
عموم الحكم للاثنا ايضا بل اولي لا سيما بعض
الاجزا كاية السيف في البسملة بين السورتين
بحسب الوقف والوصل اربعة احتمالات وصل
طرفيها والفصل عن طرفيها والفصل عن طرفيها
والفصل عن المتقدمة مع الوصل بالمتاخرة
والفصل بالمتقدمة مع الفصل عن المتاخرة
وهذا الرابع مكروه والثالث مستحب لتضمنه
ترك الابتدا المقصود والاحسن ان لا توصل
الاستعاذة بالبسملة

المبحث السادس

اشتملت البسملة علي محسنات بديعية منها
في متعلقها على تقديره امرا التجريد وهو في مثل
هذا المتعلق انتزاع المتكلم من نفسه شخصا
وخطابه اياه والالتفات من المتكلم مقتضي
الظاهر ولا يشترط سبق التعبير بطريق
اخر كما للسكاكي ومنها في اسم على ان اصله وسم

الى الخطاب على [illegible] التقدير عند من [illegible] فان الفنا [illegible] التعبير تقتضي [illegible]

الابدال

الابدال وهو اقامة بعض الحروف مقام بعض
كذا في الخادمي قال وجعل منه ابن فارس قوله
تعالي فانفلق اي انفرق اهـ اقول يقرب هذا
فكان كل فرق ومنها في الرحمن الرحيم التعدية
المسماة بالايهام ايضا وهو ان يري لفظ له معنيا ت
قريب وبعيد وارادة القريب لقرينة خفية
لان رقة القلب معني قريب للرحمة بالنسبة الي
اللغة وهو غير مراد والاحسان او ارادته معني
بعيد لها وهو المراد بقرينة استحالة الرقة
عليه تعالى وهو قد يخفي على بعض الناس اقول
يظهر انها من المجردة لاقترانها بما يلايم البعيد
وهو اسم الله وقول الخادمي انها من المرشحة
لاقترانها بما يلايم القريب غير مستقيم والمذهب
الكلامي وهو الاشارة الي حجة المطلوب لان
الرحمن الرحيم حد اوسط لاقتراني ينتج المطلوب
الذي تضمنه قولنا بسم الله وهو الله تعالى
يتبرك باسمه تعالي والاستخدام بناعلي ان
اضافة اسم الي الجلالة للبيان فان المراد
من الجلالة لفظها وهو ذكر الشي بمعني واعا دة
الضمير عليه بمعنى اخر فذكر الجلالة علي هذا
بمعني اللفظ واعادة الضمير في النعتين

ومحبته الله تعالى الله تعالى رحمن
رحيم يفيض من جنابه كل خير
وبركة وكل رحمن رحيم يشير ان اسمه

عليها بمعني المعني والادماج وهو ادخال المتكلم
غرضا في غرض فان الغرض التبرك باسمه تعالى وادمج
فيه الاشارة الي ان فيضان النعم في الدارين
لله تعالي والطباق وهو الجمع بين متقابلين
او اكثر كمقابلة الانعام النعم الانعام بدقايقها
ومقابلة الدنيا المختص بها احد الوصفين
للاخرة المختص بها الاخر علي وجه والتعديد
وهو ايقاع الالفاظ المفردة علي سياق واحد
قال في الاتقان واكثر ما يوجد في الصفات
نحو هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس
الي قوله المتكبر والترقي من الادني الي الاعلي
بناء علي ابلغية الرحيم والاحتراس بناء علي
ابلغية الرحمن كما مر بيانه واجتماعهما في الاشتقاق
الملحق بالجناس وقد علمت مما سبق ان
في البسملة الاستعارة علي بعض الاوجه ومجاز
زيادة الحرف علي وجه والمجاز العقلي علي وجه
فتدبر **الخاتمة** في معني لفظ بسملة
ونحته مع فوايد تتعلق بباب النحت اعلم
ان لفظ بسملة مصدر قياسي لبسمل يقال بسمل
اذا قال بسم الله علي ما في الصحاح ومفردات
الراغب واللسان وغيرهما او اذا قال بسم الله

الرحمن

الرحمن الرحيم علي ما في حواشي البيضاوي
للشهاب وحواشيه للشيخ زاده وغيرهما او اذا
كتب بسم الله علي ما في التهذيب للازهري
فتلخص ان البسملة قول بسم الله او قول بسم
الله الرحمن الرحيم نفسها وهي حقيقة اصطلاحية
علي ما في تذكرة ابن هشام حيث قال البسملة
لغة قول بسم الله واصطلاحا نفس بسم الله
الرحمن الرحيم اه او من اطلاق اسم الملزوم علي
اللازم علي ما قاله بعضهم ثم لا يخفي ان البسملة
والحمدلة ونحوهما من باب النحت وهو نوع
اختصار وقد افرده ابو علي الفارسي بالتاليف
وعقد السيوطي في المزهر النوع الرابع والثلاثين له
وتعريفه ان يوخذ من الكلمتين مثلا كلمة
واحدة وجزم العصام في ش الرسالة الوضعية
بانه من الاشتقاق الاكبر وهو رد لفظ الي اخر
لمناسبة بينهما في المعني واكثر الحروف
الاصلية مع الترتيب كما في ثلب وثلم اما الصغير
فهو رد لفظ الي اخر لمناسبة بينهما في المعني
وجميع الحروف الاصلية مع الاختلاف في الترتيب
كما في جذب وجبذ ويقال للصغير اصغر وللكبير
اوسط فان لم يكن هناك مناسبة في المعني

[illegible] الاول [illegible] الثاني وفرع عنه

قوله اكثر الخ اي لمناسبة بينهما في [illegible]
الحروف الاصلية اي بان يكون اكثر حروف
الاصلية [illegible] عن المشتق منه
موجودا في الفرع [illegible] عن [illegible]
وليس في المشتق جميع الحروف الاصلية
اه

[illegible] بان يكون معني الثاني [illegible] المشتق منه الاول اي [illegible] المشتق اي يكون معني المشتق جزء معني المشتق اه

نحو قال اني لعملكم من القالين فمحلق بالاشتقاق
اقول في جزم العصام بان النحت من الاشتقاق
الكبير نظر اذ التعريف المذكور للاشتقاق
الاكبر لا ينطبق علي كثير من الالفاظ المنحوتة
كما ستعرفه ثم هو سماعي كما صرح به الشمني
وغيره وهو الراجح المفهوم من كلام ايمة
اللغة ونقل عن فقه اللغة لابن فارس انه
من قياس اللغة وهو ما يوهمه التعريف الا
ان يحمل علي الاخبار بما وقع في كلام العرب ووقع
منه في القران واذا القبور بعثرت علي ما قاله
الزمخشري والسهيلي وغيرهما انه مركب
من بعث واثير كبسمل اي بعث موتاها
واثير ترابها ويحتمل ان يكون الثامن اثير
واما قول العصام ليست الثامن اثير لان
اخذ اللفظة من لفظتين يكون بحفظ الاولي
بتمامها وضم حرف من الاخري كما حفظ بسم
وضم اليه لام الله وقيل بسمل فعجيب
لان حفظ الكلمة الاولي بتمامها غير شرط
كما دل عليه الاستقرا كما انه لا يشترط الاخذ
من كل كلمات المنحوت منه كما في نحو بسمل من
بسم الله الرحمن الرحيم وحولق من لا حول

ولاقوة

ولاقوة الا بالله ولا الموافقة في الحركات
والسكنات نعم يشترط كون حروف المنحوت
علي ترتيب حروف المنحوت منه كما يفهمه
كلامهم والكلمات المنحوتة الواردة عن
العرب كثيرة جدا منها بسمل وما قيل من انها
كلمة مولدة لم تروَ عن فصحا العرب قال الشهاب
الخفاجي المشهور خلافه وقد اثبتها كثير
من اهل اللغة كابن السكيت والمطرزي
ووردت في قول عمر بن ربيعة

لقد بسملت ليلي غداة لقيتها
فيا حبذا ذاك الحديث المبسمل

ومنها هلل وهيلل في اللسان هلل الرجل
وهيلل قال لا اله الا الله وقد اخذنا في الهيللة
والتهليل ويا هيلل للالحاق بدحرج ومنها
حيعل اذا قال حي علي الصلاة حي علي الفلاح
قال الشاعر

الا رب طيف منك بات معانقي
الي ان دعي داعي الصلاة فحيعلا

الطيف خيال المحبوب وهو المخاطب بقوله منك

ومنها حسبل اذا قال حسبي الله او حسبنا الله
وحمدل اذا قال الحمد لله وسبحل اذا قال سبحان
الله ودمعز اذا قال ادام الله عزك وسمعل

اذا قال السلام عليكم وطلبق اذا قال اطال الله
بقاك ووقع للشهاب في شفا الغليل كما نقل عن
خطه طبلق اذا قال اطال الله بقاك اهـ قال
بعض الافاضل والظاهر ان تقديم البا على
اللام سبق قلم اهـ وهذا يشهد لاشتراط
الترتيب وعلى صحة ما وقع للشهاب لا يكون
شرطا اقول الظ ان ضمير الجماعة المذكور
في السلام عليكم ليس شرطا وكذا ضمير المفرد
المذكر مثلا كقوله السلام عليك وقوله ادام
الله عزك واطال الله بقاك ومنها قول
الخطبا وايه بالمومنين اي قال يا ايها الذين
امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ذكره الشنواني
واستظهر بعضهم ان ايه بالمومنين معناه
قال يا ايها الذين امنوا فقط وان كان الخطبا
تلك الاية بلا شبهة لكن في نهاية ابن الاثير
ان ايه متعد بنفسه حيث قال أَيَّهْتُ فلانا
تَأْيِيهًا اذا دعوتَه وناديتَه كانك قلت
يا ايها الرجل فهذا يعكر على تعديته بالباء
في كلام الخطبا الا ان يثبت تعديته بها ايضا
ومنها جعفد بالدال لا باللام على الصواب
كما في المزهر وغيره اي قال جعلت فداك ورواه

يُرِيدُونَ

الحريري

الحريري جَعْفَلَ باللام مُقَدَّمَةً على الفا وهو
ايضا صحيح ومنها حولق اي قال لا حول ولا
قوة الا بالله قال قوم كابن دِحْيَة ولا يقال حوقل
بمعنى قال ذلك فان الحوقلة مِشْيَة الشيخ الضعيف
واجاز ذلك قوم فعلى الحوقلة الحا والواو
واللام حروف حول والقاف من قوة وعلى
الحولقة الحا والواو من حول والقاف من
قوة واللام من اسم الجلالة ذكره الشنواني
وكانه لعدم الاخذ من لا الاولى لم تجعل لام
حولق من لا الثانية ومنها العبادلة علم جماعة
من الصحابة علم كل منهم عبد الله منحوت فيما
يظهر من عباد الله لا من عبيد الله وان كانا
من مجموع عبد بقرينة تقديم الالف في العبادلة
وعباد الله وكان السر في ذلك غلبة استعمال
العباد في المدح حتى قال جمع من العلما كالقونوي
في الاصول والضوابط ان المراد بالعباد في قوله
ولا يرضى لعباده الكفر المومنين حتى ان محمد بن زرين
النحويري لما قال انه تعالى يرضى كفر الكفار انكر عليه
الامام العيني ذلك للاية المذكورة فاراه ذلك
النقل فاكرمه وعظمه قيل انه فسر الرضى بالارادة
خص وان مع ترك الاعتراض فلا واما كون

وهم المنظومون في قول ابنا عبا
وعمرو وعمر وابن الزبير هم ا
العبادلة وهم عبد الله ابن عبا
الله بن عمرو بن العاص وعبد ا
ابن عمر بن الخطاب وعبد ا
الزبير

العبادلة جمع عبدل لان من العرب من يقول
في زيد وعبد زيدل وعبدل فرده بعضهم بان
اسم كل من اوليك عبد الله ومنها شقحطب
كسفرجل وهو الكبش الذي له قرنان او اربع كل
كشق حطب منحوت من شق حطب ومنها قولهم
في النسب الي عبد شمس وعبد قيس وعبد
الدار وحضرموت وامرء القيس وتيم اللات
عبشمي وعبقسي وعبدري وحضرمي
ومرقسي وتيملي ومن المولد الفذلكة
وهي اجمال عدد قد حصل منحوت من قولهم
فذلكه كذا اي جملة ما حصل من اعداد الحساب
كذا ومنه البلكفه التي اخذها الزمخشري
من بلاكيف في قول اهل السنة يري الله في الاخرة
بلاكيف ومنها قول بعضهم في النسب الي
الشافعي مع ابي حنيفة شفنقي والي ابي حنيفة
مع المعتزلة حنفتلي فهذه الالفاظ الاربعة
ونحوها مما لم ترد عن العرب مولدة وقد استعمل
كثير لاسيما الاعاجم النحت في الخط الان التلفظ
بالاصل ككتابة حينيذ حا مفردة ورحمة الله را
وحا ولا نسلم لانم ومسلم ميما وممنوع ميمين والي
اخره يا رة الخ وتارة اخ وانتهي تارة اه وتارة ه وصلي

الله

[illegible]

ورد عليهم بما [illegible] بقوله
لجماعة سموا هواهم سنة وجماعة حمر
لعمري موكفة قد شبهوه بخلقه وتخوفوا
شنع الورى فتستروا بالبلكفه

الله عليه وسلم صلعم وعليه السلام عم الي غير ذلك
مما هو علي غير قياس الخط وهو اختصار خطي
الان نحو الاخيرين مما ينبغي اجتنابه وان
اكثرت منه الاعاجم والله سبحانه وتعالى اعلم
وصلي الله علي سيدنا محمد وعلي اله وصحبه وسلم
قال المؤلف رضي الله تعالي عنه تم بعون
الله تنميق هذه الرسالة الشريفة فلك الحمد
يا مولاي علي جميع نعمك سبحانك لا نحصي ثنا
عليك نسالك اللهم ان تطهر قلوبنا وتغفر
في الدارين ذنوبنا وتصلح احوالنا وتبلغنا
امالنا وتختم لنا بالايمان والاسلام بجاه حبيبك
عليه الصلاة والسلام وكان الفراغ من تبييضها
بعد تمام التاليف لليلة مضت من صفر سنة
خمس وثمانين ومايه والف انتهي وكان
الفراغ من كتابتها يوم الاثنين
في تاسع وعشرين يوما خلت
من شهر ربيع اخر سنة
خمس وسبعين ومايتين
والف علي يد الفقير
الي الله تعالي
ابراهيم نصر
غفر له